

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

العلوم الإسلامية

السنة الثالثة من التعليم الثانوي
الشعب

3

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

العلوم الإسلامية

السنة الثالثة ثانوي

جميع الشعب

إشراف

موسى صاري
مفتش التربية والتكوين

إعداد

د . خالد بوشمة

أستاذ جامعي

فاتح بن عامر

أستاذ التعليم الثانوي

موسى صاري

مفتش التربية والتكوين

نصر الدين خالف

أستاذ التعليم الثانوي

التصنيف والإخراج

نصر الدين خالف



مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.
يسرنا أن نضع بين أيدي أبنائنا التلاميذ وبناتنا التلميذات كتاب
العلوم الإسلامية للسنة الثالثة ثانوي وفق التصور الجديد لصياغة
المناهج الجديدة الذي يعتمد على المقاربة بالكفاءات .

ويتضمن الكتاب سبعة ملفات رتبت حسب الإخراج لهذا الكتاب :

* الملف الأول : من هدي القرآن الكريم .

* الملف الثاني : من هدي السنة النبوية .

* الملف الثالث : القيم الإيمانية والتعبدية .

* الملف الرابع : القيم الحقوقية .

* الملف الخامس : القيم الاجتماعية والأسرية .

* الملف السادس : القيم الإعلامية والتواصلية .

* الملف السابع : القيم المالية والاقتصادية .

كما أدرجت في نهاية الكتاب نصوص للدعم والاستثمار ، يستعين
بها الأستاذ و التلميذ على حد سواء .

وتلك الملفات كلها تركز على منظومة القيم الإسلامية التي من شأنها
أن تكون الموجه الأساسي لسلوك المتعلم .

وبحكم تطور الإدراك لدى المتعلم في المرحلة الثانوية تم تعميق مفاهيم
سبق أن تناووها في المراحل السابقة بالتركيز على التحليل وعمق الفهم .
وقد اعتمدنا في الكتاب الأسلوب الميسر في طرح الأفكار والمعارف
متجنبين استخدام المصطلحات الغامضة والعبارات المبهمة والتطويل
الممل لتكون الاستفادة عامة وشاملة للمستوى العقلي والفكري
للمتعلمين .

و الله نسأل أن يوفقنا لخدمة ديننا ووطننا العزيز
إنه سميع مجيب الدعاء

مفتش التربية والتكوين
موسى صاري

الملف الأول

من هدي القرآن الكريم

الكفاءات المستهدفة

- في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :
- ✳ التمييز بين وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية.
 - ✳ معرفة منزلة العقل في القرآن الكريم.
 - ✳ معرفة الأسس العامة لعناية الإسلام بالصحة النفسية والجسمية.
 - ✳ استخلاص القيم من القرآن الكريم والعمل بها في الحياة.

الوحدات

- * وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية.
- * موقف القرآن الكريم من العقل .
- * الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم.
- * القيم في القرآن الكريم.

قال الله تعالى :

﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ

مُتَجَوِّرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزُرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٍ وَغَيْرِ صِنَوَانٍ
تُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْكُلِّ إِنَّا فِي

ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾

[الرعد / 04]

﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن

تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً

فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿١٠﴾

[لقمان / 10]

﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ

لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفِيدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾

[النحل / 78]

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ

وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾

قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ

إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنِّي تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾

بَلْ آتَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٩٠﴾ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ

وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ

بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿٩١﴾

[المؤمنون / 86 - 91]

﴿لَا يَسْمُ

الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَنْوَسُ قَنُوطٌ ۝^(٤٩)
وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا
لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنْ
لِي عِنْدَهُ لِلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا
وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ۝^(٥٠)﴾ [فصلت / 49 - 50]

﴿سَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا
السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ۝^(١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ
فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظَّيْنِ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ
عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝^(١٣٤)﴾

[آل عمران / 133 - 134]

﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ
قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ
نُفِضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ
وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ۝^(٦١)﴾

[يونس / 61]

الكلمة	شرحها
رواسي	جبالا ثابتة لا تميد
تميد	تتمايل بكم وتضطرب
لا يسأم	لا يمل ولا يفتر
قنوط	يؤوس
الغيظ	الغضب
تفيضون فيه	تندفعون فيه طعنا و تكذيبا

الإيضاح والتحليل

إذا تدبرنا القرآن الكريم وخاصة السّور المكيّة نجد أنّه يستخدم وسائل كثيرة لتوضيح العقيدة السّليمة وتصحيح الانحرافات التي يقع الناس فيها والتي تبعدهم عن الهدى الرّباني، ولتثبيت هذه العقيدة وتعميق أثرها في النّفس الانسانية اتخذ القرآن عدة وسائل ومنها ما يلي:

1 - إثارة الوجدان : يلفت القرآن الكريم نظر الإنسان لتدبر آيات الله في الكون، وإزالة التّبلد الذي يقع في حس الإنسان من المشاهد المكررة . وذلك يشمل الحديث عن الكون بضخامته الهائلة ودقة معجزاته، وظاهرة الحياة والموت، وإجراء الأرزاق، وإجراء الأحداث، وقدرة الله، وعلم الله الشّامل للغيب، كل ذلك بطريقة فذة تجعل الإنسان يستقبل هذه الأمور كأنه يراها ويلاحظها لأول مرة، فينفعل وجدانه، ويستيقظ لحقيقة الرّبوبية.

2 - إثارة العقل : ليتفكر في خلق الله، ويدرك أن لهذا الكون خالقا، وأنّه لا يمكن أن يكون له شريك في الخلق ولا الرّزق ولا في تدبير الأمور، وهذا يشمل كل الإشارات السّابقة ولكن بطريقة آخر غير إثارة الوجدان والانفعال، وهو طريق التّفكير والتّدبر المنطقي، و يلاحظ أن الطّريقتين كثيرا ما تقترنان معا في آيات كثيرة من آيات القرآن الكريم فيخاطب الوجدان والعقل معا.

3 - مواجهة الإنسان بحقيقة ما يدور في داخل نفسه وقت الشّدة : من اللّجوء إلى الله ونسيان الشّركاء، ومن الغفلة والنّسيان والبغي في الأرض بغير حقّ بمجرد زوال الأزمة ونجاته من الخطر .

وهي حقيقة كثيرا ما ينساها الإنسان فيذكره القرآن الكريم بها ليصح سلوكه تجاه الله ، ويستقيم على العقيدة السليمة.

4 - مناقشة الانحرافات: التي يقع فيها الإنسان نتيجة لجهله ، تارة بالدليل العقلي وتارة بالدليل الشرعي، ودحضها وبيان تفاهتها وعدم قيامها على دليل صحيح .

5 - التذكير بأن الله مع الإنسان : يراقبه ويراه ثم يحاسبه يوم القيامة على ما عمل من خير أو شر ، وإشعار الإنسان بعلم الله الشامل الذي لا يغيب عنه مثقال ذرة في السماوات و لا في الأرض، ولا يخفى عليه من عمل الإنسان شيء .

6 - إيراد القصص التي تثبت الإيمان : بذكر الأنبياء وصبرهم على الأذى ونصر الله لهم في النهاية .

7 - رسم الصور المحببة للمؤمنين وصفاتهم : وما ينالهم من أجر وجزاء والصور المنفرة للكافرين وما ينالهم من عقاب .

8 - التذكير الدائم بقدرة الله التي لا تحده : وعظمته وجلاله حتى يخشع القلب ويستسلم لله رب العالمين .

الفوائد والإرشادات :

- 1 - يلفت القرآن الكريم نظر الإنسان لتدبر آيات الله في الكون.
- 2 - التذكير بأن الله مع الإنسان يراقبه ويراه ثم يحاسبه يوم القيامة على ما عمل من خير أو شر.
- 3 - تصحيح سلوك الإنسان تجاه الله، وأن يستقيم على العقيدة الإسلامية.

التقويم

قال الله تعالى: **وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مَّتَجَوِّرَاتٌ وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزُرُوعٌ وَخَيْلٌ صُنُوفٌ وَغَيْرُ صُنُوفٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَجَدٍ وَنُقِيعٍ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ** [الرعد / 04]

اقرأ الآية ثم أجب عما يلي:

- 1 - استخدم القرآن وسائل كثيرة لتثبيت العقيدة في النفس البشرية اذكر وسيلتين وشرحهما.
- 2 - بين وجه الإعجاز في خلق الله تعالى ، معتمدا على نص الآية.
- 3 - استخرج ثلاث فوائد من هذا النص القرآني.

قال الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي
ءَادَمَ وَحَمَلْنَهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ
وَفَضَّلْنَهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾

[الإسراء / 70]

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ
إِخْتِلَافًا كَثِيرًا ۝٨٢﴾

[النساء / 82]

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا آَلَفِينَا عَلَيْهِ
ءَابَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ۝١٧٠﴾

[البقرة / 170]

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَات ۝٢٤﴾

[محمد / 24]

﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ۝٤٣﴾

[العنكبوت / 43]

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ
السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ
كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ ١٦٤

[البقرة / 164]

﴿ بُرُءِ الْحِكْمَةِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُوتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ
أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ ٢٦٩

[البقرة / 269]

﴿ أَلَا إِنَّ اللَّهَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ
وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ
إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ ٦٦

[يونس / 66]

﴿ هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمِ
بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ ١٥

[الكهف / 15]

الكلمة	شرحها
ألفينا	وجدنا
أقفالها	مغاليقها التي لا تفتح
العالمون	الذين يفهمونها ويدركونها
المسخر	المذل

الإيضاح والتحليل

أولاً - تكريم الله للإنسان بالعقل :

لقد عني الإسلام بالعقل عناية لم يسبقه إليها دين آخر من الأديان السماوية، فقد ذكر العقل باسمه وأفعاله في القرآن الكريم زهاء خمسين (50) مرة، وذكر أولي الألباب، أي العقول في بضع عشرة موضعاً، أما كلمة أولي النهى - أي العقول - فقد جاءت مرة واحدة في آخر سورة طه. وهذا دليل على اعتبار العقل ومنزلته في القرآن الكريم، كما نهى الشرع عن الاستدلال بالاعتماد على الظنون؛ لأنّ الظنون لا تغني من الحق شيئاً، ونهى عن اتباع الهوى وتحكيمه في الاستدلال بالنصوص. وترجع أهمية العقل في القرآن الكريم إلى الآتي:

1 - بالعقل ميز الله الإنسان؛ فجعل الله العقل منشأ الفكر الذي جعله مبدأ كمال الإنسان ونهاية شرفه وفضله على الكائنات، وما أودعه فيه من قدرة على الإدراك والتدبر وتصريف الحياة وفق ما علمه من نواميسها وأسبابها ومسبباتها، فيعلو ويحسن طواعية والزاماً بالحق، وينخط ويطغى ويفسد باجتئاب الحق واتباع الهوى... فالعقل الإنساني أداة التلقي والنظر والفهم والإدراك والتّمييز والموازنة بين الخير والنفع والضرر.

2 - كذلك فإنّ العقل بما يملك من طاقات إدراكية أودعها الله فيه يقوم بدور مهم في الاجتهاد والتّجديد إلى يوم القيامة؛ وذلك بالنّظر إلى انقطاع الوحي، فالعقل له دور في استقراء الجزئيات والأدلة التفصيلية التي يجمعها مفهوم معنوي عام، باعتباره مبنى من مباني العدل. وهي الأصول الكلية، والقواعد العامة التي تستشرف مقاصد ومصالح إنسانية مادية ومعنوية يعبر عنها بالحاجات والمطالب، ومن ثمّ كان العقل أداة وصل الدّين بقضايا الواقع.

3 - العقل مناط التّكليف بـخطاب الشارع طلباً أو كفاً أو تخييراً أو وضعاً؛ لأنّ التّكليف خطاب، وخطاب من لا عقل له ولا فهم محال، فالمجننون، والصّبي الذي لا يميز، يتعذر تكليفه؛ كما أن المقصود من التّكليف فهم أصل الخطاب بالعقل، فهو أيضاً يتطلب فهم تفاصيله. إذن فعماد التّكليف العقل؛ لأنّ التّكليف خطاب من الله ولا يتلقى ذلك الخطاب إلا من يعقل .

ثانياً - منهجية التّفكير كما يبرزها القرآن الكريم :

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتّدبر في كتابه، كما أمرنا بالتّدبر في كونه وخلقه، ونلاحظ في الآية ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَنْ أُمُّ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ۝ ﴾ [محمد/24] ربط الحالة الإيمانية بالحالة الفكرية، فالذين يتفكرون في خلق السّماوات والأرض هم الذين يبيتون لربهم قياماً ويذكرونه ويخشونه ويخافونه، وليس المقصود في هذين السّياقين مجرد التّدبر الإيماني المحض، فهذا من ضرورات تصحيح العقيدة ومن مستلزمات قيامها أصلاً ، وإنما يُراد بذلك أيضاً التّفكير العقلي الخالص والتّأمل الذّهني العميق الذي يفضي إلى المعرفة الصّحيحة .

ثالثاً - حث القرآن على استعمال العقل :

حث القرآن الكريم على تحرير العقل البشري من الخرافة والجهل، والارتقاء، بوعي الإنسان وتطهيره من براثن الجاهلية، ولهذا احتل الحث على استخدام العقل، والدّعوة إلى التّفكير، والتّدبر، والنّظر، مساحة واسعة من القرآن، فوردت مشتقات العقل في تسع وأربعين آية، جاءت كلها بالصّيغة الفعلية، من قبيل: يعقلون، تعقلون، تعقل، يعقلها، عقلوه. بينما لم تأت كلمة العقل بالصّيغة الاسمية في الكتاب الكريم، وإن وردت مرادفات ومقارباتها بهذه الصّيغة، مثل: الألباب، العالمون، قلوب مضافا إلى أنّ القرآن يشتمل على كثير من الآيات التي تتضمن دعوة النّاس إلى التّفكير والتّدبر أو التّعقل أو التّدليل على إثبات الحق وإبطال الباطل ولم يأمر الله تعالى عباده في كتابه أن يؤمنوا بشيء من دون بصيرة وتدبر، حتّى أنّه ذكر الكثير من الأحكام في سياق التعليل. بتوجيه الإنسان نحو أعمال العقل وتوظيفه في الحقل الذي أنيط به، وهو المواظبة على التّفكير، والتّدبر، والتّبصر، والنّظر، والتّدكر، والتّفقه ...

وبموازاة ذلك نبّه القرآن إلى منزلقات العقل وآفاته، فشدد على ذم التقليد الأعمى وإتباع الآباء، والاستسلام لميراثهم، من دون تمحيص وغريبة.

وهكذا حذر من الاعتماد على الظن، وصرح بأن الظن لا يغني عن الحق شيئاً، وأن المعرفة لا بد أن تستند إلى اليقين، واتخذ القرآن موقفاً لا لبس فيه حيال اتباع الهوى فشدد على أن الهوى يقود إلى التيه والضلال، ويحجب الفؤاد عن معانقة الحق، ويحول بين العقل وبلوغ الحقيقة.

رابعاً - وجوب المحافظة على العقل :

اعتنى القرآن الكريم بحفظ العقل ، سواء من جانب الوجود ابتداء بتحصيل منفعته أو من ناحية درء المفسد عنه أو المضار اللاحقة به . فأحكام حفظ العقل من ناحية الوجود، هي الأحكام التي تقيم أركانه وتثبت قواعده بحيث تثمر منفعته فكراً مستقيماً وعلومًا نافعة ومعارف صالحة تمكن الأمة من تحقيق مفهوم "الاستخلاف" في الأرض وعمارة الكون والحياة. ومن هنا شرع طلب العلم والتفكير والنظر والتدبر.

وليس هناك دليل أسطع من افتتاح الله كتابه الكريم وابتدائه الوحي بهذه الآيات التي تأمر مرتين بالقراءة على الإطلاق دون تقييد بمقروء مخصوص، وتذكر مادة العلم على إطلاقه أيضاً ثلاث مرات، في سورة العلق . وآيات القرآن التي تحت على العلم والنظر في آيات الله في الكون، والتفكير فيها بما يعمق الإيمان بالله أكثر من أن يتسع لها السياق هنا.

أما حفظ العقل من ناحية ما يدرأ عنه الخلل الواقع أو المتوقع فيتمثل في موقف الإسلام من صور الغلو والانحراف الفكري. فأخطر أنواع الانحراف هو انحراف الفكر والبعد به عن القصد إفراطاً أو تفريطاً، ذلك أن السلوك نابع منه ومتأثر به، ولهذا كانت العناية بتقويم الفكر وتصحيح الاعتقاد هي أول نقطة في أي برنامج من برامج الإصلاح التي جاء بها الأنبياء.

والانحراف الفكري ينتج عن خلل في البناء الفكري، وهذا الخلل قد يعود إلى الأمرين الآتين أو إلى أحدهما:

1 - الجهل بأصول التشريع: الكتاب، السنة، الإجماع، القياس، أو الإعراض عن الأخذ بهذه الأصول أو أحدها.

2 - الجهل بمناهج التعامل مع هذه الأصول، كالجهل بمآخذ الأدلة وأدوات الاستنباط أو الجهل باللغة العربية - لغة الوحي - وأساليبها، وإجمالاً بمنهج تحليل نصوص الوحي واستنباط الأحكام منها.

الفوائد والإرشادات :

- 1 - بالعقل ميز الله الإنسان؛ لأنه منشأ الفكر الذي جعله مبدأ كمال الإنسان ونهاية شرفه وفضله على الكائنات.
- 2 - عقل الإنسان وسيلة إلى إدراك معنى الوحي وقد وضعه القرآن موضع الإرشاد والتوجيه لعمل الإنسان وبناء الحياة ونظمها وإنجازاتها .
- 3 - العقل يملك طاقات إدراكية أودعها الله فيه ذات دور مهم في الاجتهاد والتجديد إلى يوم القيامة.
- 4 - عماد التكليف العقل؛ لأنّ التكليف خطاب من الله ولا يتلقى ذلك الخطاب إلا من يعقل .

التقويم

- 1 - استخرج من القرآن الكريم ثلاثة نصوص تتحدث عن وجوب النظر في الكون والتفكير فيه واطرح واحدا منها.
- 2 - اقرأ الآيات 75-178 من سورة الأنعام ثم بين كيف استطاع إبراهيم عليه السلام أن يتوصل إلى إثبات وجود الله تعالى.
- 3 - لقد استطاع الإسلام أن يجنب العقل ارتياد عوالم ومجالات يضل ويضيع بارتياحها ، حدد بعض هذه المجالات مبينا الأسباب.



قال الله تعالى:

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ

قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۝﴾

[الرعد / 28]

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمُلُ

مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ

[يونس / 57]

لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝﴾

﴿وَالَّذِينَ

هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ

فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَن يَبْتَغِ وِرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ۝﴾

[المؤمنون / 05 - 07]

﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ

لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ۝﴾

[الإسراء / 82]

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ

مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ

الْمُتَطَهِّرِينَ ۝﴾

[البقرة / 222]

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ
ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ ﴾

[النور / 30]

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ

وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ فَمَنْ اضْطُرَّ

غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝١١٥ ﴾ [النحل / 115]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا

إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَايَةِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

فَتَبَتَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ

[النساء / 43]

كَانَ غَفُورًا ۝١٢٤ ﴾

﴿ شَهْرُ

رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ

وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ

الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ

مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ

الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا

هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝١٨٥ ﴾ [البقرة / 185]

الكلمة	شرحها
العادون	المتجاوزون حدود الله
يفضوا	يكفوا بصرهم عن النظر إلى الحرام
أزكى لهم	أطهر لهم
أهل لغير الله به	ذبح لغير الله
اضطر	دعته الضرورة إلى التناول من المحرم
ولتكمّلوا العدة	عدة أيام صوم رمضان

الايضاح والتحليل

الإنسان مخلوق ضعيف قال الله تعالى : يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا [النساء / 28] ويرجع ضعفه إلى خصائص فيه وإلى خصائص في البيئة التي تؤويه فمهما تعاظم الإنسان فلن يخرق الأرض ولن يبلغ الجبال طولاً.. ومهما تزايدت قوته فلن يكون أقوى من الرّيح التي تعصف أو الرّعد الذي يبرق أو البحر الذي يزبد أو غيرها من قوى الطبيعة التي تغلبه لا محال ورغم هذا فهو في حاجة إليها في طعامه وشرابه وملبسه ومسكنه وموطنه وملعبه وغير ذلك مما يميزه عن الطبيعة من حوله.

أولاً : الصّحة النّفسية

هي أن يكون الإنسان طبيعياً. ويفترض أنّ الإنسان في العادة يكون سوياً وهو ظاهرة عامة ،وعلى هذا فإنّ السلوك يكون طبيعياً عندما لا توجد مؤشرات على سلوك شاذ والصّحة لهذه الصّورة هي الممارسة الطّبيعية للحياة. والشذوذ هو الانحراف عن مسار الصّحة النّفسية والجسمية. و المفهوم القرآني للصّحة النّفسية هو أقرب إلى هذا المفهوم الذي يلزم المسلم بما يلي:

- 1 - **الصّحة الجسمية:** قال ﷺ (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف) [رواه مسلم]، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه (علموا أولادكم الرّماية والسّباحة وركوب الخيل) [رواه البيهقي].

2 - **الصحة الروحية**: من خلال تصحيح العقيدة ومن خلال التفاعل مع مكونات النفس (النفس الأمارة - النفس اللوامة - النفس المطمئنة).

3 - **المجتمع وسلامته**: فالإسلام يهتم بالتربية الاجتماعية المختلفة كالأُسرة والجماعة. وبالتالي فالتفاعل بين هذه المكونات هو المفهوم القرآني الذي يؤدي في النهاية إلى صحة نفسية للفرد المسلم.

مفهوم النفس في القرآن الكريم:

ورد في القرآن الكريم صنوف النفس ، وهي:

- النفس الأمارة : قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ [يوسف / 53].

- والنفس اللوامة: وقد أقسم بها الله ﴿ وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ۖ ﴾ [القيامة / 02].

- والنفس المطمئنة : وفي صراع الإنسان النفسي بين النفس الأمارة واللوامة فإنه يصل في النهاية إلى تغليب جانب الخير في نفسه وهنا يصل إلى درجة من الاطمئنان النفسي يؤكد بها إيمانه بالله وغيبه وقضائه وقدره واليوم الآخر والملائكة والنبين. وهنا تصبح ذاته مطمئنة تستحق أن توصف بلفظ (النفس المطمئنة) فإن النفس المطمئنة هدف يقصده كل إنسان خروجاً من الصراع النفسي الذي يعيشه . قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ۖ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ

رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ۖ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ۖ وَادْخُلِي جَنَّاتٍ ۖ ﴾

[الفجر / 27 - 30]

كيف يحقق الإسلام الصحة النفسية ؟

يحقق منهج الإسلام أركان الصحة النفسية في بناء شخصية المسلم بتنمية هذه الصفات الأساسية :

1 - **قوة الصلة بالله**: وهي أمر أساسي في بناء شخصية المسلم ، حتى تكون حياته خالية من القلق والاضطرابات النفسية ، قال الله تعالى :

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۖ ﴾

[الرعد/28]

2 - **الثبات والتوازن الانفعالي** : الإيمان بالله يشيع في القلب الطمأنينة والثبات والاتزان ويقي المسلم من عوامل القلق والخوف والاضطراب ... قال تعالى ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم/27].

3 - **الصبر عند الشدائد** : يربي الإسلام في المؤمن روح الصبر عند البلاء عندما يتذكر قوله تعالى : ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة / 177] ، وقول الرسول ﷺ : (عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له) [رواه مسلم عن صهيب رضي الله عنه] .

4 - **المرونة في مواجهة الواقع** : وهي من أهم ما يحصن الإنسان من القلق أو الاضطراب حين يتدبر قوله تعالى :

﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة / 216].

5 - **الثفاؤل وعدم اليأس** : فالمؤمن متفائل دائما لا يتطرق اليأس إلى نفسه ، قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَيْسُؤُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِئُشُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف / 87] .
ويطمئن الله المؤمنين بأنه دائما معهم ، إذا سألوه فإنه قريب منهم ويجيبهم إذا دعوه ، وقال عز وجل :

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة / 186]

وهذه قمة الأمن النفسي للإنسان .

6 - **الزكية والاخلاق** : ما أجمل أن يحيا الإنسان بين قوم يحبهم ويحبونه ، ويألفهم ويألفونه ، وحين يفقد الإنسان هذا الحب في بيئته ومجتمعه فإنه يعيش في جحيم وتعاسة وعذاب نفسي وإن ملك الدنيا كلها؛ لذلك لم يكن غريبا أن يأتي الرجل من أصحاب النبي ﷺ فيقول : (دلي على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبي الناس) [رواه ابن ماجه] .
وقال الله تعالى لنبيه ﷺ :

﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ فَطَا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾

[آل عمران / 159]

ثانياً - الصّحة الجسميّة

الإنسان في القرآن الكريم هو خليفة الله في الأرض، وهو مخلوقه المكرم الذي أمر الملائكة فسجدت له، وسخر له الأرض ليبني فيها ويعمر، هذه القيمة العظمى للإنسان في نظر الإسلام هي التي فرضت إحاطة مخلوق الله المكرم بسياج من الضمانات التي قررتها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، لدرجة أن العدوان على الإنسان هو اعتداء على المجتمع بأسره. والصّحة الجسميّة في نظر القرآن الكريم ضرورة إنسانية، وحاجة أساسية وليست ترفاً، أو أمراً كمالياً، ولحياة الإنسان حرمتها، ولا يجوز التفريط فيها، أو إهدارها ، قال الله تعالى :

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ
مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا
قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا
النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة / 32] .

مظاهر عناية القرآن بصحة البدن :

الإنسان مكون من جسد وروح، فبالجسد يتحرك الإنسان ويحس، وبالروح يدرك ويعي، ويحب ويكره، ولكل من الجسد والروح مقوماته ورغائبه، فمقومات الجسد ورغائبه هي الطّعام والشّراب وغيرهما من الشّهوات المادية واللذائذ الحسية، وقد تعرض القرآن الكريم لهذه المقومات والرغائب بالتهذيب للمحافظة على صحة الأجسام، فقد ورد في القرآن الكريم والسّنة النبوية المطهرة تعاليم واضحة للمحافظة على الصّحة، أما مظاهر المحافظة على الصّحة فهي:

أ- **تنمية القوة وتوفير الصّحة الإيجابية بمفهومها الحديث:** إنّ صحة الأجسام وجمالها ونضرتها من الأمور التي وجه الإسلام إليها عناية فائقة، واعتبرها من صميم رسالته، فأرشد إلى ضرورة تنمية قوة الجسم بصورها الإيجابية المختلفة، وبمختلف أنواع ألعاب القوى التي يعرفها العصر.

ب- **الإعفاء من بعض الفروض:** اهتم الإسلام بعدم تعريض صحة الجسم إلى ما يضعفها، فقد أسقط في ظروف خاصة، الفروض أو خفضها، إذ أباح للمسافر الإفطار في الصَّيام، قال الله تعالى:

﴿مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة / 185].

ونهى القرآن الكريم عن إتعاب الجسم وإنهاكه، قال الله تعالى :

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ٣١﴾ [النساء / 29].

ج - **دعوة الإسلام إلى تطبيق أسس الرعاية الصحية الثلاثة:** وهي الوقاية والعلاج والتأهيل كما أن الإسلام اعتنى بتنمية قوة الجسم وسلامته وصحته، فقد أوجب وقاية الجسم من حدوث الأمراض نتيجة لإهمال قواعد الصَّحة العامة أو التفريط في الطَّعام أو الشَّراب، أو الانغماس في ملذات حسية التي تضر بالصَّحة.

د - **الوقاية من الأمراض:** ففي مجال الصَّحة الشخصية كَرَّم الإسلام جسم الإنسان، فجعل طهارته التَّامة أساسا لا بد منه لكل صلاة، وجعل الصَّلاة واجبة خمس مرات في اليوم، وكلف المسلم أن يغسل جسمه كله غسلا جيدا في أحيان كثيرة، وربط هذا الغسل بالعبادات، فلا تصح العبادة بدونه.

ولن يتخذ الإلزام بالتَّطهر طريقة أقرب وأقوم من هذه التي شرعها الإسلام لأنها تجعل المرء يعاود الغسل والوضوء، ولو كان نظيفا .

ومن باب الوقاية من الأمراض حَرَّمَ الإسلام شرب الخمر، لما له من مضار على الصَّحة .

وبالقياس فإنَّ الإسلام يحَرِّم تناول المخدرات والعقاقير والأدوية التي تذهب بالعقل، كالْحَشِيشِ وغيرها من المواد ...

ومن باب الوقاية من الأمراض : نهى الإسلام عن الإسراف في الطَّعام، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ٣١﴾ [الأعراف / 31].

ومن باب الوقاية من الأمراض : حَرَّمَ الإسلام المتعة غير الشرعية إذ حَرَّمَ الزَّنى لأنَّه يسبب أمراضا معدية كثيرة، تفتك بجسم الإنسان، قال الله

تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ٣٢﴾ [الإسراء / 32].

الفوائد والإرشادات :

- 1 - اعتنى القرآن الكريم بصحة الإنسان سواء كانت نفسية أو جسمية.
- 2 - النفس في القرآن الكريم إما نفس أمارة أو نفس لوامة أو نفس مطمئنة.
- 3 - اعتنى القرآن الكريم بالصحة الجسمية بدعوته إلى تنمية القوة وتوفير الصحة الإيجابية وإعفاء المسلم من بعض الواجبات الدينية عند المرض ...
- 4 - دعا القرآن الإنسان إلى تطبيق الأسس الصحية من وقاية وعلاج .

التقويم

- 1 - تؤكد الإحصاءات العالمية أنّ نسبة الانتحار تزايدت في الآونة الأخيرة على مستوى العالم وخاصة العالم المتقدم .. وتزداد هذه النسبة في الدول التي يتمتع فيها الفرد بأعلى مستوى معيشة في العالم.
- ما هي الحلول التي وضعها الإسلام لعلاج هذه المشكلة الإنسانية؟
- 2 - للعبادات من صلاة وصيام وزكاة وحج أثر كبير في علاج حالات التوتر والقلق والاكتئاب ، وضح ذلك في بضعة أسطر.
- 3 - كرم الإسلام جسم الإنسان، فجعل طهارته التامة أساسا لابد منه لكل عبادة. بين ذلك موضحا أثرها على الصحة الجسمية.

قال الله تعالى:

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ

فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ
عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣٤)

[آل عمران / 134]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (١١٩)

[التوبة / 119]

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ

وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٥)

[البقرة / 155]

﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ

بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَ

وَلَّىٰ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) [فصلت / 34]

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ

وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْبُحْبُوبِ وَالصَّغِيرِ بِالْجَنبِ

وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا

يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (٣١) [النساء / 36]

يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ ﴿١٣﴾

[الحجرات / 13]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

[النساء / 59]

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَكَرُونَ ﴿٢١﴾

[الرؤم / 21]

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا

عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٠﴾

[المائدة / 02]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾

[المائدة / 08]

وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ

شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾

[الشورى / 38]

الكلمة	شرحها
ولنبلونكم	نختبركم ونمتحنكم
ولي حميم	صاحب وصديق قريب
لتسكنوا إليها	لتستريحوا بالميل إليها وألفتها
مودة	محبة
مختالا فخورا	متكبرا معجبا بنفسه

الإيضاح و التحليل

في القرآن الكريم الكثير من القيم الفردية والاجتماعية التي حثنا الله تعالى على التمسك بها مما يؤدي إلى انسجام المجتمع وتعاونه واستتباب الطمأنينة في صفوف أفرادها ومن هذه القيم ما يلي :

أولا : القيم الفردية

1 - خلق الرحمة :

- الرحمة من صفات الله تعالى : قال عز وجل :

﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ

الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف / 156] ،

و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ مَا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ ، إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي) [رواه الشيخان] . و الرحمة من صفات المؤمنين حضهم عليها النبي صلى الله عليه وسلم ، عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ أَرْحَمُوا مِنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحْمَنُ شَجَنَةُ مِنَ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ) [رواه الترمذي] .

2 - الصبر : الصبر هو نصف الإيمان ، والنصف الآخر شكر ، وقد ذكر الصبر في القرآن في تسعين موضعا في موطن المدح والثناء والأمر به ، وهو أنواع :

أ . الصبر على طاعة الله ، وهو أفضلها ، قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

[آل عمران / 200]

ب . الصَّبر عن معصية الله عز وجل . قال عز وجل :

﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت / 69]

ج . الصَّبر على الابتلاء ، قال الله تعالى :

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ

وَنَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ

رَاجِعُونَ ﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَهْتَدُونَ ﴾

[البقرة / 155 - 157]

3 - **الإحسان:** للإحسان أهمية كبرى من الناحية الإنسانية، فهو الأسلوب العملي في تقديم الخير للآخرين، من موقع الحق الذي يمتلكونه في ذلك الخير، أو من موقع العطاء الذاتي. فإن الله يريد أن تنطلق العلاقات بين الناس على أساس حب الخير وروح العطاء، فقد أكد الإسلام في أكثر من آية على أن لصاحب الحق أن يأخذ حقه، ولكنه حبيب إلى الإنسان من موقعه كصاحب حق أن يعفو ويسامح ويتنازل، على أساس الإحسان. وربما كان هدف التقارن بين العدل والإحسان، من أجل تأكيد الحق لصاحبه وتركيز العدل على أساس ثابت في التشريع من جهة، ومن أجل تخفيف النتائج القاسية للعدل بإفساح المجال للإحسان لكي يخفف من حدته، بحيث يتحقق التوازن في حياة المجتمع وفي بناء الشخصية الإسلامية على أساس من العدالة والتسامح ، قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾

[النحل / 90] .

4 - **الصدق :** خلق عظيم وقيمة عظيمة أشار إليها القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، وهو قول الحق ومطابقة الكلام للواقع . والمسلم يكون صادقاً مع الله وصادقاً مع الناس وصادقاً مع نفسه، وقد أمر الله تعالى بالصدق، فقال :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة / 119].

وقد أثنى الله على الصادقين بأنهم المتقون أصحاب الجنة، جزاء لهم على

صدقهم، قال الله تعالى :

﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾

لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ [المائدة / 119].

والصدق طمأنينة، ومنجاة في الدنيا والآخرة، قال ﷺ : (تحروا الصدق وإن رأيتم أن فيه هلكة ، فإن فيه النجاة) [رواه ابن أبي الدنيا].

ويقول النبي ﷺ : (إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتبه عند الله صديقاً ، وإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتبه عند الله كذاباً) [متفق عليه].

فأحرى بالمسلمين وأجدر بهم أن يتأسوا برسول الله ﷺ في صدقه، وأن يجعلوا الصدق صفة دائمة لهم،

5 - **العفو** : وهو التجاوز عن الذنب والخطأ، وترك العقاب عليه وهو ليس بالأمر الهين؛ إذ له في النفس ثقل ليس من السهولة التغلب عليه ولا يكون ذلك إلا للأقوياء ، ومن هنا يأتي تميز الشخص الذي يتعامل بقيمة العفو على عامة الناس . قال النبي ﷺ : (من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي الحور شاء) [رواه أحمد].

وقد أمر الله سبحانه وتعالى نبيه ﷺ بالعفو والصّفح، فقال تعالى:

﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف / 199].

وقد فهم النبي ﷺ العفو بأن تعطي من حرمك، وتصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك.

وقد أمر الله المؤمنين، بما أمر به المرسلين ، فقال الله تعالى:

﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ [البقرة / 109].

وقد ورد عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: "بلغنا أن الله تعالى يأمر منادياً يوم القيامة فينادي: من كان له عند الله شيء فليقم، فيقوم أهل العفو فيكافئهم الله بما كان من عفوهم عن الناس".

ثانيا : القيم الأسرية

- المودة والرحمة :

اللطف في المعاملة أساس سعادة الأسرة و هو واحد من المكونات الرئيسة لنمو المشاعر الدافئة بين شخصين ، وفي الحقيقة تعتبر المودة والرحمة مركز العلاقة الزوجية ، وللكرم في المعاملة فوائد كثيرة بداية من حرص الشريك على حميمية العلاقة مع شريكه واهتمامه به عندما تكون الأمور على ما يرام، وحتى حفظ المناقشات من التحول إلى شجار.

وليس معنى اللطف أن تبتسم حين لا تشعر بالميل للابتسام أو أن تتصرف بتفاؤل في حين تشعر بالاكتئاب، ولكن اللطف في المعاملة هو أن " تعامل شريكك بما تحب أن يعاملك به " .

وأفضل الطرق لتعليم الآخرين فن اللطف في المعاملة يكون من خلال معاملتهم باللطف أولاً فإن اللطف له أثر حسن في استقامة الناس .

ثالثا : القيم الاجتماعية

1 - **التعاون:** دعا القرآن الكريم الأفراد إلى التعاون الجماعي إذ أكد أن المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا، وأن يد الله مع الجماعة، ودعاهم إلى أن يتعاونوا على البر والتقوى، قال الله تعالى :

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة/02]

وقد حث الجماعات على أن تمتد جماعياً يد العون والمساعدة إلى الفرد المحتاج عند الاقتضاء. ولكن هذا التعاون الجماعي لم يبلغ من الأهمية والتنظيم ما بلغه التعاون الفردي أو العائلي لأن هذين النوعين من التعاون قد سدا مسده وحجباه فعلا في حالات كثيرة، لأن الروابط الفردية والعائلية قد أحكماهما الإسلام وقوى أواصرهما تقوية فعالة، ثم كانت المساعدة الاجتماعية فالإسلام يسد كل نقص في هذين النوعين أيضاً. والإسلام قد اهتم اهتماماً كبيراً بالتعاون الاجتماعي بين الناس من أجل ضمان معيشة المحتاجين والمعوزين، ونشر فيهم الوعي لتحقيق التعاون المعيشي بين الناس.

2 - التَّكافل الاجتماعي: إِنَّ التَّكافل الاجتماعي في الإسلام يعد غاية أساسية

تتسع دائرته حتَّى تشمل جميع البشر .

والتَّكافل يتدرج ليشمل الإنسانية جمعاء حيث يبدأ الإنسان المسلم بدائرته الذاتية ثمَّ دائرته الأسرية ثمَّ محيطه الاجتماعي .

* التَّكافل مع الذات: الإنسان مسؤول عن نفسه أولاً فهو مسؤول عن تزكيتها وتهذيبها وإصلاحها ودفعها إلى الخير وحجزها عن الشر ، كما أنَّه مسؤول عن حفظها ورعاية صحتها وتمتعها في حدود المباح ، قال الله تعالى :

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ٧٧﴾

[القصص / 77]

* التَّكافل داخل الأسرة : لقد أكد الإسلام على التَّكافل بين أفراد الأسرة وجعله الرِّباط المحكم الذي يحفظ الأسرة من التَّفكك والانهيار .

ويبدأ التَّكافل في محيط الأسرة من الزَّوجين بتحمل المسؤولية المشتركة في القيام بواجبات الأسرة ومتطلباتها كلٌّ بحسب وظيفته الفطرية التي فطره الله عليها قال رسول الله ﷺ : (الرَّجُل رَاعٍ فِي بَيْتِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا) [رواه البخاري ومسلم].

* التَّكافل داخل الجماعة: لقد أقام الإسلام تكافلاً مزدوجاً بين الفرد والجماعة فأوجب على كلٍّ منهما التزامات تجاه الآخر ومازج بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة بحيث يكون تحقيق المصلحة الخاصة مكملًا للمصلحة العامة وتحقيق المصلحة العامة متضمن لمصلحة الفرد . فالفرد في المجتمع المسلم مسؤول تضامنياً عن حفظ النظام العام وعن التَّصرف الذي يمكن أن يسيء إلى المجتمع ، أو يعطل مصالحه، قال الله تعالى :

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٧١﴾

[التوبة / 71]

1 - العدل : قال سبحانه وتعالى في القرآن المجيد :

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [النحل / 90].

فللعدل مساحته الواسعة في العلاقات الإنسانية، والكلمات والمواقف، ففي كل موقع من مواقع الحياة عدلٌ وظلم، ولم يؤكد الإسلام على شيءٍ كما أكد على العدل، فقد اعتبره الهدف الكبير لجميع الرسائل الإلهية، وقد تحدث عنه في الكلمة العادلة التي لا تحابي أحداً حتى لو كان ذا قربى، وفي الموقف العادل، حتى إذا كان لمصلحة العدو ضد الصديق، والحكم العادل لكل إنسان، وفي أي موقف، بعيداً عن صفته الدينية وموقعه الاجتماعي، وانتمائه الجغرافي والقومي والعنصري، ذلك أن المرجع الوحيد في هذا الشأن هو الحق الذي يمتلكه صاحبه. فيجب أن يُعطى صاحب الحق، حتى لو كان كافراً، أما من عليه الحق، أو من ليس له حق، فيجب أن يخضع للحق، حتى لو كان مسلماً، وهذا هو شعار الدنيا، كما هو شعار الآخرة في قوله تعالى:

﴿الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ١٧﴾ [غافر / 17].

ولعل أهمية تأكيد الإسلام على العدل كقيمة إنسانية عامة، أنه يريد للإنسان أن يعيش العدل في نفسه كإحساس وشعور، وأن يرفض التعاطف مع الظالم وإعاقته، لأنه يسعى لإدخال العدالة في التركيبة الشخصية للإنسان المسلم التقي الذي يصنعه، لذا فهو يرفض الظلم كإحساس كما يرفضه كموقف. وعدل الحكم يكون برعاية حقوق رعيته، وكف الأذى والإساءة عنهم، وسياستهم بكرم الأخلاق، وحسن الإدارة وحب الخير لهم، والعطف على بؤسائهم ومعوزيهم، ونحو ذلك من محققات العدل الاجتماعي. وقد لخص الله تعالى واقع العدل العام في آية من كتابه المجيد :

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ

أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء / 58]

2 - الشورى: ثلاثة نصوص في القرآن الكريم تتحدث عن الشورى ، ولكن على مستويات مختلفة:

* النص الأول : قوله تعالى في شأن الرضاع : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ [البقرة/ 233].

وهذا حديث في أجواء الأسرة الواحدة، يتشاور الأبوان في شأن وليدهما الرضيع، هل تُتم أمه رضاعه إلى الحولين ، أم تفصله عن الرضاع؟ تفاهم ثنائي في مسألة على ضوء المعرفة بحال الأم وحال الرضيع ، وجو الأسرة العام ، ينتهي إلى قرار مشترك لا إكراه فيه.

وربما انتهى قرارهما بعد التشاور إلى أن يسترضعاه مرضعة غير أمه ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَأَلْتُمْ مَاءً اتَّيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة/ 233].

* النص الثاني : قال الله تعالى :

﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهِمْ لَبِثَ لَعْنٌ مُبَارَكٌ عَلَيْهِمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران/ 159].

[آل عمران / 159] .

نزلت الآية في الحديث عن غزوة أحد وما انتهت إليه من هزيمة القسم الأعظم من جيش المسلمين وتركهم النبي ﷺ مع بضعة نفر من أصحابه يكافحون العدو لوحدهم، مما هو مدعاة لإشعارهم بتقصيرهم الشديد وذنبهم الكبير الذي ارتكبوه، خصوصاً وأن النبي ﷺ لم يخرج إلى أحد إلا برأيهم لكن الذي وجدوه من النبي القائد ﷺ هو عكس ما يظنون مما هو معتاد لدى القادة إزاء الجند المنهزم! بل وجدوا منه ﷺ ليناً معهم وإكراماً زادهم شعوراً بالتقصير حين لم يلجئهم إلى التماس الأعذار . لكن التنزيل لم يترك الأمر بالمشورة مرسلاً ، بل وضع له نظاماً واضح المعالم، فالنبي القائد المستشار حين يعزم على أمر فيه الصواب والصلاح ينبغي أن ينفذ، سواء كان موافقاً لآراء المستشارين أو مخالفاً لها :

﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران/ 159].

[آل عمران / 159] .

* النّص الثّالث: قوله تعالى :

﴿وَالَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كِبِيرَ الْأَثَمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾^(٣٧)
وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ^(٣٨) وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَرُونَ^(٣٩) [الشورى / 37 - 39].

جاءت هذه الآية الكريمة ضمن سياق عام يتحدث عن خصائص المجتمع الأمثل وهذه نصوص تؤكد على أهمية التشاور والاسترشاد: وعلى هذا انطلق المفسرون في ظلال هذا النص يتحدثون عن استحباب مشاورة الناس لمن أهمه أمر، والاسترشاد بعقول الآخرين وآرائهم الناضجة .

3 - الطّاعة : قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٥٩) [النساء / 59].

في هذه الآية، وفي ما بعدها، يريد الله سبحانه أن يخطط للمسلمين ويدخلهم في أجواء النظام، على أساس النظرية والتطبيق معاً، فيدعوهم إلى اعتبار الطاعة لله وللرسول ولأولي الأمر قاعدة ثابتة، تركز عليها الحياة العامة؛ وهذا ما عالجه هذه الآية في الدعوة إلى طاعة الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ فإنها أساس الإيمان، لأن معناها العميق يتمثل في الإحساس بعبودية المؤمن لله في كل أفكاره وأقواله وأفعاله، مما يدفعه إلى السير في حياته وفق أوامر الله ونواهيه، في ما يحبه وما لا يحبه؛ وفي دعوتها إلى طاعة الرسول ﷺ، ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ في ما تمثله من السير على الخط الذي يرسمه الرسول في تخطيطه للمسار العملي في تفاصيل الأمور، وجزئيات القضايا، وحركة الصراع، وقيادة الأمة إلى أهدافها وتحريك الساحة نحو المواقف الحاسمة في مواجهة التحديات، وتفجير الطاقات في سبيل الإبداع والعطاء...

وهكذا كانت سنة رسول الله ﷺ المتمثلة في قوله وفعله وتقريره، الوجه التفصيلي والتطبيقي للمفاهيم القرآنية العامة؛ فلا مجال للأخذ بالقرآن بشكل دقيق، إلا بالرجوع إلى السنة لنعرف من خلالها تفصيل ما أجمله القرآن، وإيضاح ما أبهمه، وتخصيص ما أطلقه.

ثم تحدثت الآية عن طاعة فئة أخرى وهي ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الذين أوكل الله إليهم أمر القيام بإدارة شؤون الناس وذلك من خلال القواعد التي وضعها للقائمين على الأمر، لما يتصفون به من صفات وما يقومون به من مسؤوليات ومهام، ولما وضعه من التسلسل في القيادة، فقد لا يكون لأولي الأمر طاعة مستقلة إلا من خلال ارتباطها بطاعة الله عز وجل والرسول ﷺ.

الفوائد والإرشادات :

- 1 - في القرآن الكريم قيم متنوعة وهي القيم الفردية والأسرية والاجتماعية والسياسية .
- 2 - جاءت القيم الفردية مبنية على الرحمة والصبر والإحسان والصدق والعفو.
- 3 - القيم الأسرية تناولت عنصر المودة والرحمة واللفظ .
- 4 - قيم القرآن الكريم الاجتماعية هي: التعاون والتكافل باختلاف أنواعه.
- 5 - القيم السياسية أساسها: العدل والشورى والطاعة لله ورسوله وأولي الأمر.

التقويم

- 1 / عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ :
(الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله) [رواه الترمذي] .
- اقرأ الحديث جيدا واستخرج المعنى العام له موضعا قيمة الرحمة في الإسلام ومستشهدا بنصوص من القرآن الكريم والحديث الشريف.
- 2 / قال الله تعالى :

((وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْأَسْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ))
وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ))

- ذكر الله تعالى في هذه الآيات عدة قيم، استخرج ثلاثا منها موضعا أبعادها.

الملف الثاني

من هدي السنّة النبويّة

الكفاءات المستهدفة

- في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :
- معرفة أثر سيادة الشّرع في المحافظة على تماسك المجتمع.
 - معرفة قيمة العمل والإنتاج في الإسلام وسبل محاربة البطالة.
 - معرفة حكم الوقف وآثاره على الفرد و المجتمع.
 - تحديد أسس صلة الآباء بالأبناء و أثرها على استقرار الأسرة.

الوحدات

- * الحديث الأول : المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية.
- * الحديث الثاني : العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة.
- * الحديث الثالث : مشروعية الوقف.
- * الحديث الرابع : توجيهات الرّسول ﷺ في صلة الآباء بالأبناء.

الحديث الأول المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية

إنَّ أعظم مشكلة يواجهها الإنسان المعاصر قداسة القانون وتطبيقه والخضوع له من جميع فئات المجتمع ولا توجد عقبة تواجه الدول والمجتمعات مثل إلزامية النصوص القانونية وتطبيقها ولهذا فإن أي حضارة لا تقاس إلا بمدى احترامها وخضوعها للقوانين التي تسنها الدولة.

المقراءة والحفظ :

عن عائشة رضي الله عنها ، قالت ((أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْخَزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ حَبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)) .

[متفق عليه، ورواه أصحاب السنن]

التعريف بالصحابية راوية الحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها :

هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما زوج الرسول الله ﷺ ، كانت رضي الله عنها من أعلم النساء وأفقههن، ومن أكثر الناس رواية لحديث النبي ﷺ حيث روي لها (2210 حديثاً)، توفي عنها رسول الله ﷺ وعمرها 18 سنة، وتوفيت رضي الله عنها سنة 57 هـ، وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه .

الكلمة	شرحها
أهمهم	أي أقلقهم وجلب إليهم الهمَّ.
يجترئ	يتقدم ليشفع
حِبُّ	بكسر الحاء أي محبوب
وأيم الله	عبارة تدل على القسم والحلف

الإيضاح والتحليل

1 - المساواة أمام القانون من مبادئ الشريعة الإسلامية :

في هذا الحديث مظهر من مظاهر العدالة القانونية في الإسلام، وهو عدم التفريق بين الأغنياء والفقراء والأقوياء والضعفاء في تطبيق الأحكام والحدود،
فها هو النبي ﷺ يلغي الاعتبار الاجتماعية في تطبيق الأحكام الشرعية .

2 - عدم جواز التعدي على أموال الناس :

في هذا الحديث بين النبي ﷺ مكانة أموال الناس وقدسيتها في ديننا الحنيف، بحيث لا يجوز بحال من الأحوال أخذها بغير حق أو الاعتداء عليها بالسَّرقة أو الغش و غير ذلك من طرق الكسب الحرام ...
أما من سولت له نفسه ذلك فلجأ إلى سرقة أموال الناس فنجد الشريعة الإسلامية قد وقفت أمامه بالمرصاد و رتبت على فعله عقوبة رادعة ، حتى لا يعود مرة أخرى و ينزجر غيره من الناس .

3 . تحريم الشفاعة في الحدود :

في الحديث دلالة عظيمة على العدالة القانونية في الشريعة الإسلامية التي لا تفرق بين القوي والضعيف في تطبيق الأحكام والحدود، بل تطبق أحكامها العادلة على الجميع. فألغى ﷺ الحسابات الاجتماعية في تطبيق الأحكام الشرعية، ويبين أن سبب هلاك الأمم السابقة يكمن في التمييز بين طبقات المجتمع وعدم مراعاة أحكام العدل.

4 . من الآثار السلبية للشفاعة في الحدود :

إن تعطيل تنفيذ حدود الله في حق طبقة معينة من المجتمع ستشجع القادرين على التخلص من العقاب بالشفاعة. ويؤدي إلى ظهور الطبقة التي تميز بين الناس أمام العدالة بين من يملكون شفعاء يخلصونهم من العقاب ومن لا يملكون ذلك. وكذا شيوع الجريمة والفساد المدمرة للمجتمع ، كما أن في الشفاعة في الحدود إهدارا للعدالة والقانون ، وهي من أهم مقومات بناء المجتمعات واستقرارها .

الفوائد والإرشادات

- 1 - تحريم السرقة وبيان عقوبتها .
- 2 - القضاء على الفوارق الطبقيّة والتمييز العنصري والمحاباة في الحدود .
- 3 - تحريم الشفاعة في الحدود .
- 4 - وجوب إقامة حدود الله وحرمة تعطيلها .
- 5 - تعطيل حدود الله يؤدي إلى شيوع الجريمة والفساد في الأرض .
- 6 - الاعتبار بأحوال الأمم السابقة .

التقويم

- 1 - لماذا لم يقبل الرسول ﷺ شفاعة أسامة بن زيد؟
- 2 - كيف ربط الرسول ﷺ بين عدم المساواة في تطبيق القانون وانهايار الحضارات والمجتمعات؟ ولماذا؟
- 3 - ما هي الحكمة التربوية من عدم جواز الشّفاعة في الحدود؟
- 4 - من العبارات المتداولة في عصرنا عبارة "الحقّ العام" ، بين معناها وهل لها أمثلة من الشريعة الإسلامية ، اذكر مثالين ؟

الوقت	المكان
الوقت	المكان
الوقت	المكان

الحديث الثاني

العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة

يتجه التشريع الإسلامي دائماً إلى تحقيق اليسر المادي والعيش الهنيء لكل فرد من أفراد المجتمع فضلاً عن سد حاجاتهم الضرورية، وسبيل تحقيق هذا الهدف هو العمل الشريف، لذلك نجد الإسلام يحث على العمل، وينهى عن البطالة، قال الله تعالى :

((وَقُلْ إِعْمَلُوا فَيَسِيرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)) [التوبة/105]، وقال ((فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَإِذْ أَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)) [الجمعة/10].

المقراءة والحفظ :

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال : ((لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجِبَلَ فَيَجِيءَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَسْتَفْنِي بِبَيْتِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ)) [رواه البخاري].

التعريف بالصحابي راوي الحديث - الزبير بن العوام رضي الله عنه :

هو الصحابي الجليل الزبير بن العوام بن خويلد، أبو عبد الله رضي الله عنه أسلم وهو شاب في السادسة عشر، وهو حوارى رسول الله ﷺ وابن عمته صفية بنت عبد المطلب، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن المهاجرين إلى الحبشة، ومن الستة أهل الشورى، وأول من سل سيفه في الإسلام، روى أحاديث قليلة، توفي سنة 36 هـ.

شرح الكلمات :

الكلمة	شرحها
حزمة	المجموعة من الحطب
منعوه	ردوه ولم يعطوه

1 - مفهوم العمل في الإسلام :

العمل هو كل جهد بشري مشروع يبذله الإنسان ، يعود عليه أو على غيره بالخير والفائدة والمنفعة، سواء أكان هذا الجهد جسميا كالحرف اليدوية، أو فكريا كالتعليم والقضاء

2 - الإسلام يحثنا على العمل :

يحث النبي ﷺ المسلمين على العمل والاكتساب من حرفة أيا كانت، فبين عليه السلام أن الرجل حين يأخذ حبلا ومعولا ويخرج إلى الجبال والغابات أو المراعي والمزارع فيجمع حزمة حطب مما رغب عنه الناس أو من كلاً مباح ثم يبيعها بقليل من المال ينفق منه على نفسه وأولاده ، ويصون بذلك كرامة نفسه وعزتها ويحفظ وجهه ويمنع الله عنه ذل السؤال ومهانة الطلب.

ولأن يباشر المؤمن مهنة بسيطة وعملاً متواضعا يعيش منه ويلتمس به أبواب الرزق أحب عند الله من ذلك المؤمن الضعيف ، والمجدد العامل أنفع وأفضل من ذلك العاقل الكسول الخامل كما جاء في الحديث (وما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من كسب يده) [رواه البخاري] .

3 - محاربة الإسلام للبطالة :

يرفض الإسلام كل الرّفْض أن يوجد في المجتمع أفراد قادرين على العمل والإنتاج ثم تعطل طاقاتهم، فقد أبغض الإسلام البطالة وذم من يقعد عن العمل لأن في ذلك تعطيلاً للقوى والمواهب عن تأدية دورها في الحياة ، إضافة إلى أنه سبيل إلى الفقر الذي يكاد أن يكون كفراً.

والبطالة تجعل صاحبها عبئاً وعالة على غيره، وهذا يؤدي إلى ركود الحياة الاقتصادية، من أجل هذا حملت الدولة مسؤولية توفير مناصب العمل للرعية حسب تخصصاتها ، كما أعطى لها حق منع التسول عن القادرين على العمل، قال النبي ﷺ (لا تحمل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي) [رواه الشيخان] ،

و قال عمر رضي الله عنه (إِنَّ الله خلق الأيدي لتعمل ، فإن لم تجد في الطّاعة عملا وجدت في المعصية أعمالا) .

4 - نظرة الإسلام إلى التّسول والنّهي عنه :

إنّ سؤال النّاس واستجداءهم ذل ومهانة ، والأصل في المسلم أن يكون عاملا عزيزا ، فلا جرم إن كان الإسلام يمقت التّسول وسؤال النّاس ، قال صلى الله عليه وآله : (لا تزال المسألة بأحدكم حتّى يلقي الله عز وجل ، وليس في وجهه مزعة لحم) [متفق عليه] ، وهذا كناية عن ذهاب الحياء والكرامة ، وقال صلى الله عليه وآله (إنّ المسألة لا تحل إلا لثلاثة : لذي فقر مدقع ، أو ذي غرم مقطّع ، أو ذي دم موجع) [رواه أبو داود] .

الفوائد والإرشادات

- 1 - حث المسلم على العمل وتحصيل الرّزق ، وأن يكون ذلك من كسب يده وثمره جهده .
- 2 - ينبغي إجهاد النّفس في تحصيل الرّزق الحلال .
- 3 - لا تحل المسألة مع القدرة على العمل وكسب الرّزق .
- 4 - مدح التّعفف والتّنزه عن سؤال النّاس .
- 5 - لا ينبغي احتقار العمل والاستحياء منه ولو كان بسيطا .

التّقويم

- 1 - لماذا نهى الإسلام عن التّسول وما هي ضوابطه ؟
- 2 - ما هي نتائج البطالة وأثرها على الصّعيد المحلي والعالمي ؟
- 3 - كيف ينظر الإسلام إلى العمل ، وأيهما أكثر أهمية العمل الفكري أم العضلي ، وضح ذلك ؟

الحديث الثالث مشروعية الوقف

إن من فضل الإسلام علينا أن جعل لنا أعمالاً تبقى سارية النفع ويكون معها الأجر بعد الموت، فالإنسان ينقطع عمله بعد وفاته إلا من ثلاثة أشياء ذكرها هذا الحديث. وبين بعض ما ينتفع به الميت بعد موته وهي ما خلفه من بعده من آثار صالحة وصدقات جارية وعلم ينتفع به وأولاد صالحين .

• للقراءة والحفظ :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن الرسول ﷺ قال: ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)) [رواه مسلم وغيره].

• التعريف بالصحابي راوي الحديث - أبو هريرة رضي الله عنه .

هو الصحابي الجليل عبد الرحمن بن صخر الدوسي نسبة إلى قبيلة دوس باليمن وكناه الرسول ﷺ بأبي هريرة رضي الله عنه ، قدم المدينة في السنة السابعة للهجرة والنبي ﷺ في غزوة خيبر فأسلم على يديه، و لازمه ملازمة تامة فكان بذلك أكثر الصحابة رواية للحديث ، فروى (5374 حديثاً) توفي سنة 57هـ بالمدينة المنورة و دفن بالبقيع .

• شرح الكلمات :

الكلمة	شرحها
انقطع	توقف
صدقة جارية	الصدقة المستمرة نفعها حتى بعد الموت

1 . منافع الصدقة الجارية :

الصدقة الجارية هي كل ما يتركه العبد وقفاً لله تعالى لفئة معينة أو جهة مخصوصة ، كالذي يوقف أرضاً لبناء مسجد ، أو مستشفى ، أو أرضاً يكون خراجها لصالح طلبة العلم أو مؤسسة للنفع العام ... فكل ذلك يثاب عليه العبد بعد مماته إلى أن تقوم الساعة.

و الوقف عمل ناجز في الحياة تقر عين صاحبه به و ذلك أنه يباشره بنفسه ويرى آثاره الطيبة ، و قد سئل النبي ﷺ : أي الصدقة أعظم أجراً ؟ قال : (أن تصدق و أنت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ...) [رواه البخاري] . فهو كما قيل : (في الدنيا للأحباب و في الآخرة تحصيل الثواب) .

و قد استفادت الأمة الإسلامية في بناء حضارتها من الأوقاف ، حين كانت تصرف غلاتها في خدمة البلاد الإسلامية كالطرقات و التعليم و العلاج للمرضى و المكتبات للتعليم و السكن للفقراء و المساكين و الأيتام ... و غير ذلك .

2 . أجر توريث العلم النافع :

وهو أيضاً مما ينتفع به صاحبه بعد موته بل هو مما يبقى إلى ما شاء الله تعالى ، فمن علم الناس سينتفع بعلمهم ، وأيضاً من ترك كتاباً يتعلم الناس منه سيصله ثوابه، وبذلك يكون ديننا قد أولى للعلم عناية فائقة حيث اهتم به اهتماماً بالغاً، وتدل على ذلك نصوص شتى من القرآن والسنة ، سواء تمثل هذا العلم في تأليف الكتب أو تحقيقها ونشرها بين الناس ، لتعم الفائدة بين الأجيال الحاضرة واللاحقة .

3. الولد الصالح ذخراً لوالديه :

ومن النعم أيضاً الولد الصالح الذي يُخلفه الإنسان، فهو الذي يتذكر والديه بالدعاء لأنهما أحسنا تربيته، فما أعظمها من منفعة وأجر يصل الإنسان بعد موته، والحديث قيد ذلك بصلاح الولد عكس أولئك الذين يتركون أولاداً غير صالحين فلم يحسنوا تربيتهم.

الفوائد والإرشادات

- 1 - مشروعية الوقف في الإسلام .
- 2 - العلم النافع يعود على صاحبه بالخير العميم .
- 3 - دعوة الولد الصالح لوالديه ينتفع بها بعد موتها .
- 4 - وفي الحديث بيان أن الميت ينتفع بأشياء بعد موته.

التقويم

- 1 - كيف يمكن استخلاص مشروعية الوقف من نص الحديث؟
- 2 - بين النص النبوي فضل العلم ومكانته، كيف ذلك؟
- 3 - أشار الحديث إلى المنهج النبوي في تربية الأبناء وضح ذلك.

الحديث الرابع

توجيهات الرسول ﷺ في صلة الآباء بالأبناء

إنَّ تربية الأبناء مهمة جسيمة وجب على الآباء والأمهات القيام بها على أحسن وجه وأن يحذروا من تجسيد طبائع سيئة تعود على الأبناء بالسلب و سوء الأخلاق ، وهذا الحديث يحذرنا من إحدى هذه السلبيات التي يقع فيها بعض الأولياء وهي تفضيل البعض على الآخر .

• للقراءة والحفظ :

عن عامر ، قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما، وهو على المنبر يقول: ((أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أُعْطِيتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ)) [رواه البخاري].

..التعريف بالصحابي راوي الحديث - النعمان بن بشير رضي الله عنه .

هو الصحابي الجليل النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي، أبوه صحابي و أمه أيضا رضي الله عنهم، وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة بأربعة (04) أشهر، سكن النعمان الشام و ولي إمرة الكوفة من قبل معاوية رضي الله عنه ، ثم نقله إلى حمص وتوفي بها سنة 64 هـ روي له من الأحاديث (114 حديثا) .

الكلمة	شرحها
عطية	هبة
تشهد	تحوز موافقة الرسول ﷺ
اتقوا الله	خافوا الله
اعدلوا	اقسطوا ولا تظلموا

الإيضاح و التحليل

1 . قصة الحديث :

وقعت هذه القصة لسيدنا النعمان وأبويه : بشير وعمرة مع رسول الله ﷺ ، فقد وهب بشير ابنه النعمان هبة ، فطلبت منه زوجته عمرة بنت رباحة (أم النعمان) أن يشهد رسول ﷺ على عقد الهبة ، فسأله النبي ﷺ : هل قام بنفس العمل مع بقية أبنائه؟ فأخبره بشير بأنه خص النعمان بالعطية دون بقية أولاده، فرفض النبي ﷺ الشهادة على ذلك، لما اشتغل عليه من الظلم ، ثم أمر بشيرا بخشية الله وتقواه والعدل بين الأبناء في العطايا .

2 . الهبة للأولاد مشروعة :

بين الحديث مشروعية إعطاء الأبناء هدايا وعطايا قصد التودد إليهم والتحبب وهذا إضافة على النفقة الواجبة عليهم ، فبين الحديث مشروعية ذلك بشرط العدل بين الأبناء .

3 . مشروعية الإشهاد في الهبات :

شرع الحديث جواز الإشهاد في تقديم العطايا فهذه عمرة بنت رباحة أرادت أن تشهده ﷺ على تقديم الهبات فسأل ﷺ أبا النعمان هل أعطى سائر ولده؟ فأجاب بالرفض فلم يشهد على هذا العطاء وأمره أن يعطي سائر ولده .

4 . وجوب العدل بين الأولاد في الهدايا :

أمر الرسول ﷺ البشير أن يعدل بين أبنائه وذكره بتقوى الله تعالى وأمره أن يسوي بين أولاده في الهبة و ذلك لكي لا تنشأ العداوة والبغضاء بين الأولاد فيما بينهم من جهة وبين الأولاد وأبيهم من جهة أخرى .

5 . مخاطر التفريق بين الأبناء :

إنَّ التفريق بين الأبناء في العطايا والهبات و التَّمييز بينهم له مخاطر جسيمة تعود بالسَّلب عليهم ، كالشَّعور بالظلم وعدم الاهتمام مما يؤدي إلى العقوق وقطع الأرحام و زرع الشَّحناء والبغضاء بين الأبناء ، و ما يترتب عنه من أزمات نفسية ومشاكل في حياتهم الواقعية .

الفوائد والإرشادات

- 1 - دَلَّ الحديث على مشروعية الهبة للأبناء.
- 2 - جواز رجوع الآباء في عطاياهم لبعض الأبناء.
- 3 - مشروعية الإشهاد في العطايا و الهبات .
- 4 - وجوب الرِّجوع للصَّواب حين يتضح للإنسان خطؤه .
- 5 - حث الإسلام الآباء على تقديم الهدايا لأبنائهم في مختلف المناسبات.

التَّقْوِيم

- 1 - اذكر ثلاث فوائد أشار إليها الحديث .
- 2 - لماذا رفض الرسول ﷺ هبة الصَّحابي لابنه؟
- 3 - ما هو مدلول كلمة الرسول ﷺ (اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم) ؟

الملف الثالث

القيم الإيمانية والتعبدية

الكفاءات المستهدفة

في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :

✿ تحديد دور الإيمان والعبادة في القضاء على دوافع الانحراف والجرائم.

✿ معرفة مميزات الرّسالات السّماوية وبيان أفضلية الإسلام.

✿ معرفة مصادر التشريع الإسلامي وأثرها في مرونة الشريعة الإسلامية.

الوحدات

* أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة .

* الإسلام والرّسالات السّماوية السابقة.

* من مصادر التشريع الإسلامي :

- القياس.

- الاجماع

- المصالح المرسلة.

في ظلّ تعقد الحياة وازدياد عدد السّكان أصبح ضبط السّلوّك والتّحكم فيه عملية معقدة تحتاج إلى تضافر جهود كلّ أفراد المجتمع للوقاية من الجريمة وضبط السّلوّك المنحرف حيث إنّ رجل الأمن لا يستطيع وحده القيام بهذا الدور دون تضافر جهود جميع أفراد المجتمع لذا يصبح لازماً على المجتمع بجميع مؤسساته تنشئة أفرادهم تنشئة أسرية واجتماعية ومعرفية وثقافية وحضارية.

1- تعريف الجريمة والانحراف :

- تعريف الانحراف:

هو كلّ سلووك يترتب عليه انتهاك للقيم والمعايير التي تحكم سير المجتمع .

- تعريف الجريمة :

هي محضورات شرعية ، زجر الله عنها بحّد أو تعزير أو قصاص ، ونعرفها على النحو التالي :

أ- تعريف الحد :

- الحد لغة بمعنى المنع، منه يُسمى البواب حداداً بمنعه للنّاس من الدّخول، ويُسمى السّجان حداداً لأنّه يمنع من في السّجن من الخروج.

- أما تعريف الحد في الشّريعة فهو : هو عقوبة مقدّرة شرعت لصيانة الأنساب والأعراض والعقول والأموال وتأمين السّبل.

ويُقصد بها أن العقوبات في جرائم الحدود غير قابلة للتّغيير ولا يجوز العفو فيها من الفرد أو الجماعة، وهذا هو الفرق الجوهرى بين الحدود والقصاص، فالأخير يظهر حقّ الفرد فيه غالباً، والغرض من الحدود هو العمل على رفع الفساد الواقع في العالم الإسلامي وحفظ النّفوس والأعراض والأموال.. وجرائم الحدود التي لا جدال فيها هي : الزّنا - القذف - السّرقة - الحراة

ب- تعريف التعزير :

التّعزير هو التّأديب على ذنوب لم تُشرّع فيها الحدود.

ج- تعريف القصاص :

- لغة: معناه تتبّع الشّيء، و من ذلك قولهم: اقتبصت الأثر إذا تتبعته .

- شرعاً: هو حدّ من الحدود المقدرة شرعاً وليس نظيراً لها .

2. أثر الإيمان في مكافحة الجريمة :

ليس الإيمان مفهوماً فكرياً أو عاطفياً محدوداً جامداً ، وإنما الإيمان قوة عاصمة عن الدنيا وطاقة يحرك بها الإنسان فيطارده بها الجريمة من نفسه ومن مجتمعه فهو ليس مفهوماً ميتاً ساكناً في ضمير راقد أو في قلب خامد ولكنه طاقة يتحرك بها الإنسان ويؤثر في المجتمع.

ولهذا فإن القرآن الكريم عندما يقول ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)) يتبع هذا النداء أمراً أو نهياً فكأنما يقول لهم ما يتطلبه الإيمان أن ترتفعوا إلى هذا المستوى وما يفرضه الإيمان بالله تعالى أن تفعلوا كذا أو تتركوا كذا وبهذا يعطي الإيمان طاقة فعالة ولأن له متطلبات من الكمال لا يجوز أن تهبط بها من دونها. وكذلك علاقة الشروط بالجزاء في الأحاديث القصيرة التي وردت فكان هذا الربط بين طرفي الجمل من شروط جزاء يعطي هذا المعنى وهو أن الإيمان ليس كنزاً مخزوناً في مكان لا ينتفع به أحد وإنما هو منجم يتفجر بالقوة والغنى والخصب لينتفع به المجتمع كله.

فكلما قوي إيمان الفرد كلما كان البعد عن كل ما يسيء إلى نفسه أو غيره.

3. أثر العبادة في مكافحة الجريمة :

العبادة في الإسلام اسم يطلق على كل ما يصدر عن الإنسان المسلم من أقوال وأفعال وأحاسيس استجابة لأمر الله تعالى وتطابقاً مع إرادته ومشيئته .

فلا حصر ولا تحديد لنوع الأعمال أو الأفكار أو الأقوال، أو المشاعر والأحاسيس التي يعبد بها الله ... فالصلاة، والصدقة، والجهاد، والتفكير في خلق الله، ومساعدة الضعيف، وأداء الأمانة، والعدل بين الناس، ورفض الظلم، وعدم شرب الخمر...؛ فكل تلك الأعمال هي عبادة ما دام الداعي إلى فعلها، أو تركها، هو الاستجابة لأمر الله تعالى .

وانطلاقاً من هذا التعريف لمفهوم العبادة .. نعلم أنّ العبادة في الإسلام ليست محدّدة بمجموعة من التكاليف والأعمال .. وإنما تتّسع لتشمل كلّ ما يصدر عن الإنسان بدافع القربة إلى الله والاستجابة لأمره، والانتهاز بنهيه .

إذا كانت العبادة بمفهومها العام تتناول ما جاء في الدين من أمر ونهي فإنّ الإمتثال إلى أوامر الله في جميع مناحي الحياة أمر لا بد منه لتحقيق معنى العبودية وقد نهى الإسلام عن كلّ ما فيه ضرر وأذى بدءاً بالصّغائر ونهاية بالكبائر وهذا يشمل الجرائم المتعارف عليها كلها وجاء هذا النّهي في صور متعددة من أساليب القرآن الكريم وفي السّنة النبوية تارة بالإجمال وأخرى بالتّفصيل.

التّقويم

- 1 - اشرح قول الله تعالى ((وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)) [البقرة / 179] .
- 2 - شرع الله أساليب وقائية لمحاربة الجريمة، اذكر ثلاثة منها .
- 3 - ما هو الفرق بين الحدود والقصاص والتّعزير؟
- 4 - لقد حذر الإسلام من تكفير المسلمين، فهل يعدّ كلّ إنسان قصر في دينه بارتكابه المعاصي مرتداً عن الإسلام كافراً؟

اقتصر وصف "الرّسالات السّماوية" على الدّيانات الثلاث، (الإسلام والمسيحية واليهودية) عن الدّيانات الأخرى كونها جاءت من الله بواسطة رسل ثلاثة اختارهم الله نظراً لكمال أخلاقهم وإيمانهم المطلق به وهم موسى وعيسى ومحمد عليهم صلوات الله وسلامه .

. وحدة الرّسالات السّماوية :

إنّ الغاية من الرّسالات السّماوية جميعاً - وعلى رأسها الإسلام - الدّعوة إلى ترشيد وتوجيه الاستخلاف الإنساني في الأرض بما يصل بالإنسانية إلى إقامة عالم متوازن يكون موقف الإنسان فيه عقيدة وفكراً وسلوكاً متسقاً مع حركة الكون والحياة وغير متصادم مع النّاس والأحياء، ويتجلى هذا في المظاهر التّالية:

* إنّ الرّسالات السّماوية تشكّل وحدة متلاحمة وجوهرًا مشتركاً وثابتاً يتمثل في توحيد الله وإفراده بالعبادة وتخصيصه بالرّبوبية والألوهية. فنجد أن خطاب الله لرسله و خطاب الرّسل لأقوامهم واحد، قال الله تعالى :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَّقُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۖ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ٥٩ ﴾ [الأعراف/ 59] ،

﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَتَّقُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٦٥ ﴾ [الأعراف / 65] ،

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ٢٥ ﴾ [الأنبياء / 25] .

* إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ تَشْدَهُمْ أَوَاصِرُ الْمَحَبَةِ وَالْأُخُوَّةِ وَالْاجْتِمَاعِ عَلَى الْحَقِّ وَالسَّعْيِ مِنْ أَجْلِ إِرْسَاءِ قَوَاعِدِ مَجْتَمَعٍ فَاضِلٍ يَجِدُ فِيهِ الْإِنْسَانُ كِرَامَتَهُ وَيَسْلَمُ النَّاسُ نَفُوسَهُمْ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ الْقَوِيِّ الْجَبَّارِ وَيَأْنَسُونَ بِطَاعَتِهِ وَالتَّزَامِ حَدُودَهُ .

* إِنَّ أَخُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُلِ تَقْتَضِي أَخُوَّةَ الْإِتْبَاعِ وَ الْإِبْتِعَادِ عَنْ أَيِّ نِزَاعٍ لِأَنَّ الْإِخْلَالَ بِذَلِكَ يُعَدُّ إِخْلَالًا بِالْمِيثَاقِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّينَ بِأَنْ يَصْدُقَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لِأَنَّ تَصْدِيقَ كُلِّ نَبِيٍّ أَوْ رَسُولٍ بِالَّذِي يَلُونَهُ يَقْتَضِي بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَمْتَدَّ ذَلِكَ إِلَى إِتْبَاعِ كُلِّ هَؤُلَاءِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَى آبَائِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [المائدة / 46] .

* إِنَّ الْخُطَابَ بَيْنَ الرَّسُلِ فِي أَمْرِ الْعَقِيدَةِ يَحْمِلُ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّ الرِّسَالَاتِ كَانَ يَجْدُدُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَيُؤَكِّدُ بَعْضُهَا بَعْضًا .

* إِنَّ كُلَّ الْمَعْطِيَّاتِ وَالْحَقَائِقِ السَّالِفَةِ الذِّكْرُ تَجْعَلُ مِنَ الْمُنْطَقِيِّ عَلَى كُلِّ عَاقِلٍ يَحْتَرِمُ عَقْلُهُ أَنْ يَعَانِقَ الْإِسْلَامَ وَأَنْ يُؤَوِّبَ إِلَى رَحَابِهِ وَيُلْجَأَ إِلَى رُكْنِهِ الشَّدِيدِ لِأَنَّ مِيرَاثَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَدْ انْتَهَى إِلَيْهِ بِاتِّفَاقِ جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَقَدْ بَشَّرَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ ﴾ [الصَّف / 06] ، وَالْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لَجَمِيعِ الرِّسَالَاتِ السَّمَاوِيَّةِ وَاحِدٌ يَحْدُدُ فِيهَا جَمِيعًا مَوْقِفَ الْمَخْلُوقِينَ مِنَ الْخَالِقِ وَهُوَ إِفْرَادُهُ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾

[الذَّارِيَّاتِ / 56] ،

وَلِأَنَّ الرِّسَالَاتِ فِي تَطَوُّرِهَا مِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ كَانَتْ لِكُلِّ مَنِهَا طَبِيعَةٌ تَتَّفَقُ وَظُرُوفُ الْمَدْعُومِينَ فِي زَمَانِهَا .

* أَمَّا عَنْ عِلَاقَةِ الْإِسْلَامِ بِهَا فِي صُورَتِهَا الْمَنْظُورَةِ فَهِيَ عِلَاقَةٌ تَصْدِيقٌ لِمَا تَبَقَّى مِنْ أَجْزَائِهَا الْأَصْلِيَّةِ ، وَتَصْحِيحٌ لِمَا طَرَأَ عَلَيْهَا مِنَ الْبَدْعِ وَالْإِضَافَاتِ الْغَرِيبَةِ عَنْهَا .

الإسلام كلمة تعني التوجه إلى الله رب العالمين في خضوع واستسلام وانقياد لأمره ونهيه ، وهذا المعنى يصدق على دعوة جميع الأنبياء والمرسلين - صلوات الله وسلامه عليهم - إذ إن جوهر دعوتهم وهدفها إنما هو الاستسلام لرب العالمين والانقياد له ، هكذا نرى :

- نوحاً يقول لقومه: ﴿وَأُصِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس/72]

- ويعقوب يوصي بنيه فيقول: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة/132]
- وأبناء يعقوب يجيبون أباهم:

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة/133]

- وموسى يقول لقومه:

﴿وَقَالَ مُوسَى يَقُومِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس/84]

- والحواريون يقولون للمسيح عيسى عليه السلام :

﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران/52]

- بل إن فريقاً من أهل الكتاب حين سمعوا القرآن :

﴿وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ ءِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا

إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ [القصص/53].

إن الذي يقرأ القرآن يعرف كنه هذا الدين ، إنه التوجه إلى الله رب العالمين في خضوع خالص لا يشوبه شرك :

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ

مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ [النساء/125].

وببعثة الرسول محمد ﷺ صارت كلمة الإسلام علماً ودلالة على الدين الذي جاء به من عند الله للناس كافة.

.. علاقة الإسلام بالديانات السماوية السابقة :

إنَّ علاقة الإسلام بالديانات السماوية في صورتها الأولى هي علاقة تكامل وتصحيح، وإنَّ ما جاء به الإسلام لم يكن جديداً بقدر ما كان تصحيحاً للانحرافات التي أدخلت على مر القرون للرسالات التي سبقته وكيف أنَّ الإسلام كان مجدداً بالدرجة الأولى لما أوحاه الله إلى أول الأنبياء .
والإسلام لم يزد على الشرائع ديناً جديداً ، بل هو ردُّ الأديان المحرفة إلى أصولها، لذلك يقول الله تبارك وتعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا سَلَمٌ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۝ ﴾

[آل عمران / 19] .

فقد كانت الرسالة الخاتمة رسالة الإسلام تحمل مضامين جديدة وتشريعات وتعاليم تتناسب وخصوصيتها في أنَّها رسالة إلى العالمين أي أنَّها رسالة لكل الخلق عبر الزمان وعبر المكان.

ومن هنا كان من الطبيعي أن تكتسب نصوصها طبيعة تقبل التطور لتناسب متغيرات الزمان والمكان في حياة الناس.

هذا وقد حفلت بإشارات وتوجيهات وأيضاً بممارسات وتطبيقات قام بها صاحب الرسالة ﷺ تحتاج إليها البشرية اليوم.

— ففي مجال العمل على إنهاء سيطرة الإنسان على أخيه الإنسان في المجال السياسي قررت هذه الرسالة أن قوام سياسة الحكم يجب أن يؤسس على الشورى وخاطب الرسول ﷺ صراحة بذلك . وفي مجال العدل الاجتماعي قدم رسول الإسلام ﷺ أول وأعظم تجربة في تاريخ البشرية بعد الهجرة مباشرة من مكة إلى المدينة، وهي تجربة " المؤاخاة " فمعروف أن الوضع الإقتصادي الذي كان فيه المهاجرون كان يشبه أوضاع اللاجئين الذين تمتلئ الدنيا بهم في العالم الثالث.

— وفي زمن يسير استعادوا قدرتهم على الكسب بما يكفي مطالبهم الحياتية، واستعادوا قبل هذا عزة الإنسان، الذي كرمه ربه فهل تتعاون الأديان اليوم للدعوة إلى مثل تجربة " المؤاخاة " فتخرج الملايين من حالة " اللاجئين " بما يصحبها من مذلة ومن انهيار نفسي إلى تجربة أناس في أزمة، يتعاون العالم لحلها. حتى يستعيدوا كرامة الإنسان ؟

1. تعريف الديانة النصرانية :

هي الرسالة التي أنزلت على سيدنا عيسى عليه السلام مكملة لرسالة موسى عليه السلام ، متممة لما جاء في التوراة من تعاليم ، موجهة إلى بني إسرائيل! لكنها سرعان ما فقدت أصولها مما ساعد على امتداد يد التحريف إليها حيث ابتعدت كثيراً عن صورتها السماوية .

و سموا نصارى لأنهم نصرروا المسيح . وجاء في تفسير ابن عطية : النصارى لفظة مشتقة من النصر إمّا لأنّ قريتهم تسمى "ناصره" ويقال نصرياً . وإمّا لأنهم تناصروا ، وإمّا لقول عيسى عليه السلام " من أنصاري إلى الله " .

2. أهم عقائد النصرانيين وانحرافاتهم :

- **عقيدة التثليث** : أي أن الإله ثلاثة : الله ، الابن ، روح القدس . قالوا إنّ طبيعة الله عبارة عن ثلاثة أقانيم متساوية : الله : الأب ، والله : الابن ، والله : روح القدس ، فإلى الأب ينتمي الخلق بواسطة الابن ، وإلى الابن الفداء ، وإلى روح القدس التطهير .

- **عقيدة الخطيئة والفداء** : جاء في العهد الجديد : "...أن ابن الإنسان قد جاء ليخلص ما قد هلك فبمحبتة ورحمته قد صنع طريقاً للخلاص" . يقولون هذا : أن الله من صفاته المحبة ، حتّى لقد جاء في الكتب المقدسة عندهم : " الله المحبة " ومحبه الله ظهرت في تدبيره طريق الخلاص للعالم ؛ لأنّ العالم من عهد سقوط آدم عليه السلام في الخطيئة ، وهبوطه هو وبنيه إلى الدنيا ، مبتعد عن الله بسبب تلك الخطيئة ، ولكن الله من فرط محبته وفيض نعمته رأى أن يقرب إليه هذا الابتعاد ، فأرسل لهذه الغاية ابنه الوحيد إلى العالم ليخلص العالم .

- **محاسبة المسيح للناس** : يعتقد المسيحيون أن الأب أعطى سلطان الحساب للابن ذلك لأنّ الابن بالإضافة إلى ألوهيته وأبديته ؛ ابن الإنسان أيضاً فهو أولى بمحاسبة الإنسان و أنّه بعد أن ارتفع إلى السماء جلس بجوار الأب على كرسي استعداداً لاستقبال الناس يوم الحشر .

- **غفران الذنوب** : عقيدة لا ينكرها إلا طائفة (البروتستانت) وهي ما يتم في الكنيسة من الاعتراف والإقرار ، أمام القسيس الذي يملك وحده قبول التوبة ومحو السيئة . وهذا الاعتراف يسقط عن الإنسان العقوبة بل يطهره من الذنب إذ يدعون بأنّ رجل الدين هذا هو الذي يقوم بطلب الغفران من الله تعالى . وهذه العقيدة تؤدي إلى إفشاء الأسرار البيئية وانتشارها من قبل القائمين عليها مما يؤدي إلى زعزعه الاستقرار الاجتماعي .

3. أهم كتب النصرانية :

- 1 / العهد القديم : وهي التوراة والتي تعد أصلاً للديانة المسيحية .
- 2 / العهد الجديد : وهو الإنجيل والأنجيل المعتبرة عند المسيحيين اليوم هي أربعة أناجيل : (إنجيل متى ، إنجيل مرقس ، إنجيل لوقا ، إنجيل يوحنا) .
وقد ذكر بعض المؤرخين أنه لم توجد عبارة تشير إلى وجود أناجيل متى ومرقس ولوقا ويوحنا قبل آخر القرن الثالث ، وأول من ذكر هذه الأنجيل الأربعة ارينيوس في سنة 209م .
ويقول القس إبراهيم سعيد : أن إنجيل متى كتب لليهود وإنجيل لوقا كتب لليونان وإنجيل مرقس كتب للرومان ، وإنجيل يوحنا كتب للكنيسة العامة .
- **إنجيل متى** : وقد كتبه متى ، وقيل هو أحد تلاميذ المسيح الاثني عشر ويسمىهم المسيحيون رسلاً ويقال أنه كتب إنجيله في بيت المقدس بالعبرية ، ثم نقل إلى اللغة اللاتينية .
ويتفق المسيحيون على أن متى كتب إنجيله باللغة الآرامية . إلا أن النسخة الآرامية لا وجود لها ، وظهر أيضاً الإنجيل باللغة اليونانية ...
- **إنجيل مرقس** : يقول المؤرخون أن اسمه يوحنا ويلقب بمرقس ولم يكن من الحواريين الاثني عشر الذين تتلمذوا للمسيح .
وهو من الحواريين السبعين طاف بالبلاد داعياً ، و اتخذ (مصر) مقراً له ثم قتل . دُون نسخته مما سمعه من بطرس الرسول بغير ترتيب .. ويتراوح تاريخ كتابتها بين عامي (67-70 م) .
- **إنجيل لوقا** : لوقا طبيب أو مصّور من أصل يهودي ، كان مرافقاً " لبولس " في حله وترحاله ، وهو ليس من تلاميذ المسيح . ويضم إنجيله الأخبار والوصايا من الوجهة الإنسانية ، وفيه وصف لطفولة المسيح وختانه وتسميته والسفر به إلى بيت المقدس .
- **إنجيل يوحنا** : هو يوحنا الحوري ابن زبدي الصياد .
والترتيب المفصل عند المؤرخين أن إنجيل "مرقس" هو أقدم الأنجيل ثم يليه إنجيل "متى" فإنجيل "لوقا" وهي الأنجيل الثلاثة التي اشتهرت باسم "الأنجيل المقابلة" لتقابل ما فيها من الأخبار والوصايا على اختلاف الترتيب ثم يأتي إنجيل يوحنا رابعاً ولا جدال في أن الاختلاف كبير بين الأنجيل الأربعة .
— ويلاحظ على الأنجيل الأربعة أنها ليست من إملاء السيد المسيح عليه السلام مباشرة وإن كاتبها ليسوا على مستوى من الأهلية ليكونوا علماء دين ، كما إن أصولها ضائعة ولا تحمل أقل ما توجبه شروط الرواية التي يستلزمها كتاب سماوي ديني .

1. تعريف الديانة اليهودية :

اليهودية: هي ديانة العبريين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام ، والمعروفين بالأسباط من بني إسرائيل. وقيل في تسميتهم : نسبة لقولهم إنا هدنا إليك ، وقيل : أنهم مالوا عن دين موسى عليه السلام ، أو هم الذين تهودوا. وقيل بمعنى عادوا إلى الله ، وإما بمعنى أنهم أولاد يهود. وقال أبو عمرو بن العلاء : سموا بذلك لأنهم يتهودون أي يتحركون عند قراءة التوراة . وكان بنو إسرائيل مضطهدين في مصر، لدرجة أن فرعون كان يقتل منهم كل مولود ذكر. وقد أمر فرعون بتعذيب بني إسرائيل في مصر بقتل أبنائهم حين ولادتهم، وإبقاء نسائهم ، قال تعالى :

﴿ وَإِذَا أَنْجَيْنَاكَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكَ سُوءَ الْعَذَابِ يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَ كُورٍ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَ كُورٍ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكَ عَظِيمٌ ۝١٤١﴾

[الأعراف / 141]

. وعندما ولد موسى عليه السلام استطاعت أمه أن تخفي خبر مولده ، فلم يتسرب إلى فرعون وحاشيته لمدة ثلاثة أشهر . فعندما خافت أن يصل خبر وليدها إلى فرعون وضعتة في صندوق وألقته في النيل بإلهام من الله عز وجل ؛ قال تعالى :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝٧﴾

[القصص / 07]

فالتقطه آل فرعون وجاءوا به إلى بيت فرعون، فأراد فرعون قتله ولكن امرأته منعتة من قتله وجادلته فيه حتى اقتنع فامتنع من قتله، قال تعالى: وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتْ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ

[القصص / 09]

أَنْ يَنْفَعَنَّا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٩

وهكذا بدأت قصة سيدنا موسى عليه السلام .

2. عقيدتهم في الإله وانحرافهم :

(1) عقيدة اليهود في أصلها هي عقيدة التوحيد التي جاء بها موسى عليه السلام.

(2) ميل اليهود وحبهم للوثنية جعلهم يبتعدون عن عبادة الله وحده .
"لم يستطع (بنو إسرائيل) الاستقرار على عبادة الله الواحد الأحد الذي دعا له الأنبياء ، وكان اتجاههم إلى التجسيم والتعدد والنفعية واضحاً في جميع مراحل تاريخهم .

(3) جعلوا لهم إلهاً خاصاً بهم يطلق عليه اسم "يهوه" ثم وصفوه بصفات لا تليق به، وهو ليس معصوماً بل يخطئ ويثور ويقع في النوم، وهو يأمر بالسرقة، وهو قاس، متعصب، مدمر لشعبه، إنه إله بني إسرائيل فقط ، وهو بهذا عدو للآخرين .

(4) قالوا إن عزيراً ابن الله، قال الله تعالى:

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرُ ابْنِ اللَّهِ ﴾ [التوبة / 30] وذلك لأنه

وجد توراة موسى عليه السلام بعد أن ضاعت، وأعاد بناء الهيكل فبسبب ذلك وبسبب إعادته بناء الهيكل سمي عزيراً ابن الله.

(5) عبدوا العجل والحمل والكبش وقدسوا الحية لدهائها.

3. و من معتقداتهم وانحرافاتهم أيضا :

(1) أنهم أبناء الله وأحباؤه، قال الله تعالى :

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّؤُهُ ﴾ [المائدة / 18] .

(2) عقيدتهم المحرفة لا تتكلم عن اليوم الآخر ولا البعث والحساب، و(اليهودية) لا تتكلم عن البعث واليوم الآخر والحساب...غير أنهم اقتبسوا من (الزرادشتية) الاعتقاد بحياة أخرى بعد الموت. وعرفوا بعد التحريف أن هناك جنة ونارا فنقلوا ذلك الاعتقاد إلى ديانتهم.

(3) ديانة اليهود خاصة بهم ، فلا ينسب إليها من اعتنقها من غيرهم بل ولا يُعترف بمن ولد من أم غير يهودية وإن كان أبوه يهودياً .

(4) يعتقدون بتابوت العهد الذي يحوي ألواح شريعتهم ؛ ويعتقد بنو إسرائيل في (تابوت العهد) الذي صنعه أسلافهم أن (موسى) وضع فيه اللوحين ووضع فيه الذهب والفضة وبعض المواثيق ، وقال لبني إسرائيل : (إنه في هذا الصندوق توجد روح الإله يهوه) ولم يكن يسمح لأحد أن يمسه .

- أهم كتب اليهود العهد القديم : وهو الذي وصل إلى اليهود بواسطة الأنبياء الذين كانوا قبل عيسى عليه السلام ، والعهد القديم ينقسم إلى قسمين :
- (1) التوراة : خمسة أسفار تنسب للأنبياء وهي : (سفر التكوين، سفر الخروج، سفر العدد ، سفر التثنية، سفر اللاويين).
- (2) التلمود : وهو تفسيرات وإيضاحات للتوراة ، كتبها الحاخامات ، ومنزلته لدى اليهود أهم من منزلة التوراة : "ويحتل التلمود عند اليهود منزلة مهمة جداً تزيد منزلة التوراة . وهو يتكون من جزأين :
- متن : ويسمى (المشنا) بمعنى المعرفة أو الشريعة المكررة .
- شرح : ويسمى (جمارا) ومعناه الإكمال .

التقويم

- 1 - خطاب الرسل عليهم السلام في أمر العقيدة يحمل دلالة واضحة على أن الرسائل كان يجدد بعضها بعضا ويؤكد بعضها بعضا.
- وضح ذلك مستندا بأدلة من القرآن والسنة.
- 2 - ضع جدولا وحاول أن تقارن فيه بين القرآن والتوراة والإنجيل.
- 3 - من خلال قراءتك لسورة مريم ، اكتب بأسلوبك الخاص قصتها كما وردت في القرآن الكريم .

من مصادر التشريع الإسلامي (الإجماع والقياس والمصالح المرسلة)

مصادر التشريع الإسلامي هي: الأدلة التي نصبها الشارع دليلاً على الأحكام، وهي الكتاب والسنة والإجماع، والقياس، يضاف إليها تلك المصادر التبعية ومنها المصالح المرسلة وغيرها، وقد سبق بيان القرآن والسنة وها هنا نبين الإجماع والقياس ثم المصالح المرسلة.

أولاً: الإجماع

1- تعريفه:

أ - لغة: للإجماع في اللغة معنيان:

أولهما: العزم على الشيء والتصميم عليه، فيقال: أجمع فلان على السفر إذا عزم عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس/71]، وقوله:

﴿وَأَجْمِعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَتِ الْجَبِّ﴾ [يوسف/15]، ومنه قول الرسول ﷺ:

(من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له) [رواه أبو داود والترمذي]، أي من لم يعزم عليه من الليل فينويه.

ثانيهما: الاتفاق على أي شيء، فيقال: أجمع القوم على كذا، أي اتفقوا عليه، ومنه حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) [رواه ابن

ماجه] أي لا يتفقون عليها، وهذا المعنى هو الأنسب للمعنى الاصطلاحي.

ب - اصطلاحاً: هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول ﷺ على حكم من الأحكام الشرعية العملية.

* تحليل التعريف:

- اتفاق: معناه الاشتراك في القول أو الفعل، لأن ذلك كله من الإجماع، فلا يكون الإجماع خاصاً بالقول فقط.

- المجتهدون: فيه إخراج من لم يبلغ درجة الاجتهاد من العلماء، أو عوام الناس، فإنه لا عبرة بإجماعهم.

- في عصر: معناه في زمان ما، قل العدد أو أكثر، وبعد وفاة الرسول ﷺ.

- على حكم شرعي: هذا قيد يخرج به ما ليس حكماً، وما كان حكماً غير شرعي، فإن الإجماع في ذلك ليس حجة عند الجمهور.

2. أنواع الإجماع:

ذهب الأصوليون إلى أن الإجماع على قسمين:

أ - إجماع صريح، وهو أن يتفق المجتهدون على قول أو فعل بشكل صريح، بأن يروى عن كل منهم هذا القول أو الفعل دون أن يخالف في ذلك واحد منهم.

ب - إجماع سكوتي: وهو أن يقول أو يعمل أحد المجتهدين بقول أو بعمل فيعلم الباقيون بذلك فلا يظهرون معارضة ما.

والقسم الأول هو حجة باتفاق جماهير الفقهاء، أما القسم الثاني فقد اختلفوا في حجته على آراء كما يلي:

أولاً: أنه ليس حجة مطلقاً، ولا يعتبر من أنواع الإجماع الذي هو أحد مصادر الشريعة الإسلامية.

ثانياً: أنه حجة بشرائط انقراض العصر، ليتيقن من انتفاء المعارضة.

ثالثاً: أنه إجماع ولكنه ليس قطعياً، إنما هو دليل ظني كسائر الأدلة الظنية الأخرى.

3. أدلة حجية الإجماع الصريح:

اتفق جمهور المسلمين على أن الإجماع حجة، وأنه دليل من أدلة الشريعة الإسلامية، وقد استدلوا لحجية الإجماع بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، على النحو التالي:

✳ من القرآن الكريم: لقد ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة تفيد كلها وجوب احترام اتفاق المسلمين والمنع من مخالفتهم، كما تدل على صلاحهم وتقواهم بطريق يستحيل اجتماعهم على ضلال أو خطأ، ومن هذه الآيات الكريمة قوله

تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ تُولِهِ مَا تُؤْتِي وَيُضِلُّهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [النساء/115].

و وجه الاستدلال بهذه الآية الكريمة: أن الله جمع في هذه الآية بين مشاقّة الرّسول ﷺ واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، ولا شك أن سبيل المؤمنين هو ما اتفقوا عليه، فكان ما اتفقوا عليه واجب الاتباع لذلك.

*** من السّنة المطهرة:** هناك أحاديث عدة وآثار ثبتت عن النّبي ﷺ بمجموعها عصمة هذه الأمة عن الخطأ والزلل، واستحالة اجتماعها على غير الحق، من هذه الأحاديث: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) [رواه ابن ماجه] ، وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن) [رواه أحمد]، وقوله ﷺ: (...فإن يد الله مع الجماعة) [رواه النسائي]، وقوله ﷺ: (من خالف الجماعة قدر شبر فقد مات ميتة جاهلية) [رواه أحمد].

4. حكم الإجماع:

الإجماع على أنواع وأقسام جرى بيانها، وقد اختلف الفقهاء في حكمه على حسب اختلافهم في أقسامه، فمنهم من ذهب إلى أنّه قطعي في كلّ أقسامه، ومنهم من ذهب إلى أنّه ظني في بعضها قطعي في بعضها الآخر.

5. أمثلة من الإجماع:

- 1 / الإجماع على تحريم الزّواج بالجدة استنادا إلى قول الله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ [النساء / 23] أي أصولكم، إذن فالجدة أم وهي تحرم أيضا.
- 2 / إجماع الصّحابة على توريث الجدة السّدس، استنادا إلى ما رواه المغيرة بن شعبه عن رسول الله ﷺ ، أنّه أعطاهما السّدس .
- 3 / إجماع الصّحابة على جمع القرآن في مصحف واحد.

1 - تعريف القياس :

* لغة: بمعنى التقدير والمساواة .

* اصطلاحاً: هو مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت له لاشتراكهما في علة الحكم.

2 - حجية القياس :

جمهور العلماء على أنّ القياس دليل من أدلة الأحكام وهو يفيد غلبة الظن فيكون حُجّة يجب العمل به لأنّه يستند إلى علة حقيقية ظاهرة ويتفق العمل به مع مقاصد الشريعة الأصلية ، واستدلوا على حجّيته بما يلي :

أ - قوله الله تعالى : ﴿ فَلَعَنَ رُؤُوسَ الَّذِينَ لَا بُصِيرَ ۖ ﴾ [الحشر/02] ، ووجه الاستدلال أن الله تعالى أمر بالاعتبار، والقياس نوع من الاعتبار، فالقياس مأمور به لذلك، ثمّ إنّ الأمر للوجوب، والقياس مأمور به، فالقياس واجب، فإذا كان واجباً كان العمل به واجباً أيضاً، فكان دليلاً لذلك.

ب - وقد اعتمدت السّنة على القياس أيضاً، ومن ذلك أن امرأة خثعمية جاءت إلى الرّسول ﷺ وقالت له: (إنّ أبي أدركته فريضة الحج، أفأحج عنه؟ فقال لها: رأيته لو كان على أبيك دين فقضيته أكان ينفعه ذلك؟ قالت: نعم، قال: فدين الله أحقّ بالقضاء) [رواه الإمام مالك] ، فكان هذا قياساً لدين الله على دين العباد.

ج - أنّ النّبي ﷺ كان يقيس بنفسه كثيراً من الأحكام، ويذكر علّها، والرّسول ﷺ أسوة حسنة لنا وقدوة في كلّ أعماله وأقواله.

فكان ذلك منه دليلاً على صحة القياس هنا، من ذلك حديث الخثعمية التي سألته عن جواز الحجّ عن والدتها فأجابها: (رأيته لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ قالت: بلى، قال: فدين الله أحقّ أن يقضى) [رواه البخاري]، فإنّه ﷺ قاس دين الله الذي هو الحج على دين العباد في صحة أدائه من غير المدين عن المدين.

د - عمل الصّحابة رضي الله عنهم: ذلك أنّه ثبت عن جمع كثير من الصّحابة رضي الله عنهم أنّهم كانوا يعملون بالقياس عند عدم النص، حتّى بلغ ذلك مرتبة التّواتر عنهم، والعادة تقضي بأن مثل ذلك العمل من قبل الجمع الغفير لا يمكن ولا يحصل إلّا إذا كان مستنداً إلى دليل قاطع، وإن كان هذا الدليل غير معلوم لدينا بالتّعيين، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

أولاً) ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من أنه سئل عن الكلالة ما معناها، فتلمس الدليل على ذلك من القرآن الكريم والسنة فلم يجد، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان: الكلالة ما عدا الوالد والولد، ومعلوم أن الرأي أصل القياس، والقياس فرع منه.

ثانياً) ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد أن أرسل أبا موسى الأشعري رضي الله عنه والياً على البصرة، وكتب إليه كتاباً طويلاً فيه كثير من الحكم والأسس، جاء فيه قوله: (اعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور برأيك)، فهو دليل ظاهر على أمره له بالقياس.

ثالثاً) ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من إنزاله الجد منزلة الأب في حجب الإخوة من الميراث، ورده على زيد بن ثابت رضي الله عنه الذي يشرك الجد مع الإخوة ولا يحجبهم به خلافاً للأب، وقوله رضي الله عنه: (... يجعل ابن الابن ابناً ولا يجعل أبا الأب أباً)، وهو يشير بذلك إلى أن ابن الابن يحجب كل من يحجب بالابن، سواء بسواء في مذهب زيد رضي الله عنه.

3. أركان القياس وشروطه:

يتضح من تعريف القياس السابق أن له أركاناً أربعة يقوم بها ويتألف منها، وهذه الأركان الأربعة هي:

1 / **المقيس عليه**: ويسمى الأصل، وهو الأمر الذي ورد النص بحكمه.
2 / **المقيس**: ويسمى الفرع، وهو الأمر الذي لم يرد النص في حكمه ويطلب معرفة حكم الله فيه.

3 / **الحكم**: وهو المراد تعديته من الأصل إلى الفرع، وهو الحكم الشرعي الثابت للأصل بنص أو إجماع.

4 / **العلة**: وهي الوصف المشترك بين الأصل والفرع، والذي من أجله شرع الحكم في الأصل.

4. أمثلة عن القياس:

- قياس المخدرات على الخمر وذلك بجامع العلة وهي الإسكار وزوال العقل.
- قياس تحريم ضرب الوالدين أو سبهما، على تحريم قول أف لهما.
- قياس الأوراق النقدية على العملة النقدية التي وجدت في وقت الرسول ﷺ وهي الدينار الذهبي والدرهم الفضي وذلك بجامع أن العلة واحدة وهي الثمنية.

1 - تعريف المصالح المرسلة :

هي استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع، بناء على مصلحة لا دليل من الشارع على اعتبارها ولا على إلغائها .

2 - حجية المصالح المرسلة وأدلة اعتبارها :

اتفق العلماء على عدم إمكان العمل بالمصالح في أمر من أمور العبادات، لأن سبيلها التوقيف، وكذلك الأمر في كل ما فيه نص، أو إجماع من الأحكام الشرعية، كالحدود، والكفارات، وغيرها من الأمور الشرعية التي تم بيانها، سواء ظهر لنا وجه المصلحة فيها أم لم يظهر.

أما في غير هذه الأمور مما يتعلق بالمعاملات والقضايا المتعلقة بالأمور العامة للبلاد، والعباد، فيرى المالكية أنها حجة شرعية فيما لا نص فيه ولا إجماع، وأصل من الأصول التي يعتد بها في بناء الأحكام عليها، واستدلوا بأدلة منها: **أولاً:** شرع الله الأحكام لتحقيق مصالح العباد، ودفع المضار عنهم، يشهد لهذا القول أدلة من الكتاب والسنة، والرسول ﷺ أرسل رحمة للعالمين، وإنه لم يختر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، وبيّن بأن الدين يسر ولا عسر فيه.

ثانياً: إن الحوادث تتجدد، والمصالح تتغير بتجدد الزمان والظروف وتطراً على المجتمعات ضرورات، وحاجات جديدة تستدعي أحكاماً معينة، لذلك من الضروري أخذ هذه الأمور بعين الاعتبار وفسح المجال أمام المجتهدين لاستنباط الأحكام وفق المصالح وإلا ضاقت الشريعة بمصالح العباد وقصرت.

ثالثاً: روعيت المصلحة بنحو أوسع من القياس في اجتهادات الصحابة والتابعين وأئمة الاجتهاد، حتى كان ذلك بمنزلة الإجماع على رعايتها، بدليل جمع أبي بكر رضي الله عنه القرآن الكريم في مصحف واحد، قائلًا: (إنه والله خير ومصلحة للإسلام) وحارب أبو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة، وتدوين عمر رضي الله عنه الدواوين وسك النقود واتخاذ السجون، فلا سند لذلك إلا المصلحة.

3- شروط العمل بالمصالح المرسلة :

اشترط القائلون بالمصلحة المرسلة شروطا ثلاثة للعمل بها:

- أ - أن تكون ملائمة لمقاصد الشرع الضرورية لقيام مصالح العباد فلا تنافي أصلا من أصوله، ولا تعارض نصا أو دليلا من أدلته القطعية بل تكون متفقة مع المصالح التي قصد الشارع إلى تجصيلها.
- ب - أن تكون مصلحة لعامة الناس : وليست مصلحة شخصية لأن الشريعة جاءت للناس كافة، وبناء عليه، لا يصح الأخذ بأي حكم يقصد به رعاية مصلحة شخصية.
- ج - أن تكون معقولة في ذاتها، حقيقة لا وهما: بأن يتحقق من تشريع الحكم بها جلب نفع أو دفع ضرر، وجارية على الأوصاف المناسبة المعقولة التي إذا عُرِضت على العقول تلقتهما بالقبول.

4- أمثلة عن المصالح المرسلة :

- * اتفاق الصحابة في عهد سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه على جمع القرآن على الترتيب التوقيفي، والذي نجده في المصاحف، و كتابته في عهد عثمان رضي الله عنه.
- * اتفاقهم على استنساخ عدة نسخ منه في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- * إبقاء الأراضي الزراعية التي فتحوها في عهد عمر رضي الله عنه بأيدي أهلها ووضع الخراج عليها.
- * وضع قواعد خاصة للمرور في الطرقات العامة وكان ذلك في الأندلس .
- * الإلزام بتوثيق عقد الزواج بورقة رسمية .

التقويم

- 1 - متى يعتبر الإجماع حجة؟ 2 - ما هو الفرق بين الإجماع والقياس؟
- 3 - أعط أمثلة للقياس مستعينا بهذا الجدول :

الأصل	الفرع	حكم الأصل	العلة

- 4 - يعتبر التشريع بالمصلحة شاهدا على مرونة الإسلام وقابليته للخلود ومسايرته للزمان و المكان، بين ذلك من خلال ما عرفته في اعتبار المصلحة المرسلة مصدرا من مصادر التشريع الإسلامي .

الملف الرابع

القيم الحقوقية

الكفاءات المستهدفة

- في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :
- المساهمة في الحفاظ على حقوق الإنسان من خلال معرفة مكانتها في الإسلام.
- معرفة المبادئ العامة لحقوق العمال والقدرة على تجسيدها في الحياة.

الوحدات

- * حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي.
- * حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام.

حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي

صار من مقاييس تقدم الدول ورقيها اليوم هو مقدار ما تراعي حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وهذه الوثيقة الدولية لم يمض على إعلانها سوى نصف قرن، في حين أقر الدين الإسلامي ما هو أوسع وأشمل من هذه الحقوق، قبل أكثر من (1400) سنة، وفي الوقت الذي يدعو الإسلام، ويقر حقوق الإنسان، لا يطلق يد الفرد بحيث تتحول عملية الاستفادة من الحقوق إلى فوضى. إن الشريعة الإسلامية جاءت لترسي (الأسس في نظرية استعمال الحق وفق معطيات الحقوق وخصائصها).

أولاً : تكريم الإسلام للبشر

لقد احترم الإسلام الذات الإنسانية وكرّمها ، قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء/70] ،

وكفل للإنسان أن يعيش آمناً، لا يعتدي عليه أحد، ومنعه من أن يعتدي على الآخرين، وأعطى الإنسان الحق، في أن يتصرف في شؤون نفسه، وحمله مسؤولية هذا التصرف ، وأباح للإنسان أن يأكل ما يشاء، ويشرب ما يشاء ، ويلبس ما يشاء ، ولكنه حدد ذلك بأوامره ونواهيه ، وهكذا فالحرية الشخصية أو حرية الذات محددة بأوامر الله ونواهيه.

ثانياً : حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة

1 - الحقوق والحريات الشخصية:

الحياة أول حق جعله الله للإنسان؛ فهي من الحقوق المقدسة في الإسلام بحيث لا يحق لأحد التجاوز على حق غيره في الحياة؛ فقد اعتبر الإسلام الاعتداء على حياة إنسان واحد بمثابة الاعتداء على حقوق جميع الناس، قال الله تعالى:

﴿مَنْ أَجَلَ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ

فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة/32]
إن هذا التشديد على احترام حق الحياة، لم يكن ليشمل جانب الغير فقط وإنما ينال صاحب الحياة ذاته أيضاً؛ فليس من حق الإنسان التنازل عن حقه في الحياة.

أما الحق الآخر للإنسان فحقه في حياة حرة كريمة، ولا يجوز لأحد كائناً من كان استرقاقه، فالحرية هي الإباحة التي تمكن الإنسان من الفعل المعبر عن إرادته في أي ميدان من ميادين الفعل أو الترك وبأي لون من ألوان التعبير وكما أن الإسلام لا يجيز لأحد استرقاق غيره والاعتداء على حريته، فكذلك لم يجز للإنسان التنازل عن حريته.

أما الحق الآخر من الحقوق والحريات الشخصية فهو حق الإنسان في الأمان على شخصه؛ فلا يحق لأحد تعذيبه واعتقاله دون وجه حق، والشريعة التي تعترف للجنين الذي لا زال في بداية تكوينه بالشخصية بحيث تحفظ له جميع حقوقه لحين ولادته هي أحرص على أن تقر للإنسان المولود بالشخصية القانونية.

2 - حقوق الإنسان في علاقته بمجتمعه :

لكل إنسان حياته الخاصة التي لا يحق للغير التدخل فيها أو الاطلاع على ما لا يريد هو اطلاع الغير عليه؛ فمن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقد عصم بها دمه وماله وعرضه. وفي الحديث الشريف: (كل مسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) [رواه مسلم] ، ولقد اعتبر الإسلام عين المتلصص على غيره وهو في بيته هدرأ فيما لو فقأها له صاحب المنزل.

ومن ضمن هذا النوع من الحقوق حق الإنسان في التنقل في أرض الله الواسعة، وهذا حق من حقوقه، ويتفرع عليه حقه في اتخاذ موطن آخر هرباً وتخلصاً من حياة الظلم والقهر في موطنه؛ وذلك حماية لحياته وصيانته لحريته، فقد جعل الله تعالى التقصير في هذا الأمر من الظلم:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝﴾

[النساء / 97] .

ثم إن للإنسان حقاً في أن يتخذ زوجة بالرّضا بعد بلوغه، ويكون أسرة تتمتع بحماية الدولة من كل ما يهددها من المخاطر. وللإنسان الحق - كذلك - في التملك عن طريق الكسب الحلال الذي لا يقوم على الاستغلال؛ فلو تملك الإنسان شيئاً دخل حق الملكية هذا في حماية القانون، بحيث لا يجوز تجريده من ملكه تعسفاً.

- **حرية المعتقد:** كثيراً ما يحدد القرآن معنى (لا إله إلا الله) بالطاعة، والإسلام، والخضوع، ولكن هذا لا يكفي إذا لم يكن عن اقتناع وتصديق وإيمان؛ لأنَّ الطاعة والإسلام والخضوع الذي يأتي بدون اقتناع وتصديق لا يكون ديناً، من هذا المنطلق أقر الإسلام حرية الإنسان في الاعتقاد مؤسساً في ذلك قاعدة عامة هي: (لا إكراه في الدين) هذه القاعدة التي قال عنها (توينبي): (لقد جاء بها الإسلام من زمن بعيد ولم نقبلها نحن هنا في بريطانيا إلا في وقت متأخر جداً) ويتفرع على هذه الحرية حق الإنسان في إقامة شعائره منفرداً أو مجتمعاً ولكن بشرط مراعاة النظام العام للمجتمع الإسلامي، فيما لو خالفت تلك الشعائر أساسيات الدين الإسلامي، كمحاولة نشرها بين المسلمين .

- **حرية الرأي والفكر:** فيما يتعلق بحرية الرأي وضع الإسلام خطوطاً حمراء لا يسمح للفرد بتجاوزها، مثل المساس بمقدسات الإسلام والنيل منه بأي شكل من الأشكال هذا بالنسبة لحرية الرأي، أما بالنسبة لحرية الفكر فهي ليست سلوكاً محدداً ولكنها منظومة متعددة الجوانب، المقصود بها أن يستطيع عقل الإنسان تدبر أمور الحياة، وموقفه منها، بدون قيود صارمة وقوالب مفروضة.

إن الإسلام يريد إنساناً مبدعاً، وما لم تكن هناك حرية للفكر فلا يمكن أن تتولد عملية الإبداع؛ لذا أكد الإسلام على حرية الفكر بحيث ذم الإنسان المعطل عقله، المقلد لغيره فيما لا يجوز التقليد فيه.

- **الحقوق السياسية:** الحقوق السياسية تعني: (الحقوق التي يقرها القانون العام والتي تمكن الأشخاص من القيام بأعمال معينة تمكنهم من المشاركة في إدارة شؤون المجتمع السياسية).

كما تعني حق مشاركة الفرد في إدارة الشؤون العامة لبلده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية فالإسلام يرى في الشورى السبيل المنطقي القويم الذي يقود المجتمع والإنسان معاً إلى سلامة المنهج وصواب الرأي وسعادة الحياة... ولقد جاء في القرآن الكريم حول مبدأ الشورى قوله تعالى:

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران / 159].

وللأهمية البالغة لمبدأ الشورى عموماً الإسلام موقفه منه (إلى كل جوانب الحياة حينما فرض على كل واحد من أفراد المجتمع قانون التشاور والانفتاح... حتى في المسائل الجزئية الصغيرة إذ حرص الجميع على ملاقة الأفكار والفحص عن الرأي السديد فقال: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى / 38].

- **الحقوق المدنية:** وهي الحقوق التي تكفل للفرد حماية الذات والتي بمقتضاها يعطى للشخص (بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده. وتنقسم الحقوق المدنية إلى:

1 - حقوق الأسرة.

2 - الحقوق المالية.

فبالنسبة لحقوق الأسرة رتب الإسلام جميع الضمانات للفرد لكي يعيش في ظل أسرة ينتمي إليها ويعيش في كنفها، كما تمتعت هذه الأسرة بكل وسائل الحماية في ظل الإسلام. لقد اعتنى الإسلام في تهيئة المهد الصالح الذي يجب أن يتقلب فيه الإنسان ومن قبله اهتم اهتماماً منقطع النظير بالتدابير الاحترازية لمنع نشوء أسرة على أسس غير صحيحة؛ فالإسلام رعى الأسرة باعتبارها مؤسسة ينشأ فيها الفرد بأمان من لدن كونها مشروعاً حتى تغدو كيانه قائماً. كما رسم لنا معالم التربية الصحيحة وكيفية بناء العلاقة الصحيحة بين أركان الأسرة كل ذلك لأجل أن يتمتع الفرد بحقه في العيش في أسرة آمنة نظيفة. أما في مجال الحقوق المالية، فإن الإسلام يحترم حق الإنسان في الملكية ما لم يكن قائماً على استغلال الناس.

4. الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية:

- **حق العمل:** قد أعطى الدين الإسلامي الإنسان الحق في اختيار العمل المناسب له بل حث على العمل ورفع من قيمته، ولكن هذا الحق، وهذه الحرية لا يجب أن تخلو من الضوابط؛ إذ إن النفس البشرية مدفوعة بحب الذات والأثرة إلى فعل ما يناسب رغباتها، وإن كان ذلك على حساب الآخرين وحررياتهم؛ لذا حدد الإسلام هذه الحرية بضوابط عدم التجاوز على حق الآخرين واستغلالهم، كما فرض على صاحب العمل عدم استغلال العامل، وعدم التقصير في إعطائه أجره المناسب، وعدم تأخيرده عليه قال ﷺ: (اعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه) [رواه ابن ماجه].

- **الضمان الاجتماعي:** أما الضمان الاجتماعي فيكفي دليلاً عليه أن دائرته تتسع لتشمل غير المسلم أيضاً. فقد ورد في رواية أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام مرّ على رجل نصراني يستجدي الناس، فخاطب عامله على بيت المال بما معناه استعملتموه حتى إذا أهلكتموه تركتموه يتكفف؛ ثم أمر له بعطاء من بيت مال المسلمين.

- **حق التعلم:** منذ الآية الأولى التي استهلّت بها الرسالة السماوية التي نزلت على نبينا محمد ﷺ جرى التأكيد على أهمية دور العلم والتعلم.

- **أسس العلاقات العامة:** المقصود بالأسس مجموعة القيم، والموجهات العقائدية، والأخلاقيات العملية، المستمدة من المصدرين الأساسيين للإسلام (القرآن والسنة)، وهي التي تشكل إطاراً مرجعياً ومعيّاراً عاماً؛ من المفترض أن تستند إليه النظريات والرؤى والمواقف التي تتبناها الجماعات والنظم والحكومات المسلمة في علاقاتها الدولية، وأن تلتزم بها قبل أن تدعو غيرها إليها من ناحية، وأن يُقاس على هذا الإطار سلوكها الفعلي إنما تستمد شرعيتها في المنظور الإسلامي من ارتباطها بتعاليم الإرادة الإلهية المعبر عنها في أصل الشريعة، وليس من ارتباطها بالإرادة الخاصة بالحكام.

فتعاليم الإسلام تتسم بالثبات والصلحية لكل زمان ومكان، أما تقدير الظروف والملايسات التي تحيط بعملية صنع القرار واتخاذها؛ اهتداء بتلك التعاليم فمستوى آخر له طابع عملي، ويتسم بالتغير والاختلاف والتنوع حسب ظروف الزمان والمكان. وبيان ذلك كالآتي:

1 - وحدة الجنس البشري: قرر الإسلام وحدة الجنس والنسب للبشر جميعاً؛ فالنّاس لأدم، ولا فضل لعربي على عجمي، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى، وحكمة التقسيم إلى شعوب وقبائل إنما هي التعارف لا التّخالف، والتعاون لا التّخاذل، والتفاضل بالتقوى والأعمال الصّالحة التي تعود بالخير على المجموع والأفراد، والله تعالى ربّ الجميع يرقب هذه الأخوة ويرعاها، وهو يطالب عباده جميعاً بتقريرها ورعايتها، والشّعور بحقوقها والسّير في حدودها.

ويعلن القرآن الكريم هذه الحقيقة بمعانيها جميعاً في وضوح فيقول الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣٥﴾﴾

[الحجرات / 13]

2 - وحدة الدين: قرر الإسلام وحدة الدين في أصوله العامة، وأكد على أن شريعة الله تبارك وتعالى للناس تقوم على قواعد ثابتة من الإيمان والعمل الصالح والإخاء، وأن الأنبياء جميعاً مبلغون عن الله تبارك وتعالى، وأن الكتب السماوية جميعاً من وحيه، وأن المؤمنين جميعاً في أية أمة كانوا هم عباده الصادقون الفائزون في الدنيا والآخرة، وأن الفرقة في الدين والخصومة باسمه إثمٌ يتنافى مع أصوله وقواعده، ويتناقض مع غايته ومقاصده.

وقد حدد الإسلام في مسألتين تطبيقيتين في مجال علاقة المسلمين مع غيرهم، هما:

أ - أن التعامل بين المسلمين وغيرهم من أهل العقائد والأديان إنما يقوم على أساس المصلحة الاجتماعية والخير الإنساني، يقول الله تعالى:

﴿لَا يَنْهِيكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝﴾

﴿إِنَّمَا يَنْهِيكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ

وظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۝﴾ [المتحنة / 08 - 09].

ب - أن الحوار، أو الجدل بالتي هي أحسن - وليس الحرب - هو الوسيلة المثلى للتفاهم بشأن قضايا الإيمان والعقيدة، قال تعالى:

﴿وَلَا تَجِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالتي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا

ءَامَنَّا بِالذِّمَّةِ أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ۝﴾ [العنكبوت / 46].

3 - العدالة: تعني العدالة في أبسط معانيها إعطاء كل ذي حق حقه، دون تأثر بمشاعر الحب لصديق، أو الكراهية لعدو، وقد أمر الله المؤمنين أن يلتزموا بهذا المعنى للعدالة وأن يطبقوه، قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ

قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝﴾ [المائدة / 08].

[المائدة / 08].

ويقتضي تطبيق العدالة في مجال العلاقات الدولية أن تُبنى كافة العهود والمواثيق والاتفاقات الدولية على أساس كفالة العدالة لكافة الأطراف، وعدم الجور على طرف فيها، فضلاً عن تحريم إلحاق الظلم بجماعة، أو فئة، أو أقلية ما.

4 - المساواة في الأخوة الإنسانية: إن النظرة الإسلامية للعالم تؤكد على وحدة البشرية من حيث انتمائها إلى أصل واحد، وفي ظل هذه الرؤية المبدئية تأتي قيمة المساواة بتطبيقاتها المتعددة؛ التي يجب أن تلتزم بها الدولة الإسلامية في سياستها الداخلية وفي علاقاتها الخارجية.

إن وحدة الجنس البشري تقتضي في نظر الإسلام المساواة التامة بين كافة أفراد وجماعاته وشعوبه، من حيث إتاحة فرص متساوية للحصول على الحقوق الأساسية للإنسان ولتتمتع بها؛ فإذا توفرت الفرص المتساوية أمام الجميع يكون التفاوت النسبي بينهم بعد ذلك راجعاً إلى ما يبذلونه من جهد وعمل، وإلى ما يحققونه من إنتاجية متميزة، وإلى ما يملكونه من قدرات على التحصيل العلمي والتقدم الحضاري.

5 - الحرية: ينبع مبدأ الحرية في أحد أبعاده الرئيسية من قيمة المساواة بين بني البشر التي قررها الإسلام؛ فانتمائهم إلى أصل واحد يقتضي المساواة بينهم، وهذه بدورها تقتضي أن الناس جميعاً يولدون أحراراً، ويظلون كذلك ما داموا على قيد الحياة، ومن ثم فاستعباد الإنسان لأخيه الإنسان أمر طارئ؛ لا هو من إرادة الله، ولا من الطبيعة السوية للبشر.

وليست "الحرية" في الإسلام باباً للفوضى أو لممارسة العدوان؛ وإلا انقلبت إلى "حرب الجميع ضد الجميع" على حد تعبير فيلسوف الحداثة توماس هوبز، وإنما هي الحرية المسئولة والمنضبطة بضوابط "العدالة" وحدود "المساواة"، وفضائل "الأخلاق"، وهي قيم مرتكزة في فطرة الإنسان التي فطره الله عليها، وليست مجهولة المصدر أو بنت الطبيعة كما يذهب كثير من الفلاسفة الطبيعيين والماديين.

6 - التعاون والاعتماد المتبادل: جاء الأمر في القرآن الكريم "بالتعاون" المبني على فضائل الأخلاق؛ الهادف إلى تحقيق الخير الإنساني العام والقرب من الله تعالى، كما جاء فيه أيضاً النهي عن "التعاون" المؤدي إلى انتهاك تلك الفضائل؛ الهادف إلى الاعتداء أو إلحاق الأذى بالآخرين، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة / 02] ويتضمن الأمر "بالتعاون" تقرير الاعتماد المتبادل كسياسة عامة في تسير العلاقات بين مختلف الأطراف الاجتماعية كالأفراد والجماعات والدول، ذلك لأن التعاون لا يكون إلا بين أكثر من طرف، واللجوء إليه يعني أن كل طرف لا يستطيع بمفرده القيام بأداء مهمة ما، أو تحقيق هدف معين، ومن ثم فإن كلا منهما يعتمد على الآخر في تحقيق بعض أهدافه، وإذا قام هذا التعاون أو "الاعتماد المتبادل" على أسس البر والتقوى، فإن الحصيلة النهائية له ستصب في الصالح الإنساني العام، أو بالأقل لن تلحق الضرر بالأطراف الأخرى غير الداخلة في هذا التعاون بعينه.

1 - احترام الإنسانية: قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء / 70]، وعن صفية بنت المغيرة بن شعبة قالت: (نهى رسول الله ﷺ عن المثلثة) [رواه ابن أبي شيبة].

وكذلك حكم الفقهاء بأنه لا يجوز التجويع والإظماء في الحرب، فقد كتب عمر بن الخطاب لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما: (أمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم؛ فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم.. واعلموا أن عليكم في سيركم حفظه من الله تعالى يعلمون ما تفعلون، فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله).

2 - حسن معاملة الأسرى: يدعو الإسلام إلى إكرامهم، حرمة إيذائهم، يقول الله تعالى:

﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسَكِينَا وَيَتْبَا وَأَسِيرًا﴾ [الأنعام / 118] ﴿لَا نُزِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الأنعام / 118]

[الإنسان / 08 - 09]

و لم يثبت أن الرسول ﷺ ضرب الرق على أسير.. بل عرف أنه أطلق أرقاء مكة وبنى المصطلق وحنين. وأعتق ما كان عنده من رقيق الجاهلية، يروي أبو عزيز بن عمير: (كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي أسيراً في بدر، فكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم خصّوني بالخبز، وأكلوا التمر؛ لوصية رسول الله ﷺ إياهم بنا. ما يقع في يد رجل منهم كسرة من الخبز إلا نفحني بها فأستحي فأردها على أحدهم فيردها علي ما ليس بها) [رواه الطبراني].

هذه النظرة الإسلامية السّمة مع أسرى الحرب، تبدأ حتى قبل الأسر. فإذا طلب الأمان أي فرد من الأعداء المحاربين، يلزم على المسلمين قبوله، ويصبح المحارب بذلك آمناً، ولا يجوز الاعتداء عليه بأي وجه من الوجوه.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَا مَنَّهُ وَذَلِكَ بَإِثْنِهِمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ۝﴾

[التوبة / 06]

ويعتبر طلب الأمان حقاً مؤكداً للرجال والنساء.. ويمكن طلب الأمان بالإشارة أو بالعبرة، وبالتالي لا يجوز للمسلم الاعتداء بعد تلبية النداء بالأمان. ويذكر أن قريشاً أوفدت أبا رافع إلى الرسول ﷺ، فوقع الإيمان في قلبه، فقال الرسول ﷺ: (إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، فارجع إليهم آمناً. فإن وجدت بعد ذلك في قلبك ما فيه الآن، فارجع إلينا) [رواه أحمد وأبو داود]. أما "المستأمن" وهو الحربي الذي دخل دار الإسلام بأمان دون نية الاستيطان بها، فإنه إن قصد الإقامة، يتحول إلى "مواطن".. وكان له حق المحافظة على نفسه وماله وسائر حقوقه.

التقويم

- 1 - قال الفيلسوف الانجليزي (توينبي): (لقد جاء الإسلام بمبدأ لا إكراه في الدين من زمن بعيد ولم نقبلها نحن هنا في بريطانيا إلا في وقت متأخر جداً).
- 2 - في ضوء المفهوم السليم للحرية أوجد الإسلام تطبيقات عملية على صعيد العلاقات الدولية و العلاقات الداخلية الفردية والاجتماعية، اذكر ثلاثة من هذه التطبيقات مع التمثيل.
- 3 - من خلال قراءتك لنص العهدة العمرية في جزء نصوص الدعم والاستثمار استخلص أربعة حقوق من حقوق الإنسان.

حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام

لقد أعز الإسلام العامل ورعاه وكرمه ، واعترف بحقوقه لأول مرة في تاريخ البشرية ، بعد أن كان العمل في بعض الشرائع القديمة معناه الرّق والتّبعية، وفي البعض الآخر معناه المذلة والهوان . وقرر الإسلام للعمال حقوقهم الطبيعية كمواطنين من أفراد المجتمع ، كما جاء بكثير من المبادئ لضمان حقوقهم كعمال قاصداً بذلك إقامة العدالة الاجتماعية وتوفير الحياة الكريمة لهم ولأسرهم في حياتهم وبعد مماتهم .

أولاً - الحقوق الأساسية للعمال في الإسلام:

لقد نظر الإسلام الى العمل نظرة احترام وتمجيد ، فمجد العمل ورفع قيمته وربط كرامة الإنسان به ، بل جعله فريضة من فرائضه التي يثاب عليها فهو مأمور به ، ولا شك أن من أطاع أمر الشارع فهو مثاب، فالعمل عبادة إذن وأي عبادة ، حتّى أصبح العمل في سبيل قوته وقوت عياله ، وفي سبيل رفعة أمته وتحقيق الخير في المجتمع أفضل عند الله من المتعبد الذي يركن إلى العبادة ويزهد في العمل . وأصبح الخمول والتّرفع عن العمل نقصاً في إنسانية الإنسان ، وسبباً في تفاهته وحطته ولهذا فقد حث القرآن الكريم من خلال سورة وآياته على العمل ، قال الله تعالى :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

[الجمعة / 10]

وقال تعالى :

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾

[الملك / 15]

كما أن كتب السّنة النبوية المطهرة مليئة بالأحاديث الحاثّة على العمل ، وترك العجز والكسل ، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) [رواه البخاري].

كما دعا الإسلام أصحاب الأعمال إلى حسن معاملة العمال ومعاملتهم معاملة إنسانية كريمة ، وإلى الشّفقة عليهم والبر بهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون من الأعمال إلى غير ذلك من الحقوق التي منحها الإسلام للعمال والتي يمكن إجمالها فيما يلي :

1- حق العامل في الأجرة: أجرة العامل هي أهم التزام ملقى على عاتق صاحب العمل، ولذلك غني بها الإسلام عناية بالغة ، ولقد رأينا كيف يعد الإسلام العمل عبادة ، ويجعل المسلم الذي يعول أخاه العابد أعبد منه، وعلى أساس هذه النظرة المقدسة للعمل يحفظ الإسلام حق العامل في الأجر وحث على أن يوفى كل عامل جزاء عمله.

قال الله تعالى:

﴿ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾

[القصص / 25]

2- حق العامل في الحصول على حقوقه المتعاقد عليها: يجب على صاحب العمل أن يوفى العامل حقوقه التي اشترطها له، وألا يحاول انتقاص شيء منها. فذلك ظلم عاقبته وخيمة، ولذلك يجب على صاحب العمل ألا ينتهز فرصة حاجة العامل الشديدة إلى العمل فيبخسه حقه ، ويغبنه في تقدير أجره الذي يستحقه نظير عمله ، فالإسلام يحرم الغبن ويقرر قاعدة (لا ضرر ولا ضرار) . كما يجب على صاحب العمل أن يحفظ حق العامل كاملاً إذا غاب أو نسيه ، وعليه ألا يؤخر إعطاءه حقه بعد إنهاء عمله ، أو بعد حلول أجله المضروب . كما يجب على صاحب العمل ألا ييخل على العامل بزيادة في الأجر إن أدى عملاً زائداً على المقرر المتفق عليه ، فإن الله يأمرنا بتقدير كل مجهود ومكافأة كل عمل.

3- حق العامل في عدم الإرهاق وإرهاقاً يضر بصحته أو يجعله عاجزاً عن العمل : فلا يصح لصاحب العمل أن يرهق العامل إرهاقاً يضر بصحته ويجعله عاجزاً عن العمل ، ولقد قال شعيب لموسى عليه السلام حين أراد أن يعمل له في ماله: قال عز وجل :

﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلَأَ شُقَّكَ عَلَيْكَ ﴾ [القصص / 27]

فإذا كلفه صاحب العمل بعمل يؤدي إلى إرهاقه ويعود أثره على صحته ومستقبله ، فله حق فسخ العقد أو رفع الأمر إلى المسؤولين ليرفعوا عنه حيف صاحب العمل .

4- حق العامل في الاستمرار في عمله إذا نقصت قدرته على الإنتاج : ليس لصاحب العمل أن يفصل العامل عن عمله إذا انتقصت قدرته على الإنتاج لمرض لحقه من جراء العمل أو بسبب هرم العامل وشيخوخته . والقاعدة العامة أنه إذا اتفق صاحب العمل مع شاب على العمل فقضى شبابه معه ثم أصابه وهن في نشاطه بسبب شيخوخته مثلاً فليس لصاحب العمل طرده من العمل ، بل عليه أن يرضى بإنتاجه في شيخوخته كما كان يرضى عن إنتاجه في عهد شبابه وقوته .

5- حق العامل في أداء ما افترضه الله عليه : يجب على صاحب العمل أن يمكن العامل من أداء ما افترضه الله عليه من طاعة كالصلاة والصيام ، فالعامل المتدين أقرب الناس إلى الخير ويؤدي عمله في إخلاص ومراقبة وأداء للأمانة ، وصيانة لما عهد إليه به .

6- حق العامل في الشكوى وحقه في التقاضي : لم تقتصر الأحكام الإسلامية الخاصة بعلاقات العمل على تنظيم القواعد الموضوعية المتصلة بحقوق العمال. بل تناولت هذه الأحكام أيضاً القواعد الإجرائية التي تنظم حق العامل في الشكوى والتقاضي . فالإسلام لم يترك أطراف العقد فرطاً بل يسرلهم سبيل اقتضاء حقوقهم رضاءً أو اقتضاءً ، كما حرص أشد الحرص على المحافظة على حقوقهم ، واتخذ لذلك جميع الوسائل التي تحفظ هذه الحقوق وتصورنها جميعاً .

ومن هذه الوسائل إقامة الحق والعدل بين الناس ، ذلك أن إقامة الحق والعدل هي التي تشيع الطمأنينة وتنشر الأمن ، وتشد علاقات الأفراد بعضهم ببعض وتقوي الثقة بين العامل وصاحب العمل وتنمي الثروة وتزيد من الرخاء وتدعم الأوضاع الاقتصادية فلا تتعرض لأي اضطراب ويمضي كل من العامل وصاحب العمل إلى غايته في العمل والإنتاج دون أن يقف في طريقه ما يعطل نشاطه أو يعوقه عن النهوض . وقد جاءت الآيات والأحاديث داعية إلى العدل ، ومحذرة من الظلم ومحرمة له ، والله سبحانه وتعالى لا يظلم الناس شيئاً ولا يريد الظلم ، وفي الحديث القدسي : (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا) [رواه مسلم] .

7- حقّ العامل في المحافظة على كرامته : يجب على صاحب العمل أن يحفظ كرامة العامل ، فلا يضعه موضع الذليل المسخر أو العبد المهان ، و تحفظ كرامته أيضا بعدم إهانته ، وانتقاص شخصيته وخاصة أمام باقي الموظفين ، فلا يجوز سبه أو شتمه أو غشه ، و احتقاره ، كما لا يصح أن يضرب صاحب العمل العامل أو يعتدي عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يكذبه، ولا يحقره، التقوى ها هنا)، ويشير إلى صدره ثلاث مرات ((بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه)) [رواه مسلم].

وفي الإسلام وحياة عظمائه كثير ممّا يؤيد ذلك الحق العظيم فقد كان الرسول ﷺ يأكل مع الأجير ويساعده في احتمال أعباء ما يقوم به من عمل ،

8- حقّ العامل في الضّمان : كلمة ضمان أو " تضمنين " في الشريعة الإسلامية أقرب ما تؤدي المعنى المراد في كلمة " المسؤولية المدنية " في الفقه الحديث . ومن الواضح أن تضمنين الإنسان عبارة عن الحكم بتعويض الضرر الذي أصاب الغير من جهته . وقد قرر القرآن الكريم مبدأ المسؤولية المدنية في قول الله تعالى :

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ [النساء/92].

ويحقّ للعامل أن يطالب صاحب العمل بحقه في الضّمان إذا توافرت شروطه، وله أن يلجأ إلى القضاء للمطالبة بتعويض ما أصابه من ضرر .

9- حقّ ترقية العامل :عرف الإسلام ترقية الموظفين منذ إنشاء دولته الأولى وتم تطبيق ذلك عمليا على الرّغم من عدم وجود قواعد معينة تتبع بالنسبة للترقية كما هو الشأن بالنسبة لترقية الموظفين في النّظم الحديثة، إلا أن ممارسة التّرقية قد تمت بالفعل ووجد ما يدل على ذلك ، فقد حدث في أيام الخليفة أبي بكر الصديق عندما عزم على فتح بلاد الشّام وجعل يزيد بن أبي سفيان على رأس الجيش الفاتح وأوصاه قائلاً: (إني وليتك لأ بلوك وأختبرك وأخرجك. فإن أحسنت رددتك إلى عملك وزدتك، وإن أسأت عزلتك فعليك بتقوى الله). ويقوم معيار التّرقية في الإسلام على أساس الصّلاحية والكفاءة والجدارة بصرف النظر عن أقدمية الموظف.

وتتخلص واجبات العمال فيما يلي :

- 1 - أن يعرف العامل ما هو المطلوب منه وما هي واجباته ومنطلقات عمله وأن يكون العقد بين العامل وصاحب العمل واضحاً لا لبس فيه .
- 2 - الشعور بالمسؤولية تجاه العمل الذي كلف أو تعاقد عليه وارتبط به .
- 3 - أن يؤدي عمله على أحسن الوجوه أيًا كان نوع العمل . سواء كان موظفاً أو صانعاً أو مزارعاً أو مهندساً أو طبيباً أو معلماً ونحو ذلك .
- 4 - أن يؤدي ذلك بأمانة واخلاص دون غش أو إهمال أو تقصير لقوله ﷺ (إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ مَنْ أَحَدَكُمْ إِذَا عَمَلَ عَمَلًا أَنْ يَتَّقَنَهُ) [رواه البزار] وهذا يعني بداهة أن الله يمقت التقصير والإهمال في العمل قال ﷺ (من غش فليس منا) [رواه مسلم].
- 5 - عدم الخيانة في العمل بكل صورها وأشكالها. فتضييع الأوقات خيانة ، والغش خيانة ، وأخذ الرشوة خيانة ، وتعطيل أعمال الناس خيانة ، فكل من تقلد عملاً مهما كان نوعه ولم يؤديه وفق ما طلبه منه الشرع الحنيف فهو خائن لأمانته والله تعالى يقول ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ١٧﴾ [الأنفال / 27].
- 6 - عدم استغلال عمله ووظيفته ليجر بذلك نفعا إلى نفسه أو قرابته ، أو من هم دونه ، دون حق شرعي أو قانوني ، فإن هذا الاستغلال يعد جريمة ، إذ المال العام أمانة عند من استؤمنوا عليه ، فقد قال ﷺ (من استعملناه على عمل ، فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول) [رواه أبو داود] . فقد شدد الإسلام على ضرورة التعفف من استغلال النفوذ وشدد على رفض المكاسب المشبوهة ، وقصة ابن اللتبية معروفة مشهورة فعن أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (استعمل رسول الله ﷺ رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله ﷺ فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتية هديته والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر) [رواه الشيخان] .

رابعاً - طبيعة العلاقة بين العامل وصاحب العمل :

إذا كان مطلوباً من العامل أن يكون متخلقاً بأخلاق معينة فرب العمل هو الآخر مطلوب فيه توافر أخلاق معينة وعليه واجبات يجب القيام بها حتى تستمر العلاقة علاقة إنسانية كريمة ومن تلك الأخلاق والواجبات ما يلي :

1 - أن يبين للعامل ماهية العمل المراد إنجازه مع بيان ما يتعلق بالمدة والأجر .

2 - لا يكلفه فوق طاقته ، وفي الحديث (ولا تكلفوهم ما لا يطيقون) [رواه النسائي وابن ماجه] وقول الرسول ﷺ (ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم) [رواه الشيخان] وإذا كلفه فوق طاقته فعليه أن يعينه .

3 - يعامله بالحسنى فلا بد أن تكون نظرة صاحب العمل إلى العامل نظرة إنسانية يحترم فيها إنسانية العامل .

4 - أن لا يبخسه حقه عند التعاقد على أي عمل من الأعمال فينبغي أن يكون الأجر على قدر العمل، قال رسول الله ﷺ (إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك) [رواه الحاكم] .

5 - أن يعطيه حقه عند فراغه من عمله دون مماطلة لأن هذا الحق أصبح ديناً وأمانة في عنق صاحب العمل عليه أن يؤديه كما قال ﷺ (أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه) [رواه ابن ماجه] .

6 - أن يكون رحيماً بالعامل إذا أخطأ ويصفح عنه إذا لم يكن ثمة تقصير ولو تكرر منه الخطأ، جاء رجل إلى الرسول ﷺ قال : كم يعفو عن الخادم؟ فصمت رسول الله ﷺ ثم قال : (اعف عنه في اليوم سبعين مرة) [رواه الترمذي و أبو داود] .

التقويم

- 1 - حث الإسلام على العمل والإنتاج، اذكر نصين من القرآن و السنة وأشرح أحدهما شرحاً مختصراً.
- 2 - سبق الإسلام التشريعات الحديثة في ضمان وترقية العمال بين ذلك مع التمثيل.
- 3 - ما هي أهم واجبات العامل في الإسلام ، وماهي واجبات رب العمل نحو عماله؟

الملف الخامس

القيم الاجتماعية والأسرية

الكفاءات المستهدفة

- في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :
- ✿ معرفة أحكام العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم وأثرها على استقرار المجتمع.
 - ✿ معرفة الحلول التي شرعها الإسلام لبعض مشاكل الأسرة في العصر الحاضر وأثرها في التماسك الأسري والاجتماعي.

الوحدات

- * العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم .
- * من المشاكل الأسرية : النسب وأحكامه الشرعية .

العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم

شملت رعاية التشريع الإسلامي كل من يعيش في ظلاله ، وجعل العلاقة بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى مثالية وخاصة أهل الكتاب، حيث أمر المسلمين بالعدل والبر بهم وتوفير الأمن لهم، وأباح الزواج منهم ، وحرّم الظلم ، ، وأرشد إلى التعايش السلمي معهم.

1. اختلاف الدين

إِنَّ كُلَّ ذِي دِينٍ، بَلْ كُلُّ ذِي مَبْدَأٍ يُؤْمِنُ بِأَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ مِنْ عَدَاةٍ عَلَى الْبَاطِلِ، كَمَا قَالَ الْقُرْآنُ: ﴿مَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾

[البقرة/256].

فهو يؤمن بدينه ومبدئه، ويكفر بما سواه، وهنا تنجلي حكمة الإسلام وعظمته في معاملة غير المسلم برغم اعتقاد المسلم بكفره.

ولبُّ هذه الحكمة تتمثل في أَنَّ الإسلام زود المسلم بفلسفة معينة أو بمفاهيم فكرية تزيح عن صدره النفور والغضب والضيق بغير المسلمين، وتفتح له باب حسن العشرة معهم، والبرّ بهم، والإقسط إليهم، فَإِنَّ الله يحب المقسطين. وأهم هذه المفاهيم هي:

1 - اعتقاد كل مسلم بكرامة الإنسان، أيا كان دينه أو جنسه أو لونه. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء/70].

هذه الكرامة المقررة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرعاية. ومن الأمثلة العملية ما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (أَنَّ جَنَازَةَ مَرْتٍ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ هَا وَاقِفًا، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟) [رواه البخاري]، ولكل نفس في الإسلام حرمة ومكانة. فما أروع الموقف وما أروع التفسير والتعليل!

2 - اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، الذي منح هذا النوع من خلقه الحرية والاختيار فيما يفعل ويدع ،

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾

[الكهف/29].

- 3 - ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم، أو يعاقب الضالين على ضلالهم، فهذا ليس إليه، إنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب، وجزاءهم متروك إليه في يوم الدين. وبهذا يستريح ضمير المسلم، ولا يجد في نفسه أي أثر للصراع بين اعتقاده بكفر الكافر، ومطالبته ببره والإقسط إليه، وإقراره على ما يراه من دين واعتقاد.
- 4 - إيمان المسلم بأن الله يأمر بالعدل، ويحب القسط، ويدعو إلى مكارم الأخلاق، ولو مع المشركين، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين، ولو كان الظلم من مسلم لكافر، قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ٨﴾

[المائدة/ 8/ 9].

2. أسس علاقة المسلمين بغيرهم

لقد ذكر القرآن الكريم أسس هذا التعايش في مواضع ثلاثة وهي:

1 / **التعارف:** يقول المولى عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ١٣﴾

[الحجرات/ 13].

إذا لا يمكن أن يرى المسلم إنساناً غير مسلم، وتكون أول بادرة منه هي أن يدير له ظهره ويهرب منه، ليس لسبب سوى أنه غير مسلم، فلا يكلمه، بينما لا توجد أية مشكلة بينهما، فلعل هذا التعرّف يقرب قلبه منه، ولعله يرتاح له، فتكون فرصة لكي يطلع على أخلاق الإسلام. فالتعارف بين المسلم وغير المسلم لا حرج فيه.

2 / **التعايش:** ليس من المعقول أن لا يعيش المسلم إلا في جو إسلامي. وليس ذلك مطلوباً في شريعة الله إلا حين يخاف المسلم على نفسه أو على دينه. ولم يفعل ذلك المسلمون بل فعلوا عكسه، وكانوا يسافرون إلى البلاد غير الإسلامية ويتعايشون مع أهلها بأخلاق الإسلام، وكان ذلك سبباً في دخول كثير من هذه الشعوب في الإسلام. وقد حدّد الله سبحانه وتعالى أساس هذا التعايش بقوله:

﴿لَا يَنْهِيكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ٩﴾ إِنَّمَا يَنْهِيكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ

[المتحنة/ 08/ 09].

﴿وظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ١٠﴾

إذا لم يبدأ غير المسلم بحرب، ولا أخرج المسلم من دياره، ولا ظاهر على إخراجه، فهذا إنسان تعيش معه، وعند ذلك يجب أن تلتزم بالبر والقسط معه.

3 / **التعاون** : تحدّث الرّسول ﷺ عن " حلف الفضول " وكان ذلك في الجاهلية، حيث اجتمع رؤساء قريش وزعماءؤها وتعاهدوا فيما بينهم على: مساعدة الضّعيف، وإغاثة الملهوف، ومساعدة المحتاج، إلى ما هنالك من مكارم الأخلاق، وحضره رسول الله ﷺ وقال في الإسلام بعد ذلك: (لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت) [رواه البيهقي] .

4 / **الرّوابط الاجتماعية** : خلق الله سبحانه وتعالى البشر وأقام بينهم روابط متعددة، يتعاونون بها على شؤون الحياة، وحولها يتلاقون. مسلمين وغيرهم. من هذه الرّوابط:

أولاً : رابطة الإنسانية : وهي التي تربط بينك وبين كلّ إنسان على وجه الأرض، فأنت من ذريّة آدم وهو من ذريّة آدم، وأنت إنسان وهو إنسان كذلك. والإنسان مكلف من عند الله بتكليف واحد، سواء أمتثل لهذا التّكليف أم لا. ولذلك تجد الكثير من آيات القرآن توجّه الخطاب للنّاس جميعاً: ((يا أيّها النّاس ..)) .

وقد ورد لفظ (النّاس) أكثر من مائتي مرة في كتاب الله، فضلاً عن غيرها من الألفاظ التي تعبّر عن وحدة الجنس البشري، وتشير بالتّالي إلى وجود رابطة بين هؤلاء النّاس، وهي التي نسمّيها الرّابطة الإنسانية. لأنّها موجودة عند أي إنسان تجاه جميع النّاس.

ثانياً : رابطة القومية : وهي أقوى من الرّابطة الأولى، فالإنسان يلتقي مع قومه - وهم مجموعة من النّاس - على أمور أكثر من مجرد الرّابطة الإنسانية. إنّه يعيش عادة مع قومه، ويتكلّم بلسانهم، وله معهم مصالح مشتركة، وبينه وبينهم في الغالب قواسم مشتركة كثيرة. ولا شك أنّ هذه الرّابطة موجودة ولها تأثيرها في واقع الفرد ودنيا النّاس. ولذلك فقد ورد ذكر لفظ (القوم) ومشتقاته في القرآن الكريم أكثر من ثلاث مائة وأربعين مرة.

ثالثاً : رابطة العائلة : وتشمل الوالدين والأولاد والزّوجة ومن يسكن معهم من الأقارب في نفس الدّار. وسائر الأقرباء. وهذه الرّابطة تترتب عليها آثار أكبر في حياة الإنسان، ولذلك خصّتها الشّريعة بقدر كبير من الأحكام.

رابعاً : رابطة الإقامة : فالذي يقيم في بلد ما يشعر تجاه هذا البلد برابطة تشدّه إلى مكان إقامته الجديدة. فالمسلم إذا أقام ببلد غير إسلامي، والعربي حين يقيم في بلد غير عربي، والمسيحي حين يقيم في بلد إسلامي - غير بلده - كل هؤلاء يشعرون برابطة خاصة تجاه بلد الإقامة الجديد، وهذه الرّوابط هي مشاعر فطرية بشرية طبيعية.

أولاً - حق الحماية : فأول حقوق غير المسلمين في الإسلام حمايتهم من كل عدوان خارجي، فإذا اعتدي عليهم وجب على المسلمين الدفاع عنهم، وواجب أيضاً على الدولة المسلمة أن تحمي الأقلية من الظلم الداخلي، فلا يجوز العدوان عليهم بأي شكل من الأشكال، والآيات والأحاديث متضافرة في تحريم ظلم غير المسلمين كقوله ﷺ: (من ظلم معاهداً، أو انتقصه حقاً، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه؛ فأنا حجيجه يوم القيامة) [رواه أبو داود]، ومن أنواع هذه الحماية:

- حماية الدماء والأبدان : اتفق العلماء على أن دماء غير المسلمين محفوظة، والاعتداء عليها كبيرة من الكبائر؛ لقول الرسول ﷺ: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ریحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً) [رواه البخاري وأحمد].

- حماية الأموال : وهذا مما اتفق عليه المسلمون في جميع المذاهب، وفي جميع الأقطار، ومختلف العصور. ويبلغ من رعاية الإسلام لحرمة أموالهم وممتلكاتهم أنه يحترم ما يعدونه مالا وإن لم يكن مالا في نظر المسلمين.

- حماية الأعراض : وعرض الذمي محفوظة في الإسلام كعرض المسلم، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة، فقد ضيع ذمة الله، وذمة رسوله ﷺ.

ثانياً - التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر : ويضمن الإسلام لغير المسلمين كفالة المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونهم؛ لأنهم رعية للدولة المسلمة وهي مسئولة عن كل رعاياها، قال رسول الله ﷺ: (كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته) [متفق عليه]، ورأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه شيخاً يهودياً يسأل الناس لكبر سنه، فأخذه إلى بيت مال المسلمين، وفرض له ولأمثاله معاشاً، وقال: (ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شاباً، ثم نخذه عند الهرم) وعمر رضى الله عنه بذلك وضع قانون الضمان الاجتماعي للمسلمين وغير المسلمين.

ثالثاً - حق التدين : ومن تلك الحقوق أن الإسلام لم يكره غير المسلمين على اعتناق الإسلام، فلكل ذي دين دينه ومذهبه، لا يُجبر على تركه إلى غيره، ولا يُضغط عليه ليتحول منه إلى الإسلام. وأساس هذا الحق قوله تعالى:

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة / 256]

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ۝﴾ [يونس / 99]

رابعاً - حق العمل والكسب : كما كفل الإسلام لغير المسلمين حق العمل والكسب؛ فلهم كل الأنشطة التجارية المشروعة من بيع وشراء وإجارة ووكالة وغيرها، قال آدم ميتز: "ولم يكن في التشريع الإسلامي ما يغلق دون أهل الذمة أي باب من أبواب الأعمال، وكانت قدمهم راسخة في الصناعات التي تدر الأرباح الوفيرة".

إن غير المسلمين في بلد الإسلام كما أن لهم حقوقا فعليهم واجبات هي:

- 1 - احترام القانون الاسلامي: عليهم أن يلتزموا بأحكام الإسلام، التي تُطبق على المسلمين، فعليهم أن يتقيدوا بقوانينها التي لا تمس عقائدهم وحريتهم الدينية. فتطبق عليهم حدود السرقة والزنا والحراة كالمسلمين لكن ليس عليهم الزكاة ولا الجهاد لأنها قضايا دينية .
- 2 - دفع الجزية وهذا خاص بأهل الذمة: فيعطوا المال الذي يكون جزاء لترك المسلمين قتالهم وإقامتهم آمنين على أنفسهم وأموالهم بين أظهر المسلمين .
- 3 - ترك قتال المسلمين. وهذا من الواجبات التي يقتضيها تكفل المسلمين بحمايتهم وترك قتالهم، فهو واجب مترتب على حماية المسلمين لهم ودخولهم في ذمة المسلمين يستوجب عليهم ترك قتال المسلمين، ولذلك لما غدر اليهود بعهد النبي ﷺ في المدينة قاتلهم .
- 4 - ترك ما فيه غضاة على المسلمين كذكر ربهم أو كتابهم أو دينهم أو رسولهم بسوء، وهذا الواجب أيضا من مقتضيات عهد الذمة الذي دخلوا فيه مع المسلمين، وأمنهم المسلمون بموجبه .
- 5 - ترك ما فيه إظهار منكر؛ كإحداث الكنائس والبيع، ورفع أصواتهم بكتابهم، وإظهار الخمر والخنزير، والضرب بالنواقيس، وتعلية البنيان على أبنية المسلمين.
- 6 - مراعاة شعور المسلمين: إن النصراني الذي يأكل الخنزير ويشرب الخمر، لا يتدخل الإسلام في شئونه هذه ما دام يعتقد أنها حلال لكن الإسلام يوجب على الجميع احترام القيم الإنسانية والأخلاقية التي جاء الدين به فيمنع على هذا النصراني أو غيره أن ينشر الرذيلة أو الفساد و الفوضى في المجتمع الإسلامي. وأن لا يفتنوا مسلما عن دينه ولا يتعرضوا لماله ودينه.

التقويم

- 1 - قال الإمام القرافي المالكي رحمه الله: "فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة، فقد ضيع ذمة الله، وذمة رسوله ﷺ، وذمة دين الإسلام" حل عبارة الإمام القرافي موضحا أنواع الحماية التي وفرها الإسلام لغير المسلمين.
- 2 - ما هي الروابط التي أقامها الإسلام بين البشر ليتعاونوا على شئون حياتهم؟
- 3 - لقد وصف الله عز وجل الأنبياء بأنهم "إخوة" لأقوامهم الكفار فقال تعالى: ((وإلى عاد أخاهم هودا))، ((وإلى مدين أخاهم شعيبا))، ((إذ قال لهم أخوهم نوح ألا تتقون))، ((إذ قال لهم أخوهم هود ألا تتقون))، ((إذ قال لهم أخوهم صالح ألا تتقون))، كيف تفسر ذلك؟

من المشاكل الأسرية : النسب وأحكامه الشرعية

صانت الشريعة الإسلامية الأنساب من الضياع والكذب والتزييف وجعلت ثبوت النسب حقا للولد يدفع به عن نفسه المعرة والضياع، وحقا لأمه تدرأ به الفضيحة والالتهام بالفحشاء، وحقا لأبيه يحفظ به نسبه وولده أن يضيع أو ينسب لغيره ، وجعلت النسب يثبت بطرق شرعية وعلمية دقيقة.

أولا: النسب

1- تعريف النسب:

النسب يطلق على معان عدة؛ أهمها: القرابة والالتحاق. تقول: فلان يناسب فلانا فهو نسيبه، أي قريبة. ويقال: نسبه في بني فلان، أي قرابته، فهو منهم. وتقول: انتسب إلى أبيه أي التحق. ويقال: نسب الشيء إلى فلان، أي عزاه إليه. وقيل: إن القرابة في النسب لا تكون إلا للأباء خاصة.

2- أسباب النسب الشرعي:

تنحصر أسباب النسب في الإسلام في ما يلي:

أ - **الزواج الصحيح أو الفاسد**: والمراد به الزوجية القائمة بين الرجل والمرأة عند ابتداء حملها بالولد فإذا ولدت الزوجة ولدا حملت به من زوجها فإن نسبه يثبت من ذلك الزوج دون حاجة إلى أسباب أخرى وفي ذلك يقول الرسول ﷺ (الولد للفراش وللعاهر الحجر) [رواه الشيخان والإمام مالك] والعاهر هو الزاني، له الخيبة والخسران ولا نسب له وقد عبر الرسول ﷺ عن ذلك بأسلوب العرب وتعبيرهم عنه بقوله الحجر.

ب - **الإقرار**: وهو الإقرار بالبنوة المباشرة يعني الإقرار بأن هذا الشخص ابنه وإن هذه الفتاة بنته وذلك بعد مرور مدة من عدم الإقرار به ، ويمكن تصور ذلك مثل أن لا يكون المقر له بالبنوة أكبر سنا من المقر أو في مثل سنه.

ج - **البينة الشرعية**: وهي شهادة رجلين أو رجل وامرأتين فإذا ادعى شخص على آخر انه ابنه وأنكر المدعى عليه هذه الدعوى فأثبتها المدعي بتلك البينة حكم له القضاء بثبوت النسب .

3. التَّحَقُّقُ مِنَ النَّسَبِ بِالبَصْمَةِ الْوَرَاثِيَّةِ هُوَ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ:

لا خلاف بين الفقهاء في أن النسب الشرعي يثبت بالزَّواج الصَّحيح والحقيقي، والذي يكون منه الولد، ولم يقل أحد من العلماء: إنَّ الزَّوجة لو أتت بولد من غير الزَّوج، أنَّه ينسب لهذا الزَّوج، وهذا ممَّا لا خلاف فيه، إلَّا أنَّ الأمر لا يزال محيرًا في كيفية إثبات هذه العلاقة الخاصة بين الزَّوجين والقائمة على السَّتر؛ حيث حذر النَّبي ﷺ من إفشاء تلك العلاقة فقال: (إنَّ شرَّ النَّاسِ عند الله منزلة يوم القيامة الرَّجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثمَّ ينشر سرها) [رواه مسلم].

ولما كان الأمر كذلك اضطررنا نحن المكلفون إلى إثبات تلك العلاقة بعلامة ظاهرة تدل في أغلب الأحوال عليها، حتَّى لا تخلو مسألة من حكم، ولا يعدم حق إثباتًا، فكان التَّوجه إلى الأدلة الظَّاهرة لإثبات الفراش وليس لإثبات النسب؛ لأنَّ النسب يكون اتفاقًا بالفراش.

وجاءت البصمة الوراثية بالمشاهدة الحقيقية للصفات الوراثية القطعية، دونما حاجة إلى طرق إثبات أخرى؛ لأنَّ الأمر يرجع إلى كشف آلي مطبوع مسجل عليه صورة واقعية حقيقية للصفات الوراثية للإنسان، والتي تتطابق في نصفها مع الأم الحقيقية، ونصفها الآخر مع الأب الطبيعي، فهل بعد ذلك يجوز أن نلتجئ لأدلة الظن ونترك دليل القطع؟

إنَّ وسائل إثبات النسب ليست أمورًا تعبدية حتَّى نتخرج من إهمالها بعد ظهور نعمة الله تعالى بالبصمة الوراثية، ولن نهملها في الحقيقة؛ لأنها حيلة المقل، فإذا لم تتيسر الإمكانيات لتعميم البصمة الوراثية فليس أمامنا بدٌّ من الاستمرار في تلك الوسائل الشرعية المعروفة.

4. حق الطفل مجهول النسب :

الاعتراف بالنسب الشرعي وحده، ليس المقصود منه أن يعيش الطفل المجهول النسب دون اسم ولا هوية. فالذي سعى إليه الإسلام ليس محاربة هؤلاء الأطفال أو نبذهم، بل سعى لمحاربة اختلاط الأنساب وزواج المحارم وشيوع الفاحشة واستشراء الزنى ومن خلال مطالعة اجتهادات الفقهاء يلاحظ مدى حرصهم على إلحاق الابن بنسب الزوج متى وجدت قرينة على الإلحاق، ومن أجل ذلك توسعوا في وسائل إثبات النسب، وتضييق فرص إنكاره. فكل طفل ولد على فراش الزوجية يعدُّ ابناً شرعياً ما لم يثبت العكس. (الولد للفراش) كما اجتهد الفقهاء في تضييق حالات ووسائل إثبات رفع النسب عن الطفل المولود على فراش الزوجية.

والأطفال مجهولو النسب الذين يولدون رغم كل ما أقامه الإسلام من تدابير تحرزية لا نحلهم ثمن تفشي الرذيلة أو اللامسؤولية. ولإنصافهم، أقام الإسلام مجموعة مبادئ تصون كرامتهم وتحدد لهم هوية. وهذه المبادئ قابلة لأن يقاس عليها ما ينسجم مع روح العصر. فالإسلام أوجب منح الأطفال مجهولي النسب أسماءً وهوية. ومن أجل ذلك، وإلى جانب الأخوة في الدين، استحسن الشرع لفائدتهم حق الموالاة، كما تلخصه الآية الكريمة :

﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٥٠﴾

[الأحزاب / 05].

ويكفي الرجوع لكتب التراث للتعرف على مدى نجاح فكرة الموالاة في إدماج مجهولي النسب في المجتمعات الإسلامية، لظروف مختلفة... ونشير إلى ذلك بالإحالة على العدد الهائل للموالي الذين اشتهروا في مجال خدمة العلم والدعوة وتولوا مناصب عالية في الدولة...

كان المجتمع العربي في الجاهلية قبل الإسلام كغيره من المجتمعات الأخرى غير العربية من رومان ويونان وفرنس، يسير على منهج عقلاني، يميل إلى المزاج الذاتي، وتصورات ضيقة الأفق، مما أدى إلى وجود عادات وتقاليده موروثة تتعارض مع أصول الأخلاق القويمة، وسلامة المجتمع، ووحدة الأسرة وانسجامها.

وكان التبني: وهو اتخاذ ابن أو بنت الآخرين بمثابة الابن أو البنت من النسب الصحيح والأصيل، هو أحد هذه العادات الشائعة، إمّا للتجاوب مع النزعة الفطرية في حب الأولاد حال العقم أو اليأس من الإنجاب، وإمّا لاستلطاف ولد أو بنت لآخر، فيجعل الولد متبني، مع العلم بأنه ولد الأب الآخر الحقيقي، وليس ولداً للمتبني في الحقيقية، وربما كان سبب التبني أو الباعث عليه رعاية ولد فقد والديه أو مجهول النسب، أو لا عائل ولا مربى له، فيكون تبنيه حفاظاً عليه من الضياع أو الموت والهلاك. وقد يكون التبني تابعاً من حب الرفعة والانضمام لنسب والد مرموق في المجتمع، أو شريف الأصل، أو ذي عزة وجاه وشرف كبير بين فئات المجتمع، وقد يكون هناك حالة من الفقر المدقع، أو حب الذات، أو التخلف أو انعدام عاطفة الرحمة الأبوية أو عاطفة الأمومة، هي السبب في التخلي عن الولد بالبيع أو الهبة أو الترك والإهمال، فيتلقفه الآخرون، ويضم إلى أسرة غريبة عنه في الدّم والأصل والبيئة والأعراف، كما نسمع ونشاهد اليوم، ولا سيما في مواقع الإنترنت وغيرها من وسائل الاتصال الحديثة، من إقدام أم على التنازل عن ولدها أو ولديها فأكثر، لقاء مبلغ من المال، وهذا لون من الرّق والاستعباد الباقي في الأوساط المعاصرة والحضارة الحديثة في العالم غير الإسلامي.

وقد ظلّ العمل بالتبني بين العرب في الجاهلية بعد ظهور الإسلام الذي لم تتقرر فيه أحكام التشريع الإلهية دفعة واحدة، وإنما على منهج التدرج والتربية شيئاً فشيئاً، فكان العربي في تلك الفترة الجاهلية إذا أعجبه من الفتى قوته ووسامته (أوجلده وظرفه) ضمه إلى نفسه، وجعل له نصيب أحد من أولاده في الميراث، وكان ينسب إليه، فيقال: فلان بن فلان.

وتماشياً مع هذه الظاهرة تبني محمد ﷺ قبل أن يصبح رسولاً برسالة إلهية شاباً من سبايا بلاد الشام، سباه رجل من تهامة، فاشتراه حكيم بن حزام بن خويلد، ثم وهبه لعمته خديجة زوجة النبي ﷺ الأولى، ثم وهبته للنبي، فأعتقه وتبناه، وهو زيد بن حارثة الذي أثر البقاء مع النبي ﷺ، على العودة لأهله وقومه في بلاد الشام، وحينما تبناه النبي ﷺ قال: يامعشر قريش اشهدوا أنه ابني يرثني وأرثه.

هذا الوضع المتعلق بالتبني كشأن كثير من الأوضاع والمسائل التي ظلت سائدة في فترة زمنية مؤقتة بعد ظهور الإسلام، مثل الخمر والرِّبا وبعض العادات الجاهلية، وكان زيد هذا يدعى ((زيد بن محمد)) ثم حرم الإسلام التبني تحريماً صريحاً، لأن رسالة الإسلام والقرآن الإصلاحية كانت تعالج أوضاع المجتمع العربي الجاهلي تدريجياً، فقال النبي ﷺ: (إِذَا بَعِثْتَ لَأْتَمَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ) أو (صَالِحِ الْأَخْلَاقِ) [رواه الترمذي وأحمد].

وكان تحريم التبني بآيات ثلاث هي:

1 / قول الله تعالى :

﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ٥﴾

[الأحزاب / 04].

2 / وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٦﴾

[الأحزاب / 05].

3 / وقال أيضاً :

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ٧﴾

[الأحزاب / 40]

أي ليس محمد ﷺ باب حقيقي لأحد من رجالكم، وليس هو بأب فعلي لزيد بن حارثة، حتى تحرم عليه زوجته، فصار زيد يدعى ((زيد بن حارثة)) وهو النسب لأبيه الحقيقي بعد أن كان يدعى ((زيد بن محمد)) وبالتالي كانت عادة الجاهلية تقضي بتحريم زواج المتبني من زوجة الابن المتبني بعد طلاقها.

وجاء في السَّنة النبوية ما يدل على منع الإنسان من انتماؤه أو انتسابه إلى غير أبيه الحقيقي، قال النَّبِيُّ ﷺ: (من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم، فالجنة عليه حرام) [رواه البخاري] ، وفي حديث آخر: (من ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله الممتابعة إلى يوم القيامة) [رواه البخاري].

لقد أبطل الإسلام عادة التَّبني التي كانت شائعة في الجاهلية العربية وفي العالم القديم والمعاصر الآن، وأمر ألا ينسب الولد إلا إلى أبيه الحقيقي، ولا ينسبه نسبة الدَّم والولادة إلى نفسه، هذا إن كان للولد أب معروف، فإن جهل أبوه دعي ((مولى)) أي نصيراً، و((أخاً في الدِّين)) وهذا نسب إلى الأسرة الإسلامية الكبرى القائم نظامها على أساس متين من الأخوة والتَّعاون والود والتَّراحم، والحرص على عدم الضَّياع والتَّشرد.

والحكمة في إبطال نظام التَّبني في الإسلام تظهر فيما يأتي:

- 1 - إنَّ روابط الأسرة الصَّغرى في الإسلام من الأبوين والأولاد تعتمد على رابطة الدَّم الواحد والأصل المشترك، وهي رابطة أو علاقة ((الرَّحْم المحرَّم)) لذا حرَّم الإسلام التَّزاوج بين الأقارب المحارم حفاظاً على سمو العلاقة
- 2 - إنَّ الإسلام يقوم في جميع علاقاته الاجتماعية على أساس من الحق والعدل ورعاية الحقيقة، وهذا يقتضي نسبة الولد إلى أبيه الحقيقي، لا لأبيه المزعوم أو المزور، والحق أحق أن يتبع ويحترم.
- 3 - إنَّ نظام الإرث في الإسلام مقصور على القرابة القريبة، لا البعيدة نسبياً، ومن باب أولى حال عدم وجود القرابة، والولد المتبنَّى ليس له أية قرابة بالأسرة الصَّغرى، فكيف يحق له أن يرث فيما لو أجاز نظام التَّبني؟
- إنَّ صون حقوق الأقارب الورثة هو الواجب المتعين، فلا بد من الحفاظ على حقوقهم من الضَّياع وعدم الانتقاص منها .
- 4 - التَّبني مجرد تحقيق نسب مزعوم أو قول باللسان، لا أساس له من شرع أو منطق أو حكمة ثابتة، وحينئذ لا تكون نسبة الولد إلى غير أبيه الصَّحيح نسبة صحيحة، وإنما هي مزورة، ولا تكون زوجة الولد المتبنَّى إذا طلقها .
- 5 - والاستغلال بمظلة المبدأ الواحد، والمنشأ الواحد، يساعد في الغالب على تكوين مجتمع قوي منسجم، يمارس نشاطه الأسري والاجتماعي من خلال وحدة المنطلق، ووحدة الغاية.

6 - تختلف مقومات فلسفة الأسرة في الإسلام عن غيرها من الأسر التي لاتأبه عادة بالأخلاق والقيم، ورعاية مقررات الحلال والحرام، والحفاظ على العرض، وخلق الحياء، ونقاء الأصل والفرع، و وحدة الأصل والدم. وهذا يتنافى مع نظام التبني الذي يعكّر صفو كل هذه المعاني، مما يجعل التبني مفسدة أو مضرّة اجتماعية، وفي غير مصلحة الإنسان نفسه، سواء المتبني أو المتبنى.

أما ظروف مجهول النسب فقد تستدعي من الناحية الإنسانية ضرورة الحفاظ على وجوده، ومعاملته معاملة كريمة تقوم على الود والرحمة، وحفظه من الضياع. وإيجاد حل عاجل له وهذا الحل ليس من طريق التبني، وإنما يتم من طريق آخر، وهو الكفالة والمعاونة، لحاجة من ليس له عائل أو مربّ يُربّيه، ويُرشده ويُعلمه، ويصونه ويحفظه، ويحميه من ألم الفقر والحاجة، ويرعى ضعفه وغربته عن المجتمع. والإسلام يحض على الإحسان في أوسع نطاق، ويوجب إنقاذ النفس الإنسانية من التعرّض للهلاك أو الموت، ويفرض إحياء الإنسان، كما جاء في الآية الكريمة:

﴿مَنْ أَجَلَ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَآءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ

فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾

[المائدة/32].

وفي حال جهالة الأب يمكن تسجيله في سجلات دوائر النفوس المدنية باسم مستعار، ولقب أسرة مستعارة، حتّى لاتتعد نفسيته، ويضمّر السوء والحقّد على مجتمعه، أو يتحول إلى جان أو مجرم أو سفاح، وهذه نظرة رحيمة متعينة، تقتضيها ظروف الأخوة الإنسانية. وإن جعل الولد المتبني في مظلة أسرة لايّتين أن يكون ذلك تحت نظام التبني، وإنما يمكن تحقيق الغاية من طريق التربية كما ذكرت والتآخي والتكافل والتعاون والحفاظ عليه من الضياع والتشرد إلى البلوغ، فهو أخ لا ابن، كما أن هذا النظام يحفظ للولد كرامة الإنسان وحقه في المساواة مع غيره، وإن وجدت ظاهرة الحماية له، فالظاهر يصادم الحقيقة والواقع.

1. تعريف الكفالة:

الكفالة في اللغة: بمعنى الالتزام، تقول: تكفلت بالمال التزمت به. وهي بمعنى الضم، أي ضمها إلى نفسه، والكفالة في الشرع: التزام حق ثابت في ذمة الغير.

2. مشروعيتها ودليها:

الكفالة مشروعة في الإسلام، ولقد استدل العلماء على مشروعيتها بالكتاب والسنة والإجماع.

أ - أما الدليل من القرآن الكريم: فقوله تعالى: ﴿وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا﴾

[آل عمران / 37].

ب - وأما الدليل من السنة فأحاديث منها: وقوله ﷺ: (أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً) [رواه أحمد].

3. حكمة مشروعيتها:

إذا وجد طفل مجهول النسب، أو ولد في مشفى ماتت أمه أثناء ولادته، أو كان حمله بطريق غير شرعي، وليس له أب يعوله ويربيه وينفق عليه، أو مات والداه وجب على الدولة توفير سبل الحماية والحفظ له. وإذا لم تقم الدولة بهذا الواجب، وجب على المجتمع المبادرة لرعاية هذا المولود، ويتم ذلك من طريق كفالته والتطوع بالنفقة والإيواء والتربية والإرشاد والتعلم أو التوجيه لحرفة أو صناعة تمكنه في حياته من العيش مما تدر عليه من خير أو كسب مادي لائق به.

التقويم

- 1 - هل تعتبر البصمة الوراثية دليلاً قطعياً في إثبات النسب ؟
- 2 - ما حكم التبني ؟ وما الحكمة من ذلك ؟
- 3 - ما هي الحلول التي وضعها الإسلام للأطفال مجهولي النسب ؟
- 4 - بين مدلول الكفالة ، ولماذا شرعت ؟
- 5 - اكتب مقالا تبين فيه ضرورة المحافظة على النسب وطرق ذلك .

الملف السادس

القيم الإعلامية والتواصلية

الكفاءات المستهدفة

في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :

✿ تحليل وثيقة خطبة حجة الوداع وإبراز ما تضمنته من أحكام وتوجيهات وحاجة المجتمع الدولي اليوم إليها.

الوحدات

* تحليل وثيقة خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع .

تحليل وثيقة خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع

لقد كانت خطبة الوداع - التي تخللت شعائر الحج - لقاءً بين أمة ورسولها؛ كان لقاء توصية ووداع. توصية رسول لأمته، لخص لهم فيه أحكام دينهم ومقاصده الأساسية في كلمة جامعة مانعة، خاطب بها صحابته والأجيال من بعدهم، بل خاطب البشرية عامة، بعد أن أدى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح للأمة في أمر دينها ودنياها.. وما أروعها من ساعة تلك التي اجتمع فيها من أرسله الله رحمة للعالمين مع الجموع المؤلفة خاشعين متضرعين، وكلهم آذان صاغية لكلمات الوداع وكلمات من لا ينطق عن الهوى كلمات تجد صداها عند كل من يستمع لها، لأنها تخرج من القلب إلى القلب.

المناسبة والظروف

هذه الخطبة ألقاها الرسول ﷺ في حجة الوداع في التاسع من ذي الحجة يوم عرفة فوق جبل الرحمة في السنة العاشرة وهي آخر حجة شهدها النبي من جبل الرحمة وقد نزل فيه الوحي مبشراً أنه :

﴿إِلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة/03].

نص الخطبة

الحمد لله نحمدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَاحٌ مُضِلُّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَاحٌ هَادِي لَهُ ، أَوْصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَأَحْتِكُمْ عَلَى طَاعَتِهِ وَأَسْتَفْتِحْ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، أَمَّا بَعْدُ :
أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي، لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا، بهذا الموقف أبدا .

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ وَقَدْ بَلَغْتُ ، فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ أُتِمَّتْهُ عَلَيْهَا ، أَلَا وَإِنْ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ وَ دِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ... وَإِنَّ رَبَّ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَلَكِنْ لَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ . قَضَى اللَّهُ أَنَّهُ لَا رَبَّ ، وَإِنَّ أَوَّلَ رَبٍّ أَبْدَأَ بِهِ رَبًّا عَمِّي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَأَنْ كُلُّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَإِنَّ أَوَّلَ دِمَائِكُمْ أَضْعَدَ ابْنُ رَبِيعَةَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، وَكَانَ مَسْتَرْضِعًا فِي بَنِي لَيْثَ فَقَتَلْتَهُ هَذَا أَوَّلَ مَا أَبْدَأَ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ

أيها الناس، إن الشيطان قد يئس من أن يعبد بأرضكم هذه أبداً ، ولكنه إن يطمع فيما سوى ذلك فقد رضي به بما تحقرون من أعمالكم فاحذروه على دينكم. أيها الناس، (إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله) ويحرموا ما أحل الله . إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم ثلاثة متوالية ورجب مضر ، الذي بين جمادى وشعبان .

أيها الناس، اتقوا الله في النساء ، فإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمات الله، واستوصوا بالنساء خيراً ، فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً. ألا إن لكم على نسائكم حقاً ولنسائكم عليكم حقاً فأما حقكم على نسائكم؛ فلا يوطئن فرشكم غيركم، ولا يَدْخُلْنَ أحداً تكرهونه بيوتكم، ولا يأتين بفاحشة، فإن أطعنكم فعليكُم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، فاعقلوا أيها الناس قولي ، فإنني قد بلغت ، وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً ، أمرا بينا ، كتاب الله وسنة نبيه .

أيها الناس، اسمعوا قولي واعقلوه تعلمن أن كل مسلم أخ للمسلم وأن المسلمين إخوة ، فلا يحل لامرئٍ مال أخيه إلا عن طيب نفس منه، فلا تظلمن أنفسكم اللهم هل بلغت ؟ وستلقون ربكم فلا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد ، كلكم لأدم ، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله أتقاكم وليس لعربي فضل على عجمي إلا بالتقوى، ألا هل بلغت، اللهم اشهد.

شرح كلمات الخطبة

- أعراضكم عليكم حرام : لا تحل.
- موضوع : ساقط لا حساب له لأنه جاء من حرام.
- النسيء : تأخير حرمة المحرم إلى صفر أيام الجاهلية .
- يوطئن : أي أن لا يأذن لأحد ممن تكرهون دخوله عليهن.
- عوان : أسيرات
- ليبلغ الشاهد الغائب : من استمع إلى هذا الكلام فلينقله إلى من لم يستمع.

ما أروعها من كلمات ، تلك التي ألقاها في سفوح عرفات ، راح يخاطب فيها الأجيال و التاريخ بعد أن أدى الأمانة ونصح للأمة وجاهد في سبيل الدعوة إلى ربه ثلاثة وعشرين عاماً لا يكل ولا يمل، والله ما أروعها من ساعة تلك التي اجتمع فيها حول رسول الله ﷺ فيها الآلاف المؤلفة ، اجتمعوا حوله خاشعين متضرعين ، وطالما تربصوا به قبل ذلك متآمرين ومحاربين ، آلاف مؤلفة ما يمتد به النظر من كل الجهات ، تردد بلسان حالها قول الله عز وجل :

﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهُدُ ﴾ [غافر / 51].
وأخذ رسول الله ﷺ ينظر من خلال وجوههم إلى الأجيال المقبلة إلى العالم الإسلامي الكبير الذي سيملاً شرق الأرض و غربها ، وراح يلقي على مسامع هذا العالم خطابه المودع: (أيها الناس اسمعوا قولي فإنني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا بهذا الموقف أبداً) . وأنصتت الدنيا لتسمع قوله ، وأنصت الحجر والفقر و المدر إلى الكلمة المودعة ينطق بها فم رسول الله ﷺ بعد أن أنست وسعدت به الدنيا كلها ثلاثة وستون عاماً ، ها هو اليوم يلوح بالرحيل ، بعد أن قام بأمر ربه وغرس الأرض بغراس الإيمان وها هو الآن يلخص المبادئ التي جاء بها وجاهد في سبيلها في كلمات جامعة ، وبنود معدودة ، يلقي بها إلى مسامع العالم .

1 - البند الأول : كان أول بند قوله : أيها الناس ، إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام الى أن تلقوا ربكم ، كحرمة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا . ولقد كرر هذه التوصية نفسها مرة أخرى في خاتمة خطابه ، وأكد ضرورة الإهتمام بها وذلك عندما قال : فلا يحل لامرئ من أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس منه ، فلا تظلمن أنفسكم ، ألا هل بلغت ؟

2 - البند الثاني : فلم يكن مجرد توصية ولكنه قبل ذلك قرار أعلن عنه للملأ كله لأولئك الذين كانوا من حوله و للأمم التي ستأتي من بعده ، وهذه صيغة القرار : ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع !... دماء الجاهلية موضوعة ربا الجاهلية موضوع .

فما المعنى الذي تتضمنه صيغة القرار ؟ ...

إنه يقول : إن كل ما كانت الجاهلية تفخر وتتمسك به من تقاليد العصبية و القبلية وفوارق اللغات و الأنساب والعرق واستعباد الإنسان أخاه الإنسان بأغلال الظلم و المراهبة قد بطل أمره ومات إعتباره فهو اليوم جيفة منتنة غيببتها شريعة الله في باطن الأرض، وأصبح مكانها من حياة المسلم اليوم تحت موطن الأقدام، إنه رجس ولى، وعماهة أدبرت وغاشية بادت، فمن ذا الذي يرجع بعد ذلك لينبش التراب عن الجيفة المنتنة فيعانقها ؟

3 - البند الثالث : فقد أعلن فيه ﷺ عن تطابق الزّمن إذ ذاك مع أسماء الأشهر المقسم عليها، وذلك بعد طول تلاعب بها من العرب في الجاهلية وصدر الإسلام فقد كانوا - كما يقول مجاهد وغيره - يجعلون حجهم كل عامين في شهر معين من السنّة، فيحجون في ذي الحجة عامين، ثمّ يحجون في المحرم عامين وهكذا، فلما حج رسول الله ﷺ هذا العام، وافق حجه شهر ذي الحجة وأعلن رسول الله ﷺ إذ ذاك أنّ الزّمان قد استدار كهيئته يوم خلق السمّوات والأرض، أي فلا تتلاعبوا بالأشهر تقدّماً وتأخيراً ولا حج بعد اليوم إلا في هذا الزّمن الذي استقر اسمه : ذا الحجة .

4 - البند الرابع : أوصى رسول الله ﷺ خيراً بالنّساء وأكد في كلمته المختصرة الجامعة القضاء على الظلم البائد للمرأة في الجاهلية ، وتثبيت ضمانات حقوقها وكرامتها الإنسانية التي تضمنتها أحكام الشريعة الإسلامية ، ولقد كانت هذه الحقيقة جديرة بتأكيد التّوصية بها ، بسبب أولئك المسلمين كانوا قريبى عهد بتقاليد الجاهلية التي تقضى بإهمال شأن المرأة وعدم الاعتراف بأي حق لها ، ولعلّ هناك حكمة أخرى لهذه التّوصية والإهتمام بها ، وهي أن يكون المسلمون في كل عهد وطور من الزّمن على بينة من الفرق الكبير بين كرامة المرأة وحقوقها الطبيعية التي تضمنتها الشريعة الإسلامية، وما يهدف إليه البعض من استباحة الوسائل المختلفة إلى التّمتع والتّلهي بها، وهو ما حاربه الإسلام .

5 - البند الخامس : وضع النّبي ﷺ النّاس من جميع المشاكل التي قد تعترض حياتهم أمام مصدرين لا ثالث لهما ، ضمن لهم الاعتصام بهما الأمان من كل شقاء وضلال : هما كتاب الله وسنة رسوله . وإنك لتجده يتقدم بهذا التّعهد والضّمان إلى جميع الأجيال المتعاقبة من بعده، ليبين للنّاس أنّ صلاحية التّمسك بهذين الدّلّيلين ليس وقفاً على عصر دون غيره .

6 - البند السادس : فقد أوضح فيه ﷺ ما ينبغي أن يكون عليه علاقة الحاكم أو الخليفة أو الرّئيس مع الرّعية أو الشعب ، إنها علاقة السّمع والطاعة من الشعب للحاكم مهما كان نسبه وشأنه ومظهره، ولقد أوضح لنا رسول الله ﷺ بهذا ، أنّه لا امتياز للحاكم من وراء حدود كتاب الله تعالى وسنة نبيه، ولا يمكن لحاكميته أن ترفعه قيد شعرة فوق مستوى المنهج والحكم الإسلامي، إذ هو في الحقيقة ليس بحاكم ولا يتمتع بأي حاكمية حقيقية ولكنّه أمين من قبل المسلمين على تنفيذ حكم الله تعالى، ومن هنا لم تتعرف الشريعة الإسلامية على شيء ممّا يسمى بالحصانة أو الامتيازات لطبقة ما من المسلمين في شؤون الحكم أو القانون والقضاء .

وأساس ذلك كله تلك الأخوة الإيمانية التي يجب أن تكون بين جميع المسلمين على اختلافهم وتنوع مسؤولياتهم .

وفي الختام يشعر رسول الله ﷺ أنه أخرج مسؤولية الدعوة وتبليغها عن عنقه فها هو الإسلام قد انتشر ، وها هي ضلالات الجاهلية و الشرك قد تبددت وها هي أحكام الشريعة الإلهية قد بلغت ، وها هو الوحي ينزل عليه ﷺ يقول الله تعالى مخاطباً البشر كلهم :

﴿إِلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة/03].

ولكنه ﷺ يريد أن يطمئن الى شهادة أمته بذلك أمام الله تعالى يوم القيامة عندما يسألون فأعقب توصياته هذه لهم بأن نادى فيهم قائلاً : إنكم ستسألون عني ، فما أنتم قائلون ؟

وارتفعت الأصوات من حوله تصرخ : نشهد إنك قد بلغت..وأديت.... ونصحت، وحينئذ اطمأن الرسول العظيم ﷺ .

أحكام وإرشادات من خطبة الوداع

- 1 - الوصية بتقوى الله تعالى .
- 2 - حرمة سفك الدماء بغير حق ، وإقرار العدالة والمساواة .
- 3 - حرمة الربا ، لأنه النظام الذي يسحق الفقراء ، ويجعل المجتمع طبقياً يمتلئ بالأحقاد والضعفائ ويكثر فيه الجرائم..
- 4 - دفن الجاهلية ووضعها تحت الأقدام .
- 5 - التحذير من طاعة الشيطان..
- 6 - الأشهر الحرم لها حرمة في الإسلام .
- 7 - الوصية بالنساء خيراً.
- 8 - التمسك بكتاب الله والاعتصام به فهو سبيل العزة والنصر والنجاح في الدنيا والآخرة.
- 9 - وجوب الأخوة بين المسلمين .
- 10 - مسؤولية الأمة عن النبي ﷺ في تبليغه الرسالة وأدائه الأمانة.

التفوييم

- 1 - استخرج خمسة أحكام شرعية من نص الخطبة .
- 2 - فهم بعض الصحابة من نص الخطبة أن الأيام الأخيرة للرسول قد اقتربت ما الذي يشير في النص إلى هذا؟
- 3 - أشار الرسول ﷺ في خطبته إلى حقوق الإنسان استخرج ثلاثة منها.

الملف السابع

القيم الاقتصادية والمالية

الكتابات المستهدفة

- في نهاية هذا الملف تكون قادرا على :
- التمييز بين أنواع الربا وأحكامه .
- معرفة بعض المعاملات المالية الجائزة .
- معرفة أنواع الشركات ونظرة الإسلام إليها وأثرها في التنمية الاقتصادية للمجتمع .
- معرفة طرق انتقال المال وأثرها في التنمية .

الوحدات

- * الربا ومشكلة الفائدة .
- * من المعاملات المالية الجائزة :
- 1- الصرف
- 2- بيع التقسيط
- 3- بيع المرابحة
- 4- القراض
- * الشركة في الفقه الإسلامي .
- * من الطرق المشروعة لانتقال المال :
- 1- الوصية
- 2- الميراث
- 3- الهبة
- 4- الوقف

يعتبر الرّبا من المعاملات التي عرفها الإنسان منذ القدم وحرمتها الشرائع، والذي كان وسيلة للاستغلال المحرم لأموال الناس وأكله بالباطل وفي عصرنا هذا أصبح الرّبا من أبرز الوسائل والطرق المتعامل بها في كسب المال الحرام للمترفين الذين يستغلون الضعفاء أفراداً ومجتمعات، ومن ثمّ أضحي أكبر عائق في طريق التنمية والخروج من التبعية الاقتصادية، ولذلك جاء الإسلام داعياً الناس إلى الكف عنه، وأعلن الحرب على من تعامل به.

أولاً - تعريف الرّبا :

أ - لغة : الفضل والزيادة والنمو، ومنه قوله تعالى:

﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾

[الحج / 05]

وقوله تعالى: ﴿ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ ﴾ [النحل / 92].

ب - اصطلاحاً : هو الزيادة في أحد البدلين المتجانسين من غير أن تقابل هذه الزيادة بعوض.

ثانياً - حكم الرّبا :

الرّبا محرم باتفاق الفقهاء من غير خلاف، قليلاً كان أو كثيراً، وقد ثبت تحريمه بالكتاب والسنة وإجماع الأمة. ودليل تحريمه :

1 - دليل الكتاب: ففي آيات كثيرة، منها قوله تعالى:

﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة / 275]

وقوله سبحانه وتعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾

[البقرة / 278].

2 - دليل السنة: ورد التحريم في أحاديث كثيرة مستفيضة منها: ما رواه جابر رضي الله عنه قال: (لعن رسول الله ﷺ أكل الرّبا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء) [رواه مسلم]. وقوله ﷺ: (اجتنبوا السبع الموبقات. فقالوا: يا رسول الله، وما هي؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الرّبا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) [متفق عليه].

3 - قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (أجمع المسلمون على تحريم الرّبا في الجملة وإن اختلفوا في ضابطه وتعاريفه).

ثالثاً مراحل تحريم الربا :

* المرحلة الأولى: في سورة الروم يخاطبنا القرآن الكريم بقوله :

﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِّتَرْبُوا فِيهِ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ ﴾

[الروم / 39]

* المرحلة الثانية : في هذه المرحلة تطالعنا سورة النساء بقول الله تعالى :

﴿ فِظْلِمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أَجَلَتْ لَهُمْ وَبَصَدِهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾

وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبُطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾

[النساء / 160-161].

* المرحلة الثالثة: قول الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

[آل عمران / 130].

* المرحلة الرابعة : ورد تحريم الربا في هذه المرحلة حيث بين الله تعالى أن الربا محرّم تحريماً قطعياً وقد ورد هذا الحكم في سورة البقرة عند قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبَطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

[البقرة / 275].

رابعاً - الحكمة من تحريم الربا :

1. أنه يسبب العداوة و البغضاء بين الأفراد و يقضي على روح التعاون .
2. يؤدي إلى إيجاد طبقة مترفة لا تعمل و تكسب المال، و بالمقابل طبقة فقيرة.
3. و الربا وسيلة من وسائل الاستعمار الحديث ...
4. حصول العقاب الدنيوي و الآخروي لمن يتعامل بالربا.
5. و حرّم للمحافظة على مال المسلم حتّى لا يؤكل بالباطل لأنّ باجتناب الربا تفتح للمسلم أبواب الخير والبركة لأنّه يقرض أخاه مالا بلا فائدة .

خامساً: الأموال التي يجري فيها الربا

اتفق الفقهاء على جريان الربا في أموال معينة، واختلفوا في جريانه في أموال أخرى، وذلك على الوجه الآتي:

- 1- اتفقوا على أن الربا يجري في الأموال التالية، وهي ستة: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح. وذلك إذا استجمعت شرائط الربا. ودليلهم على ذلك:
1 - ما رواه عبادة بن الصّامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح مثلاً بثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد) [متفق عليه].
- 2 - ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بثل ولا تشفّوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بثل ولا تشفّوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا منها غائباً بناجز) [متفق عليه].
- 3 - ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بثل، والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بثل فمن زاد أو استزاد فهو ربا) [رواه مسلم].

ب- واختلفوا في جريان الربا فيما عدا هذه الأنواع الستة من المال وذلك على مذهبين: أولاً: مذهب الظاهرية، وهو عدم جريان الربا في غير هذه الأموال الستة، لأن جريان الربا فيها كان تعبدياً غير معلل، فلا يقاس عليها غيرها فيه، وهذا المذهب مروي عن عطاء وقتادة.

ثانياً: مذهب جماهير العلماء وهو أن الربا يجري في غير هذه الأموال الستة كما يجري فيها، ذلك أن التحريم فيها معلق، فيقاس عليها غيرها.

سادساً: علة الربا

إن علة الربا إنما هي الاقتيات والادخار في الأنواع الأربعة، والثمنية في الذهب والفضة مع الجنس.

- وأما الاقتيات فيشمل كل مأكل يصلح البدن بالاكْتفاء به، ويكون في معنى المقتات به ما هو ضروري لحفظ المقتات به كالمح.

- وأما الادخار فمعناه إمكان استبقاء الطعام إلى الأمد المبتغى منه عادة، ولا حد لذلك، بل هو في كل شيء بحسبه.

- وأما الجنس فإنه أحد وصفي العلة، ولا يحرم التفاضل إلا معه، إلا أنه ينزل منزلة الجنس الواحد، الجنس المقارب على المعتمد. فالبر والشعير والسلت جنس واحد في الربا، لتقارب منفعتها، فيحرم لذلك بيع بعضها ببعض متفاضلاً كبيع البر بالبر نفسه متفاضلاً تماماً. هذا في البيع المنجز، أما البيع إلى أجل (النساء) فإن علة التحريم فيه إلى جانب الجنس الطعم مطلقاً سواء أكان مقتاتاً به أو لا، مدخراً أو لا بشرط أن يكون طعاماً لغير التداوي فإذا كان للتداوي لم يجر فيه النساء.

سابعاً - أنواع الربا :

ينقسم الربا إلى نوعين: ربا الفضل، و ربا النساء:

1 - ربا الفضل: وهو : (وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر في متحد الجنس) .

وربا الفضل يكون بالتفاضل في الجنس الواحد من أموال الربا إذا بيع بعضه ببعض ، كبيع درهم بدرهمين نقداً ، أو بيع صاع قمح بصاعين من القمح ، ونحو ذلك . ويسمى ربا الفضل لفضل أحد العوضين على الآخر .
ودل على تحريمه ما روى عبادة بن الصّامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، واطلح باطلح مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد) [متفق عليه].

2 - ربا النسيئة: وهو : (الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل) وذلك عند اتحاد القدر أو اتحاد الجنس. فإذا باع صاعاً من بر بصاع من بر مؤجلاً لم يصح لزيادة الصّاع الأول عن الصّاع الثاني في الحقيقة، وإن لم يبد ذلك ظاهراً. لأنّ الصّاع المعجل في العرف أكثر ثمناً من الصّاع المؤجل، فكان فيه زيادة فمنع، ولهذا لم تشترط فيه الزيادة الظاهرة بخلاف البيع المعجل، فإنه يشترط للتّحريم فيه الزيادة الظاهرة، لعدم وجود الأجل فيه.
ودل على تحريم ربا النسيئة ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا الربا في النسيئة) [رواه الشيخان]. وعن الربراء بن عازب رضي الله عنه قاله قال: (نهى رسول ﷺ عن بيع الذهب بالورق ديناً) [رواه الشيخان].

ثامناً - القواعد العامة لاستبعاد المبادلات الربوية

هذه الأحكام التي رأيناها في حديث عبادة بن الصّامت رضي الله عنه السالف الذكر ، وهي تتكرر في أكثر من حديث بعبارات متشابهة ومن مجموع هذه الأحاديث استنبط العلماء القواعد التالية :

القاعدة الأولى : في حالة تبادل شيء بجنسه أي طعام بطعام (قمح بقمح أو تمر بتمر) أو نقد بنقد (ذهب بذهب أو فضة بفضة) يحرم التأجيل كما يحرم التفاضل ، فيشترط :

أ - المساواة في البدلين مثلاً بمثل سواء بسواء.

ب - التسليم الفوري يداً بيد.

القاعدة الثانية: في حالة تبادل شيئين من نفس النوع وليس من نفس الجنس (كقمح بتمر أو ذهب بفضة) يجوز التفاضل ويحرم التأجيل، أي يشترط التسليم الفوري يدا بيد .

القاعدة الثالثة: في حالة تبادل شيئين مختلفين في الجنس ومختلفين في العلة كالقمح بالنقود : فهنا يجوز كل شيء ويسقط الشرطان ويعود التبادل إلى مبدأ الحرية فيمكن أن يتم بالتساوي أو بغيره فوراً أو نسيئة. ويمكن أن نلخص هذه القواعد في الجدول التالي :

		المعادن الثمينة		الأطعمة		
		الذهب	الفضة	البر	الشعير	التمر
المعادن الثمينة	ذهب					
	فضة					
الأطعمة	بر					
	شعير					
	تمر					
	ملح					
الفورية والمساواة						
الفورية						
الحرية						

التقويم

- 1 - ما هي الأموال التي يجري فيها الربا؟
- 2 - ما الفرق بين ربا الفضل وربا النسيئة ؟
- 3 - ما هي القواعد التي وضعها الإسلام لاستبعاد المعاملات الربوية؟
- 4 - أنجز بحثاً مطبقاً فيه القواعد العامة لاستبعاد الربا في الأوراق النقدية المعاصرة.

من المعاملات المالية الجائزة

(الصَّرف، القراض، بيع التَّقسيط، بيع المراجعة)

لقد أبرزت الممارسة العملية للمعاملات المالية بين المسلمين العديد من المشكلات يرجع سببها الرئيسي إلى التَّقصير في الأخذ بتعاليم الإسلام، وخاصة في جانب فقه المعاملات المالية، فيجب على كل مسلم أن يفقه كيف يتعامل في مجال المعاملات المالية.

1 / الصَّرف

أولاً - تعريف الصَّرف :

* لغة: هو الزيادة، ومنه سميت العبادة النَّافلة صرفاً، وفي الحديث: (من انتمى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله وأهله والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) [رواه الشيخان] أي نفلاً ولا فرضاً.

* اصطلاحاً: هو بيع النِّقد جنساً بجنس أو بغير جنس. (النِّقد هو الذهب والفضة، أو الأوراق النقدية).

ويقال في تعريفه أيضاً: هو بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة، أو أحدهما بالآخر.

ثانياً - حكمه ودليله :

اتفق العلماء على جواز بيع الذهب بالذهب وبيع الفضة (الورق) بالفضة، إذا كان مثلاً بمثل، يدا بيد، واتفقوا على أن بيع الذهب بالفضة، والفضة بالذهب يجوز التفاضل فيه إذا كان يدا بيد ودل على جوازه الأحاديث التالية : عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء والفضة بالفضة إلا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) [رواه البخاري] ، و عن عباد بن الصَّامت رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشَّعير بالشَّعير والتَّمْر بالتَّمْر والمِلح بالمِلح مثلاً بمثل سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) [رواه مسلم] .

ثالثا الحكمة من تشريع الصرف:

شرع هذا النوع من البيوع لأجل تيسير التعاون بين الناس، كالذي يملك الفضة فيريد صرفها بالذهب إذ هو بحاجة إليه، أو عنده فرع من الذهب فيريد مبادلتَه بآخر، ونفس الشيء يقال في تحويل العملة إلى عملة أخرى.

رابعا. شروط بيع الصرف:

1 - التَّقَابُضُ قبل الافتراق بالأبدان بين المتعاقدين: سواء اتحد الجنسان أو اختلفا، تجنبا لربا النسيئة، لحديث عبادة بن الصّامت السّابق الذي فيه: (...مثلا بمثل، سواء بسواء، يدا بيد...) [متفق عليه]، ولقوله ﷺ: (ولا تبيعوا منها شيئا غائبا بناجز) [رواه الإمام مالك].

ولحديث أبي بكره رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله ﷺ عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء، وأمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا، ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا، قال: فسأله رجل فقال: يدا بيد، فقال: هكذا سمعت) [رواه البخاري ومسلم].

2 - التّمَاثُل والتّقَابُض إذا اتحد الجنسان: إذا بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة فلا يجوز ذلك إلا مثلا بمثل، وزنا بوزن، للأحاديث السابقة.

خامسا. حكم الأوراق النقدية المتداولة في هذا العصر:

الأحكام المذكورة سابقا تتعلق بالنّقدّين الأصليين وهما الذهب والفضة، ولكن الناس لا يتعاملون اليوم بهما، بل يتعاملون بالعملات أو الأوراق النقدية المختلفة، فما هو تكييف هذه الأوراق والعملات، وما هو حكمها؟

أ - تكييفها: إن الأوراق النقدية والعملات المختلفة أجناس مختلفة، تختلف باختلاف جهات إصدارها، فالدينار الجزائري جنس، والأورو جنس، والدرهم المغربي جنس، والدّولار الأمريكي جنس، والريال السعودي جنس، والين الياباني جنس. وهكذا...

ب - حكمها: يترتب على التّكييف السابق الأحكام التالية:

1 - لا يجوز بيع الجنس الواحد منها بعضه ببعض متفاضلا.

2 - إذا اختلفت الأجناس كالدينار الجزائري، والدّولار الأمريكي، والأورو جاز صرفها متفاضلة (أي بزيادة بعضها على البعض) بشرط أن يتم ذلك يدا بيد. وعليه فإن بيع العملات المختلفة تطبق عليها أحكام الصرف المعروفة في الفقه الإسلامي.

أولاً - تعريف القراض

* لغة : بمعنى القطع .

* اصطلاحاً : هو عقد شركة بين طرفين على أن يدفع أحدهما نقداً إلى الآخر ليتاجر له فيه ويكون الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه .
و تسمى المضاربة بالقراض : لأن المالك يقطع من ماله ليتاجر له فيه .

ثانياً - مشروعيتها ودليله

القراض مشروع وجائز عند المسلمين، ودل على مشروعيتها الكتاب و السنة والإجماع .

- من الكتاب : قوله تعالى :

﴿وَأَخْرُوجُوا وَيَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمل / 20]

وقوله تعالى :

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة / 10]

[الجمعة / 10]

- أما السنة: ففيه أحاديث منها :

1 - عن ابن عباس عن أبيه العباس رضي الله عنهما (أنه كان إذا دفع مالا مضاربة اشترط على صاحبه أن لا يسلك به بحراً ولا ينزل به وادياً، ولا يشتري به دابة ذات كبد رطبة، فإن فعل ذلك ضمن، فبلغ شرطه رسول الله ﷺ فأجازه) [رواه البيهقي].

2 - السنة العملية دلت على أن النبي ﷺ سافر قبل النبوة إلى الشام مضارباً بمال خديجة رضي الله عنها وقد حكى النبي ﷺ ذلك بعد البعثة مقررًا له وبعث ﷺ والناس يتعاملون بالقراض فلم ينكر عليهم .

3 - عن حكيم بن حزام (أنه كان يشترط على الرجل إذا أعطاه مالا مقارضة يضرب له به أن لا تجعل مالي في كبد رطبة، ولا تحمله في بحر. ولا تنزل به بطن مسيل، فإن فعلت شيئاً من ذلك فقد ضمنت مالي) [رواه الدارقطني].

- الإجماع : أجمعت الأمة على مشروعية القراض و أنها كانت من الأمور المتعارف عليها في الجاهلية و قد تعامل بها الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن فيهم مخالف لذلك فيكون عملهم هذا دليلاً على المشروعية و الجواز.

ثالثاً. حكم عقد القراض :

أجمع العلماء على أن عقد القراض لا يقتضي اللزوم بل هو عقد جائز، وأن لكل واحد منهما فسخه مالم يشرع العامل في العمل أما إذا شرع في العمل. فقال مالك رحمه الله: هو لازم بعد الشروع، وهو عقد يورث، فإن مات وكان للمقارض أبناء أمناء كانوا في القراض مثل أبيهم، وإن لم يكونوا أمناء كان لهم أن يأتوا بأمين.

رابعاً. حكمة مشروعية القراض :

هو مشروع لشدة حاجة الناس إليه ، فإن منهم من هو صاحب مال ولا يهتدي إلى التصرف، ومنهم من هو بالعكس، فشرعت لتنظم مصالحهم، فإنه عليه الصلاة والسلام بعث والناس يتعاملونها فتركهم عليها وتعاملها الصحابة رضي الله عنهم.

خامساً. شروط القراض :

- 1 - يشترط في العاقلين وهما رب المال والعامل أهلية الوكالة والتوكيل.
- 2 - أن يكون رأس المال من النقود.
- 3 - أن يكون رأس المال معلوم المقدار.
- 4 - أن يكون رأس المال معيناً.
- 5 - أن يكون رأس المال مسلماً إلى العامل.
- 6 - استقلال العامل بالتصرف.
- 7 - أن يكون الربح معلوم النسبة.
- 8 - أن يكون الربح مشتركاً بينهما.
- 9 - أن يكون النصيب من الربح جزءاً مشاعاً.

أولاً - تعريف المراجعة :

* المراجعة لغة : مصدر ربح من الربح وهو الزيادة .
 * اصطلاحاً: عرفها الشيخ خليل بأنها: بيع ما اشترى بثمنه وربح معلوم.
 ومثالها: يقول : بعتك السيارة برأس مالي ولي ربح مائة ألف دينار أو أربح مائتي ألف دينار، هذا بيع المراجعة ، وهو جائز بالإجماع ، وما يتعلق ببيع المراجعة هذا يذكره العلماء في أقسام الخيارات ، خيار التخيير بالثمن ويذكرون صور خيار التخيير بالثمن و أنه بيع التولية وبيع المراجعة وبيع الشركة وبيع المواضعة.

* فبيع التولية : أن يبيعه السلعة برأس مالها.

* وبيع المراجعة : أن يبيعه السلعة برأس المال وربح معلوم .

* وبيع المواضعة : أن يبيعه السلعة برأس المال وخسارة معلومة .

هذا بإجماع العلماء أنه بيع جائز ولا بأس به.

ثانياً - مشروعية بيع المراجعة :

ورد عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير فيقول من يربحني عقلها من يضع في يدي دينارا .

ثالثاً الحكمة من مشروعية المراجعة :

إن بيع المراجعة يسد حاجة الناس بصورة أوسع مما يسدها باب المضاربة الشرعية ، فقد كانت المضاربة التي هي صورة من صورة المشاركة بين رأس المال وعمل الإنسان هي المخرج الوحيد الذي كان يطرحه فقهاء الاقتصاد في العقدين السادس والسابع من هذا القرن لحل مشكلة الاستثمار و التمويل الإسلامي، ولكن لم يقل هؤلاء الفقهاء كيف يمكن أن يمول البنك الإسلامي بالمضاربة شخصاً يريد شراء سيارة لاستعماله الشخصي مثلاً أو أساساً لمسكنه حيث لا يوجد ربح أو تجارة ... إن قاعدة الإسلام رفع الحرج عن الناس وإن عدل الشريعة مبني على التيسير في دين الله، وإن لم يمكن النظر في إلزام الناس بقبول ما لا يريدون قبوله ، طالما أن في الشرع متسعاً للاختيار ، ولكن الضيق يأتي بنقصان العلم والمعرفة بظروف الإنسان.

أولاً - تعريف بيع التقسيط :

بيع التقسيط هو : عقد على مبيع حالا ، بثمن مؤجل ، يؤدي مفرقاً على أجزاء معلومة ، في أوقات معلومة .
وبين التقسيط والتأجيل علاقة عموم وخصوص مطلق ، فكل تقسيط تأجيل ، وقد يكون التأجيل تقسيطاً وقد لا يكون ، فالتأجيل هو الأعم مطلقاً .

ثانياً - حكم بيع التقسيط وحكمته :

الصحيح أن الزيادة في الثمن مقابل التسهيل في الدفع فيما يعرف ببيع التقسيط أمر جائز شرعاً، وهو ما ذهب إليه العلماء، وما كان الإسلام ليمنع من عقد فيه منفعة للناس، وليس فيه ضرر عليهم، كما أن جواز هذا العقد يتماشى مع ما تقرره العقول، وتؤيده النظريات الاقتصادية من أن للزمن أثره على النقود بشرط أن يكون ذلك في ظل معاملة ليس فيها محذور شرعي، ومن الشروط المهمة لجواز هذا البيع أن يتفق الطرفان عند العقد على مدة التأجيل، وكيفية السداد، والثمن الإجمالي.

ثالثاً شروط بيع التقسيط :

1. أن لا يكون بيع التقسيط ذريعة إلى الربا .
2. أن يكون البائع مالكا للسلعة . 3 - أن يكون الأجل معلوماً .
4. أن تكون السلعة المباعة مسلمة حالا لا مؤجلة .
5. أن يكون الثمن والسلعة مما لا يجري بينهما ربا النسئة .
- 6 - أن يكون الثمن ديناً لا عينا . 7. أن يكون بيع التقسيط منجزاً .

التقويم

- 1 - ما هي الحكم المختلفة من تشريع هذه المعاملات في الشريعة الإسلامية؟
- 2 - ما هو الفرق بين بيع التولية والمواضعة والمرايحة؟
- 3 - ضع جدولاً تبين فيه سعر الصرف لبعض الأوراق النقدية وأثره على الاقتصاد العالمي.
- 4 - انجز بحثاً تبين فيه الضوابط التي تُبنى عليها أحكام المعاملات في الإسلام.

لقد منح الله تعالى المال للإنسان ليستغله في تحقيق رغباته المشروعة وسد حاجاته المتنوعة، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنَّ للمال وظيفة أسمى، وهي إنشاء العلاقات الاجتماعية، فباتحاد المصالح تتحد القلوب، ومن بين العقود التي تحقق هذه الغاية السَّامِيَّة الشَّرْكَات باختلاف أنواعها قديما وحديثا .

أولاً . تعريف الشَّرْكَة :

* لغة: بكسر الشَّين وسكون الرَّاء، أو بفتح الشَّين وكسر الرَّاء وسكونها هي الاختلاط، سواء أكان بعقد أم بغير عقد، وسواء أكان في الأموال أم في غيرها.
* اصطلاحاً: هي اتفاق بين اثنين أو أكثر بقصد القيام بنشاط اقتصادي معين ابتغاء الربح.

ثانياً . حكم الشَّرْكَة ودليلها :

ثبت جواز الشَّرْكَة ومشروعيتها بالكتاب والسَّنة والإجماع.

* أما القرآن الكريم: فقوله تعالى في ميراث الإخوة من الأم:

﴿ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ ﴾ [النساء/12]

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [ص/24]
والخلفاء الشُّركاء.

* وأما السَّنة: ففي مشروعيتها ورد ما يلي :

1 - الحديث القدسي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عزَّ وجلَّ: (أنا ثالث الشَّرِيكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما) [رواه أبو داود والحاكم وصححه] ومعنى الحديث: أنا معهما بالحفظ والإعانة، فأمدتهما بالمعونة في أموالهما، وأنزل البركة في تجارتهما، فإذا وقعت بينهما الخيانة رفعت البركة والإعانة عنهما، وهو معنى خرجت من بينهما.

2 - عن السَّائب بن أبي السَّائب أنه قال للنبي ﷺ (كنت شريكي في الجاهلية، وكنت خير شريك ، لا تداريني و لا تقاريني) [رواه ابن ماجه وأبو داود].

3 - والسَّنة التَّقريرية دلت على أن رسول الله ﷺ قد بعث والنَّاس يتعاملون بالشَّرْكة فأقرهم عليها و كما قال : (يد الله على الشَّرِيكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما) [رواه الدَّرَاقُطْنِي].

* أما الإجماع: فقد أجمع المسلمون على جواز الشركة في الجملة، وإنما اختلفوا في أنواع منها كما سيأتي.

ثالثاً - حكمة تشريع الشركة:

الحكمة من تشريع الشركة بوجه عام هو وجود الحاجة الماسة إليها، لذلك أجازها الإسلام سدّاً لهذه الحاجة، وتحقيقاً للتعاون البناء بين أفراد المجتمع، ولأنّ الناس متكاملون في قدراتهم و مواهبهم و إمكانياتهم فلا يستطيع واحد منهم أن يستقل بكلّ ما تتطلبه الحياة و لكن يكمل ذلك بالتعاون مع غيره ليستقيم العيش و يكون الرزق الحلال .

فقد يوجد في المجتمع من لديه المال الوفير و لكن ليس لديه الخبرة الكافية في إدارة الأمور و يوجد من لديه الخبرة و لكن ليست عنده القدرة الجسدية اللازمة أولاً يملك المال الكافي للقيام بعمل ما ، فيضم بعضهم ما لديه من قدرات إلى ما عند غيره من مال . فتتوفر دعائم العمل و تتيسر أسباب التجارة الربحية، فيكون التكامل و يتحقق التعاون و هذا ما تحقّقه الشركة التي شرعت بين الناس للتيسير على الناس و رفع الحرج عنهم .

رابعاً - أقسام الشركة:

1 - شركة العنان

و هي أن يشترك شخصان في مال لهما على أن يتجرا به والربح بينهما.

- **حكم شركة العنان:** شركة العنان جائزة عند جميع الفقهاء، وإن كانوا قد اختلفوا في بعض صورها.

- **شروطها:** يشترط لصحة شركة العنان ما يلي:

1 - أن يكون كلّ من الشريكين أهلاً للتوكيل والتوكّل، بأن يكون عاقلاً بالغاً رشيداً.

2 - أن يكون هناك ما يدل على الشركة عرفاً من قول أو فعل، كأن يقول كلّ منهما اشتركنا أو يقوله أحدهما ويسكت الآخر، أو يقول شاركني ويرضى الآخر.

- 3 - إذا كان رأس مال أحدهما ذهباً أو فضة اشترط في رأس مال الآخر أن يكون كذلك، فلا تصح الشركة على ذهب من أحدهما وفضة من الآخر، ويشترط أيضاً بالإضافة إلى ذلك اتفاقهما في الصّرف وفي الوزن، وفي الجودة أو الرّداءة، وإنما شرط ذلك لتركيب هذه الشركة من البيع والوكالة.
- 4 - أن يأذن كلّ واحد للآخر بالتّصرف، وأن تطلق يد كلّ واحد منهما فيه، وذلك بأن تكون أيديهما عليه بأن يجعلاه في حانوت لهما، أو في يد وكيلهما.
- 5 - أن يكون ربح كلّ منهما على مقدار رأس ماله، فلا يجوز اختلافهما في الرّبح مع تساويهما في رأس المال.

2 - شركة المفاوضة

- **المفاوضة في اللغة:** المساواة ، وسميت الشركة مفاوضة لاعتبار المساواة في رأس المال والربح وغير ذلك. وقيل: هي مشتقة من التّفويض، لأنّ كلّ واحد منهما يفوض أمر الشركة في مال صاحبه على الإطلاق تصرفاً كاملاً.
- **المفاوضة في اصطلاح الفقهاء:** أن يتعاقد اثنان فأكثر على أن يشتركا في مال على عمل بشروط مخصوصة.
- **حكم شركة المفاوضة ودليها :**

شركة المفاوضة جائزة عند أكثر أهل العلم ، ويدل على الجواز أنّها عقد على تجارة بالتراضي ، وقد قال الله تعالى :

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾

[النساء / 29]

وقال رحمه الله (المسلمون عند شروطهم) [رواه البخاري] ، والغالب عليها السّلامة، والغرر لا تكاد تخلو منه أنواع البيوع .

وهي أن يعقد اثنان أو أكثر على أن يشتركا في تقبل أعمال معينة والقيام بها، على أن يكون ما يدخل عليهما من ربح بسببها مشتركا بينهما.
 كأن يتفق أهل صنعة على الاشتراك في عمل أيديهم ولذا سميت شركة أبدان لقيامها أساسا على العمل والصناعة دون المال.
 وتسمى أيضا شركة الأعمال والتقبل والصنائع.
- حكم شركة الأبدان ودليها :

يجوز لأصحاب الصناعة الواحدة أن يشتركوا في عمل أيديهم ، ويكون الدّخل بينهم بقدر عمل كل منهم ، ودل على مشروعيتها ما يلي :

1 - الأصل فيها قوله تعالى:

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ أَمْنٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَتَجْمَعُونَ﴾
 [الأنفال / 41]

فجعل الله تعالى الغانمين شركاء فيما غنموا بقتالهم، وهو نوع من شركة الأبدان .
 2 - وروي أن ابن مسعود شارك سعدا رضي الله عنهما يوم بدر، فأصاب سعد فرسين ، ولم يصب ابن مسعود شيئا ، ولم ينكر عليهما .
 3 - ودل على مشروعيتها الإجماع: وهو أن الناس كانوا يتعاملون بها في سائر الأعصار من غير نكير عليهم من أحد .
 4 - القياس: فلقد قاسوا هذه الشركة على المضاربة وقالوا: إن العمل أحد جهتي المضاربة فصحت الشركة عليه كالمال.
 5 - المعقول: وهو أن شركة الأموال شرعت لتنمية المال، وشركة الأعمال شرعت لتحصيل أصل المال. والحاجة إلى تحصيل أصل المال فوق الحاجة إلى تنميته، فلما شرعت لتحصيل الوصف كانت مشروعيتها لتحصيل الأصل أولى.
- شروط شركة الأبدان :

1 / اتحاد الصناعة في الشركاء، فلا تجوز بين مختلفي الصنائع، إلا أن تكون إحداهما تلتزم الأخرى، بأن يتوقف عمل أحدهما على عمل الآخر كغزال ونساج، فيجوز.
 2 / اتفاق المكان الذي يعملان فيه، فإن كان الشريكان في موضعين لم يجز.
 3 / أن يقسم الربح على قدر العمل أنصافا ، أو غير ذلك ، والتقارب القليل يتسامح فيه ، ولا يجوز التفاوت البين بأن يعمل أحدهما النصف مثلا ويأخذ الثلث ، لأنه من أكل المال بالباطل.

و هي أن يشترك وجيهان عند الناس أو أكثر من غير أن يكون لهما رأس مال على أن يشتريا مالا بالنسيئة "بمؤجل" ويبيعا، ثم يوفون ثمنها لأصحابها، وما فضل عن ذلك من ربح يكون مشاعاً بينهما.

وسميت بشركة الوجوه أخذاً من الوجاهة، لأنه لا يشتري بالنسيئة إلا من له وجاهة عند الناس، وقيل لأنه ما يشتريان من الوجه الذي لا يعرف، ويقال لها أيضاً شركة المفاليس، لانعدام رأس المال فيها. وتعرف هذه الشركة أيضاً بالشركة على الذمم من غير صناعة ولا مال.

- حكم شركة الوجوه:

وهي باطلة لأن الشركة إنما تتعلق على المال أو العمل، وكلاهما معدومان في هذه المسألة، مع ما في ذلك من الغرر لأن كل واحد منهما عاوض صاحبه بكسب غير محدود بصناعة ولا عمل مخصوص.

خامسا - الشّركات الحديثة

أولا - التعريف بالشّركات الحديثة :

1. **شركات الأموال:** هي الشّركات التي تعتمد في تكوينها وتشكيلها على رؤوس أموال الشّركاء، بغض النظر عن الشّخصية المستقلة لكلّ مساهم ، وتكون أسهمها قابلة للتداول ، وتنقسم إلى :

أ - **شركة المساهمة:** هي الشّركة التي يكون رأس مالها مقسما إلى أسهم قابلة للتداول، ويكون كلّ شريك فيها مسؤولا بمقدار حصته في رأس المال .

ب - **شركة التّوصية بالأسهم :** هي الشّركة التي يتكون رأس مالها من أسهم قابلة للتداول .

جـ - **الشّركة ذات المسؤولية المحدودة :** هي الشّركة التي يكون رأس مالها مملوكا لعدد محدود من الشّركاء لا يزيد عن عدد معين (يختلف ذلك باختلاف القوانين) وتتحدد مسؤولية الشّركاء فيها بمقدار حصة كلّ واحد منهم في رأس المال ، ولا تكون أسهمها قابلة للتداول .

2. **شركات الأشخاص:** هي الشّركات التي يقوم كيانها على أشخاص الشّركاء فيها، حيث يكون لأشخاصهم اعتبار ، ويعرف بعضهم بعضا ، ويثق كلّ واحد منهم في الآخر ، وتنقسم إلى :

أ - **شركة التّضامن :** هي الشّركة التي تعقد بين شخصين أو أكثر بقصد الاتجار، على أن يقتسموا رأس المال بينهم ، ويكونون مسؤولين مسؤولية شخصية وتضامنية في جميع أموالهم الخاصة أمام الدّائنين . وهي تقوم بصفة أساسية على المعرفة الشّخصية بين الشّركاء .

ب - **شركة التّوصية البسيطة :** هي الشّركة التي تعقد بين شريك أو أكثر ، يكونون مسؤولين ومتضامنين ، وبين شريك واحد أو أكثر ، يكونون أصحاب حصص خارجين عن الإدارة ويسمون شركاء موصين ، ومسؤوليتهم محدودة بمقدار حصصهم في رأس المال .

جـ - **شركة المحاصة :** هي شركة مستترة ليس لها شخصية قانونية ، وتتعقد بين شخصين أو أكثر يكون لكلّ منهم حصة معلومة في رأس المال ، ويتفقون على اقتسام الأرباح والخسائر الناشئة عن عمل تجاري واحد أو أكثر يقوم به الشّركاء أو أحدهم باسمه الخاص ، وتكون المسؤولية محدودة في حق مباشرة العمل فيها .

3 - **الشركة القابضة:** هي الشركة التي تملك أسهما أو حصصا في رأسمال شركة أو شركات أخرى مستقلة عنها ، بنسبة تمكنها قانونا من السيطرة على إداراتها ورسم خططها العامة .

4 . **الشركة متعددة الجنسيات :** هي شركة تتكون من مجموعة من الشركات الفرعية ، لها مركز أصلي يقع في إحدى الدول ، بينما تقع الشركات التابعة له في دول أخرى مختلفة ، وتكتسب في الغالب جنسيتها ، ويرتبط المركز مع الشركات الفرعية من خلال استراتيجية اقتصادية متكاملة تهدف إلى تحقيق أهداف استثمارية معينة .

ثانيا . الحكم الشرعي في الشركات الحديثة :

- 1 / الأصل في الشركات الجواز إذا خلت من المحرمات والموانع الشرعية في نشاطاتها ، فإن كان أصل نشاطها حراما كالبنوك الربوية أو الشركات التي تتعامل بالمحرمات في كل أو بعض معاملاتها ، فهي شركات محرمة لا يجوز تملك أسهمها ولا المتاجرة بها . كما يتعين أن تخلو من الغرر والجهالة المفضية إلى النزاع ، وأي سبب من الأسباب الأخرى التي تؤدي إلى بطلان الشركة .
- 2 / يحرم على الشركة أن تصدر أسهم تمتع أو أسهم امتياز أو سندات قرض .
- 3 / في حالة وقوع خسارة لرأس المال ، فإنه يجب أن يتحمل كل شريك حصته من الخسارة بنسبة مساهمته في رأس المال .
- 4 / إن المساهم في الشركة يملك حصة شائعة من موجوداتها بمقدار ما يملكه من أسهم .

التقويم

- 1 - اشرح قول الرسول ﷺ في الحديث القدسي (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من بينهما) [رواه أبو داود] وماذا يقصد الحديث بكونه مع الشريكين ؟
- 2 - وضح في جدول مختلف أقسام الشركة في الإسلام ، وبين مفهومها .
- 3 - ما هي المبادئ التي تقوم عليها الشركة في الإسلام ؟
- 4 - ما الفرق بين شركة المساهمة وشركة الأشخاص ؟

من الطرق المشروعة لانتقال المال

(الوصية ، الميراث ، الهبة ، الوقف)

المال عصب الحياة، فبدونه تغدو الحياة ميتة أو شبه ميتة.

فدورة الحياة لا تتم إلا بالمال..

المال هو الدّم الذي يجري في عروق اقتصاديات المجتمعات فيحركها، ويدفع بها إلى الأمام.. النقد والعملية.. إن حركة المال في اقتصاد المجتمع كحركة الدّم في جسم الإنسان. فكما يجب أن ينتظم الدّم داخل الشرايين والأوردة بصورة متوازنة كذلك يجب أن ينتظم المال في شرايين المجتمع بصورة عادلة ومتوازنة. وكما أن تجمع الدّم في نقطة واحدة من البدن يسبب تصلب الشرايين وبالتالي الذبحة الصدرية وأخيراً السّكتة القلبية، كذلك المال إذا تجمع في مكان واحد سيعمل على إفساد ذلك المكان وبالتالي القضاء على المجتمع برمته، ولهذا حرص الإسلام على انتقال المال بين أفراد المجتمع.

شرع الإسلام عدة طرق لانتقال المال ، ومنها ما يلي:

أولاً - تعريفها :

- **لغة:** تطلق على عدة معانٍ، يقال: أوصيت فلانا بولده أي استعطفته عليه، وأوصيته بالصلاة أمرته بها. والوصية في هذا الباب مشتقة من وصيت الشيء بالشيء إذا وصلته به، لأنَّ الموصي وصل ما كان في حياته بما بعد وفاته.

- **اصطلاحاً:** عقد يوجب حقاً في ثلث مال عاقده يلزم بموته، أو نيابة عنه بعد موته. أو هي تمليك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع، وهذا تعريف للوصية المالية فقط.

ثانياً - حكمها ودليها :

الوصية جائزة ومشروعة بالكتاب والسنة. أما الكتاب فقوله تعالى:

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَلَدَيْنِ

وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة/180]

[البقرة/180]

وقوله:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ

حِينَ الْوَصِيَّةِ إِشْنِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ [المائدة/106]

[المائدة/106]

وأما السنة فقد وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الوصية، منها: ما ورد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عندما أراد أن يوصي بكلِّ ماله، أو ثلثيه، أو نصفه، فقال له النبي ﷺ: (... الثلث والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس) [رواه الشيخان وأصحاب السنن].

للوصية أربعة أركان هي: الموصي، الموصى له، الموصى به، الصيغة

ثالثاً الحكمة من مشروعيتها :

هي نفس الحكمة من مشروعية العقود التعاونية والتبرعات في الشريعة الإسلامية، وهي نيل الثواب في الآخرة، وتحصيل ذكرى الخير في الدنيا، وتدارك الإنسان ما فاتته من أعمال الخير في حياته، فقد تكون الوصية صدقة جارية له بعد وفاته، وهي مشروعة للتمكن من العمل الصالح، وصلة ذوي الأرحام والأقارب غير الوارثين، وتخفيف الضعف والفقر والكرب عن الضعفاء والبؤساء والمساكين.

أولاً - تعريف الميراث

- لفة: البقاء ، وانتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين .
- اصطلاحاً: هو العلم الذي يُعرف به من يرث ومن لا يرث ومقدار إرث كل وارث، ويسمى علم الفرائض .

ثانياً - مشروعية الميراث :

- 1 - قال الله تعالى:
لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ [النساء: الآية 7].
- 2 - قال الله تعالى:
يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ [النساء: الآية 11].
- 3 - ما رواه ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأُولَى رَجُلٍ ذَكَرْ)) (أخرجه مسلم).
- 4 - ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من ترك مالا فلورثته)) [أخرجه البخار

ثالثاً - الحقوق المتعلقة بالتركة:

- 1 - تكفين الميت وتجهيزه.
- 2 - قضاء دين الميت.
- 3 - تنفيذ وصيته في حدود الثلث .
- 4 - تقسيم الباقي بين الورثة.

رابعاً - أسباب الإرث :

- 1 - النسب الحقيقي: وهو القرابة، وذلك بأن يكون الوارث ممن تربطه بالميت قرابة بالولادة.
- 2 - الزواج الصحيح: ويدخل فيه المطلقة في عدة الطلاق الرجعي، والمطلقة ولو للمرة الثالثة إذا وجدت قرائن تؤكد أن الطلاق كان بهدف حرمانها من الميراث، وكانت في عدتها، ولم تكن قد رضيت بالطلاق.

خامساً - موانع الإرث:

- 1 - القتل العمد: الذي يوجب القصاص أو الكفارة عند المالكية، وأيضاً شبه العمد والخطأ عند الجمهور.
- 2 - اختلاف الدين: بمن يتزوج مشركة فلا يتوارثان، ومن ارتد فلا يرث أقاربه، وهم يرثونه .

سادسا - شروط الميراث:

- 1 - موت المورث حقيقة، أو حكماً كأن يحكم القاضي بموت المفقود، أو تقديرًا كانفصال الجنين نتيجة لجناية كضرب الأم مثلاً.
- 2 - حياة الوارث بعد موت مورثه، حياة حقيقة، أو تقديرية كالحمل.
- 3 - ألا يوجد مانع من موانع الميراث السالفة الذكر.

سابعا : الحكمة من مشروعية الميراث :

- 1 - هو وسيلة من وسائل صلة الأرحام بعد انقطاع أجل المورث .
- 2 - تحقيق التكافل بين أفراد الأسرة و القرابة .
- 3 - إيصال الحقوق الشرعية التي بقيت عالقة في ذمة الميت وإعطاء كل ذي حق حقه.

ثامنا - الفرائض وأصحابها :

الفرائض: جمع فريضة، وهي النصيب الذي قدره الشارع للوارث، وتطلق الفرائض على علم الميراث.

وأصحاب الفرائض: هم الأشخاص الذين جعل الشارع لهم قدرًا معلومًا من التركة وهم اثنا عشر: ثمان من الإناث، وهن الزوجة، والبنت، وبنت الابن، والأخت الشقيقة، والأخت لأب، والأخت لأم، والأم، والجدة (أم الأب، أم الأم). وأربعة من الذكور: هم: الأب، والجد (أبو الأب)، والزوج، والأخ لأم.

الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى: ستة وهي:

- 1 - $(2/1)$ ، $(4/1)$ ، $(8/1)$ وتسمى النوع الأول، لأن مقامتها متداخلة، فـ $(8/1)$ نصف $(4/1)$ ، و $(4/1)$ نصف $(2/1)$.
 - 2 - $(3/2)$ ، $(3/1)$ ، $(6/1)$ وتسمى النوع الثاني، لأن مقاماتها متداخلة فيما بينها أيضا، فـ $(6/1)$ نصف $(3/1)$ ، و $(3/1)$ نصف $(3/2)$.
- وفيما يلي بيان للفروض المقدرة في الشرع وأصحابها :

أصحاب النصف $[2/1]$ وشروطهم

النصف فرض خمسة من الورثة، واحد من الرجال، وأربع من النساء: الزوج، والبنت وبنت الابن والأخت الشقيقة والأخت لأب.

- 1 - الزوج: ويرث النصف بشرط أن لا يكون للزوجة فرع وارث؛ أي (الابن، البنت، ابن الابن، بنت الابن)، سواء كان هذا الفرع منه أو من رجل غيره.
- 2 - البنت: وترث النصف بشرطين هما:
أ - أن لا يكون معها معصب من درجاتها، وهو ابن الميت.
ب - أن تكون منفردة بأن لا تكون معها بنت أخرى.

3 - بنت الابن: وترث النصف بثلاثة شروط هي:

أ - أن لا يكون معها معصب من درجتها، وهو ابن الابن.

ب - أن تكون منفردة بأن لا تكون معها بنت ابن أخرى.

ج - أن لا يوجد الابن الصلبي، ولا البنت الصلبية.

4 - الأخت الشقيقة: وترث النصف بثلاثة شروط هي:

أ - أن لا يكون معها معصب من درجتها وهو الأخ الشقيق.

ب - أن تكون منفردة، بأن لا تكون معها أخت شقيقة أخرى.

ج - أن لا يكون للميت أصل مذكر (الأب والجد)، ولا فرع مطلق ذكرا كان

أو أنثى، (كالابن، والبنت، وابن الابن، وبنت الابن).

5 - الأخت لأب: وترث النصف بأربعة شروط هي:

أ - أن لا يكون معها معصب من درجتها، وهو الأخ لأب.

ب - أن تكون منفردة، بأن لا تكون معها أخت لأب أخرى.

ج - أن لا يكون للميت أصل مذكر، ولا فرع مطلق كما في الأخت الشقيقة.

د - أن لا يوجد معها أخ شقيق أو أخت شقيقة.

أصحاب الربع (4/1) وشروطهم

الربع (4/1) فرض اثنين من الورثة هما: الزوج والزوجة:

1 - الزوج: ويأخذ الربع من ميراث زوجته إذا كان لها فرع وارث (ابن، بنت،

ابن ابن، بنت ابن)، سواء كان الولد منه أو من رجل آخر.

2 - الزوجة: وتستحق الربع إذا لم يكن للزوج فرع وارث منها أو من غيرها.

صاحبة الثمن (8/1) وشروطها

الثمن (8/1) فرض الزوجة إذا كان للزوج فرع وارث، منها أو من غيرها.

أصحاب الثلثين (3/2) وشروطهم

الثلثان (3/2) فرض أربعة أنواع من الورثة، جميعهن من الإناث، وهن: البنات

الصلبيتان فأكثر، بنتا الابن فأكثر، الأختان الشقيقتان فأكثر، الأختان لأب

فأكثر.

1 - البناتان فأكثر: ولهن الثلثان (3/2) بشرطين هما:

أ - أن تكونا اثنتين فأكثر.

ب - أن لا يوجد معهن معصب من درجتهن، وهو الابن.

2 - بنتا الابن فأكثر: ولهن الثلثان بثلاثة شروط هي:

أ - ألا يوجد للميت ابن مباشر.

ب - أن لا يكون معهن بنت صلبية أو أكثر.

ج - أن لا يكون معهن معصب من درجتهما وهو ابن الابن.

3 - الأختان الشقيقتان فأكثر: ولهن الثلثان بشرطين هما:

أ - انعدام الأصل المذكر (الأب، الجد)، وانعدام الفرع المطلق.

ب - انعدام معصب لهن من درجتهم، وهو الأخ الشقيق.

4 - الأختان لأب فأكثر: ولهن الثلثان بشروط هي:

أ - انعدام الأصل المذكر، وانعدام الفرع المطلق.

ب - انعدام معصب لهن من درجتهم، وهو الأخ لأب.

ج - انعدام الأخ و الأختين الشقيقتين.

إصحاب الثلث [3/1] وشروطهم

الثلث (3/1) فرض نوعين من الورثة هما: الأم، الإخوة أو الأخوات لأم.

1 - الأم: وترث الثلث بشرطين هما:

أ - أن لا يكون للميت فرع وارث.

ب - أن لا يكون للميت من الإخوة اثنان فأكثر، سواء كانوا ذكورا أو إناثا،

أشقاء أو لأب أو لأم، وسواء كانوا وارثين أو محجوبين.

2 - الإخوة أو الأخوات لأم: (اثنان فأكثر) ولهم الثلث (3/1) بشرطين هما:

أ - انعدام الأصل المذكر (الأب، الجد)، وانعدام الفرع المطلق (الابن البنت، ابن

الابن، بنت الابن).

ب - أن يكون عددهم اثنين فأكثر، سواء كانوا ذكورا أو إناثا، أو مختلطين،

وحيث يقتصمون هذا الثلث بالسوية لا فرق بين الذكور والإناث، (أي أن الأنثى

تأخذ نفس نصيب الذكر).

إصحاب السدس [6/1] وشروطهم

الورثة المستحقون لفرض السدس سبعة هم: الأب، الجد (أبو الأب)، الأم،

الجدة، بنت الابن، الأخت لأب، الأخ والأخت لأم.

1 - الأب: يأخذ السدس إذا كان للابن فرع وارث (كالابن، والبنت، وابن الابن،

وبنت الابن).

2 - الجد (أبو الأب): وهو الذي لم يفصل بينه وبين الميت أنثى، فأبو الأب

جد صحيح وارث، وأبو الأم جد غير صحيح وغير وارث، لأن الأول يقرب إلى

الميت بذكر، والثاني يقرب إلى الميت بأنثى، والسبب هو اتصال النسب في الأول

وانقاعه في الثاني، ويستحق الجد الصحيح السدس إذا لم يوجد الأب بالشرط

نفسه، وهو وجود الفرع الوارث.

3 - الأم: وتأخذ السدس بشرطين هما:

أ - أن يكون للميت فرع وارث (ابن، بنت، ابن ابن، بنت ابن).

ب - أن يكون للميت عدد من الإخوة (اثنان فأكثر) ذكورا كانوا أو إناثا، أو

مختلطين، سواء كانوا أشقاء أو لأب أو لأم.

4 - الجدة (أم الأم ، أم الأب) : تأخذ السّدس عند فقدان الأم ، سواء كانت واحدة أو أكثر ، وحينئذ يقسم السّدس بينهما بالسّوية .

5 - بنت الابن : وتأخذ السّدس ، إذا وجدت معها بنت صلبية ، فمن المعلوم أن نصيب البنات إذا اجتمعن هو الثلثان (2/3) ، تأخذ البنت النّصف (1/2) لأنها أولى من بنت الابن ، وتأخذ بنت الابن السّدس تكملة للثلثين ، وذلك لأنّ (2/3) = (1/2) + (1/6) .

6 - الأخت لأب : (واحدة كانت أو أكثر) تأخذ السّدس (1/6) ، إذا كان للميت أخت شقيقة واحدة فقط ، لأنّ نصيب الأخوات إذا اجتمعن هو الثلثان (2/3) ؛ تأخذ الأخت الشّقيقة النّصف (1/2) لأنها أولى من الأخت لأب ، ثمّ تأخذ الأخت لأب أو الأخوات لأب السّدس تكملة للثلثين ، مثل حالة بنت الابن مع البنت .

7 - الأخ أو الأخت لأم : يأخذ الواحد منهما السّدس ، إذا كان منفرداً ، بشرط أن لا يكون معه أصل مذكر ولا فرع مطلق ، كما تقدم في أصحاب الثلثين .

تاسعا - العصبية :

هم بنو الرّجل وقرابته لأبيه الذين يستحقون التّركة كلها إذا لم يوجد من أصحاب الفروض أحد ، أو الباقي بعد أصحاب الفروض وهم ثلاثة أصناف :
— أولاً : العصبية بالنّفس : و تشمل جهة البنوة ثمّ الأبوة و بعدهما الأخوة ثمّ العمومة و هم على هذا التّرتيب .

1 - جهة البنوة : الابن و ابن الابن مهما نزل .

2 - جهة الأبوة : الأب و الجد مهما علا .

3 - جهة الأخوة : الأخ الشّقيق - الأخ لأب - ابن الأخ الشّقيق - ابن الأخ لأب ...

4 - جهة العمومة : العم الشّقيق - العم لأب - ابن العم الشّقيق - ابن العم لأب ..

— ثانيا : العصبية بالغير : و هي خاصة بأصحاب النّصف من الإناث إذا وجد مع

إحداهن ذكر في نفس رتبتهن (الابن و البنت / ابن الابن و بنت الابن / الأخ

الشّقيق و الأخت الشّقيقة ...) .

— ثالثاً : العصبية مع الغير : و هي خاصة بالأخوات مع البنات فمن المعلوم أن

الأخوات الشّقيقات والأخوات لأب يرثن بالتّعصيب إذا وجدن مع البنات أو بنات

الابن .

عاشرا - الحجب في الميراث :

الحجب : منع شخص من ميراثه كلّهُ أو بعضه ، فمثلاً : الزّوج يرث من زوجته

النّصف إن لم يكن لها ولد ، فإنّ كان لها ولد فإنّه يرث الرّبع ، وهذا يسمى

حجب نقصان ، أي أن وجود الولد أنقص ميراث الزّوج من النّصف إلى الرّبع ،

والجد في غياب الأب يرث ، فإنّ وجد الأب فلا يرث الجد ، فالأب هنا حجب

الجد حجباً تامّاً عن الميراث ، وهو ما يسمى بحجب حرمان أو حجب إسقاط .

هادي عشر - العول في الميراث :

قد تزيد أنصبة أصحاب الفرائض عن الواحد الصحيح، فلا بد هنا من تقليل هذه الأنصبة كي تتساوى مع الواحد الصحيح، حتى يتسنى توزيع التركة من غير جور على أحد، فإذا ماتت امرأة مثلاً وتركت زوجاً وأختين شقيقتين فيأخذ الزوج النصف (3 أسهم)، والأختان الثلثين (4 أسهم)، فيصير أصل المسألة من مجموع السهام وهو (7) بدل (6). فنقول المسألة عالت من 6 إلى 7 .

ثاني عشر - لماذا كان ميراث المرأة نصف ميراث الرجل ؟

معلوم أن الرجل من واجبه الإنفاق ومطالب بتوفير مسكن للزوجية وتجهيزه، ومطالب بدفع المهر للزوجة، ومطالب بالإنفاق عليها، وعلى الأولاد، وهذا كله يستغرق جانباً من ماله قد يفوق بكثير ذلك النصف الذي فضل به على الأنثى، فمال الرجل عرضة للنقصان، ومال المرأة موضع للزيادة لأنها ليست ملزمة بشيء من ذلك. ومع ذلك نجد أن هناك حالات في الميراث تتساوى فيها المرأة مع الرجل، وحالات أخرى تزيد فيها المرأة على الرجل، مثل ذلك إذا مات الرجل تاركاً زوجة وبنتين وأماً وأخاً، فيكون للزوجة الثمن، وللبننتين الثلثان، وللأم السدس وللأخ الباقي، فيكون نصيب الزوجة ثلاثة أمثال الأخ، ونصيب البنت ثمانية أمثاله، ونصيب الأم أربعة أمثاله، وقد يموت الرجل تاركاً بنتين وأماً وأباً، فيكون للبننتين الثلثان، وللأم السدس، وللأب السدس، فيكون نصيب كل من البننتين ضعف نصيب الأب، ويكون نصيب الأم مساوياً لنصيبه، بينما الإخوة لأم يرثون على التساوى فيما بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين. قال الله تعالى :

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ

فِي أَوْلَادِكُمُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً

فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا

النِّصْفُ وَالْأَبُ يُرِثُ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ

كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ

فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا

أَوْ دِينَ - آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ

نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾

[النساء / 11]

أولاً - تعريف الهبة :

- **لغة** : هي التبرع والتفضل على الغير ولو بغير مال أي بما ينتفع به مطلقاً سواء كان مالا أم غيره .

- **إصطلاحاً** : هي عقد يفيد نقل الملكية بغير عوض، ويجوز أن يفرض الواهب على الموهوب له القيام بالتزام معين

ثانياً - مشروعية الهبة :

دل على مشروعيتهما الكتاب والسنة :

- أما الكتاب : قول الله تعالى :

﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران / 92]

وقول الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة / 02]

- ومن السنة : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (تهادوا تحابوا) [رواه البخاري في الأدب المفرد والطبراني والبيهقي].

و عنه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت) [رواه البخاري].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (تهادوا فإن الهدية تذهب و غر الصدر) [رواه أحمد].

ثالثاً - الحكمة من مشروعيتهما :

الهبة كالهديّة ، مستحبتان إذ هما من الخير المرغّب فيه ، ولما فيهما من تأليف للقلوب، وتوثيق لعرى المحبة بين الناس.

رابعاً - أركان الهبة :

- 1 / الواهب : وهو من يقدم الهبة .
- 2 / الموهوب له : وهو الشخص المعين الذي تقدم له الهبة .
- 3 / الموهوب : وهو المال المتبرع به .
- 4 / الصيغة : وهي كلّ ما يقتضي الإيجاب والقبول من قول أو كتابة .

أولاً - تعريف الوقف :

- **لغة:** هو الحبس والمنع، ويقال وقفت الشيء أي حبسته.
- **اصطلاحاً:** توقف المالك عن التصرف في المال والانتفاع به، لصالح الجهة الموقوف عليها، بغاية التقرب إلى الله، ونيل الثواب والجزاء الحسن، وعرف العلماء الوقف أيضاً : بأنه حبس الأصل و تسبيل المنفعة أخذاً من قول النبي ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إن شئت حبست أصلها و تصدقت بها) [رواه الشيخان]، كأن يُحبس أصل من الأصول أو عين، كمزرعة أو مصنع أو أي عقار من العقارات بحيث يصرف نتاجه أو ريعه على المحتاجين في أوجه البر ، التي يحددها الواقف أو الناظر على الوقف .

ثانياً - دليل مشروعية الوقف وفضله :

الوقف من الأعمال المستحبة والمرغب فيها ، دلت عليه عموم آيات القرآن الكريم التي ترغب في فعل الخير والمسارة إليه ، قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بَارِكُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا وَارْزُقُوا خَيْرَ لَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الحج/77]

و الوقف أو الحبس من أولويات ما حث عليه النبي ﷺ بقوله (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) [رواه مسلم وأصحاب السنن] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته) [رواه ابن ماجه] ،

وقد تنافس الصحابة رضوان الله عليهم على وقف أحب ما يملكون من أموال وذلك عند نزول قول الله تعالى : ﴿ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ ﴾ [آل عمران /92] فأوقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه أرض نخيل له بخير كانت من أجود أمواله جعلها لا تباع و لا توهب و لا تورث . و أوقف عثمان بن عفان رضي الله عنه بئرا يشرب منها عموم المسلمين هي بئر أرومة . و أوقف طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حائط (ببرحاء) بساق له صدقه لله تعالى .

و قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ذو قدرة إلا أوقف في سبيل الله من ماله .

ثالثا - أركان الوقف :

أركان الوقف أربعة : الواقف ، والموقوف عليه ، والشئ الموقوف ، والصيغة ، وفيما يلي بيانها :

* الركن الأول : الواقف، وهو من يملك أهلية التبرع ، مالكا للذات ورشيدا غير مكره .

* الركن الثاني: الموقوف عليه، وهو كل ما جاز صرف منفعة الوقف إليه.

* الركن الثالث : الشئ الموقوف ، وهو المال الذي يوقفه الشخص ، ويشترط فيه أن يكون مالا متقوما معلوما ملكا للواقف ملكا تاما، ويشترط دوام الانتفاع به وألا يكون من المستهلكات كالطعام والشراب. ويصح وقف المال المنقول والمشاع والعقار. ولا يصح وقف المنفعة وحدها دون الرقبة، ولا يصح وقف ما لا فائدة فيه أو ما لا منفعة منه، كوقف كلب وخنزير.

* الركن الرابع : الصيغة ، وهي كل ما يدل على التّحبيس و لو تعليقا ، وتكون الصيغة باللفظ الصريح كأوقفت وسبّلت وحبست ، وتكون الصيغة بغير اللفظ الصريح ، كتصدّقت إذا اقترن بها ما يدل على التأييد كقوله : صدقة لا تباع و لا توهب .

التّفويم

- 1 - لماذا لم تجز الشريعة الإسلامية الوصية بأكثر من الثلث ؟
- 2 - ضع جدولا تبين فيه أصحاب الفروض كما وردت في القرآن الكريم.
- 3 - ما هو الفرق بين أصحاب الفرض والتّعصيب ؟
- 4 - حدّد الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للميراث .
- 5 - اذكر الحكمة من دعوة الإسلام إلى وجوب العدل بين الأبناء في الهبة.
- 6 - انجز بحثا تبين فيه المردود الاقتصادي للوقف و دوره الاجتماعي وطرق استثماره في عصرنا الحاضر .

نصوص للدعم والاستثمار

- 1 - وثيقة العهدة العمرية.
- 2 - ضرورة الاجتهاد والتجديد في الإسلام.
- 3 - شخصية المسلم الصحيحة.
- 4 - أيها المسلم الجزائري.
- 5 - الحرب في الإسلام.
- 6 - الصحة النفسية في منظور القرآن.
- 7 - حقيقة المسيح كما ذكرها القرآن الكريم.
- 8 - الحقوق المالية للمرأة في الإسلام.
- 9 - الإسلام يجمع بين متطلبات الروح والدين.
- 10 - إنية وأصالة.
- 11 - الأوقاف بمدينة الجزائر في العهد العثماني.

العهد العُمريّة

نص المعاهدة التي تمت بين أهل إيلياء (فلسطين) وبين المسلمين في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما تسلم مفاتيح مدينة بيت المقدس .

نص الوثيقة

((هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب) أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبناهم، وسقيمتها وبريئتها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها، ولا من خيرها، ولا من صلبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيلياء (القدس) معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الرّوم واللّصوص، فمن خرج منهم فهو آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن، وعلى مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الرّوم ويخلي بيعهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وعلى صلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان فيها من أهل الأرض، فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الرّوم، ومن رجع إلى أهله فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصدوا حصادهم)) .

شهد على ذلك :

- خالد بن الوليد

- عمرو بن العاص

- عبد الرحمن بن عوف

- معاوية بن أبي سفيان

" رضي الله عنهم أجمعين "

ضرورة الاجتهاد والتجديد في الإسلام

قال الله تعالى ((**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا**)) [آل عمران/ 103] ، فالأمر بالعصمة في اعتقادي هنا دعوة لمطلق التوحيد و ضرورة لوحدة أمة الإسلام و درء كل ما من شأنه أن يفك وثاق العروة الرابطة بين أوصال الأمة الواحدة هذه الأمة التي قال فيها رب العزة " إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً " . لقد أقام سبحانه و تعالى الحق بالحجج الهاتكة فضائح كل المارقين عن دينه في الفصل بين التوحيد و الشرك و بين قوة الوحدة و ضعف التفرق.

فلا مراعاة إذن في أن جوهر الإسلام هو أصل التوحيد و العمل بما يغني عن الشّتات و تنازع الفرقة. فوحدة الجوهر تبيح تعدد الأعراض بما يكفل حاجات الناس و يضمن حقوقهم ويخلع عليهم السّعة في الحياة فالمذاهب الأربعة المعروفة في التراث العربي الإسلامي مضاف إليها المذهب الإمامي الجعفري والمذهب الزيدي و المذهب الإباضي كلها و إن تباينت في العرض فهي متساوقة متأصلة في الجوهر واحدة في العلة منسجمة في المقاصد بما يرضى الله ورسوله و بما يحقق القيامة على إيتاء الفضيلة في سلامة الحاكمية وإقامة العدل و تحقيق السّلم و التّأليف بين قلوب أبناء الأمة الواحدة والمؤلفة بين أغراضهم في كل أصقاع المعمورة و على اختلاف لغاتهم و طبائعهم ونماذج عيشهم

لقد أجمع العلماء الثّقة كما أنتم عالمون بأن لا خلاف على الكليات والمرجعيات الأساسية للشريعة الإسلامية بين كل المذاهب دون استثناء مما يدعم وحدة الأمة الإسلامية في مواجهة أزماتها من جراء التّخلف العضال ويحمل علماءها و فقهاءها على مجاراة سنة الله في كونه بتقفي آثار التّقدم و التّطور في حياة النّاس بإعمال العقل في مجال الاجتهاد و تحريك السّواكن التي عطلتها الذهنية " القرسطية " فارتد أفق الأمة معها خاسئاً و حسيّراً.

فإذا كان الأخذ بالقياس في الاجتهاد أو بالمصلحة أو بالعقل حسب مختلف المذاهب و المدارس فإن المقاصد كما تعلمون هي استنباط أحكام شرعية تفيد في حل مشاكل النّاس بما ييسر حياتهم ضمن منهج الإسلام الشّامل و ما دامت الشريعة باقية ببقاء المسلمين إلى أن يرث الله الأرض و من عليها فإن الاجتهاد فيها فريضة و مطلب مستديم للبحث فيما يجد من الأحداث والحوادث تساوقاً مع الحركة الصّيرورية للكون. و من العجز أن يغلق باب الاجتهاد وتتقلص آلياته بالانتساب إلى المجتهد دون تجاوزه أو بالتّخريج عنه دون فهم فكره أو بتقليده تقليداً أعمى يصم الأذهان و يطمس البصائر ويعطل حركة النّماء في ركوب متون التّاريخ إلى بناء الدّول والمجتمعات

التي يسود فيها العلم والتفتح على العالم والرقى والتعاون ضمن منهج الإسلام وعلى هدي القرآن والسنة. فالاجتهاد كما يجمع عليه العلماء " هو استفراغ الجهد في درك الأحكام الشرعية " بما يوائم بين أغراض الأمة الإسلامية في البناء والتشييد وتعايشها مع غيرها من الأمم على تعدد فلسفاتها وعقائدها وتنوع مصالحها دون أن تنحرف عن شرعية الله التي قال عنها الإمام ابن قيم الجوزية " بأن الشريعة مبناهما وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش وهي عدل كلها ورحمة ومصالح كلها وحكمة كلها فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست في الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل ". فالمحصن لاستمرار سيادة وسؤدد الأمة الإسلامية وتجديد حياتها إنما هو الاجتهاد الشرعي ودرء التعصب والتقليد الأعمى الذي أوصل بعض فئات المجتمع الإسلامي إلى الدرك الأسفل من التعصب والهمجية بل والإرهاب الهدام الذي ألصق غيلة وبهتاننا بديننا الحنيف وبأمتنا حتى أصبح المسلم في هذا العصر مرادفا للجريمة والتدمير في نظر العديد من شعوب الأمم الأخرى.

إن تغييب العقل وكبت المبادرات والإطناب في التقليد وافتعال المعارك الوهمية بين المذاهب والأئمة والتفريط في طلب المعرفة بشروط فقه اللغة العربية وعلومها والشرعية ومقاصدها وعلم الكلام وأغراضه وما إلى ذلك من العلوم العقلية والنقلية قد بسط يد الجاهلين والمتنطعين والمحسوبين خطأ على العلماء ليستأثروا بمقاليد الإفتاء فيما هم به جاهلون فيحلون ما حرم الله ويحرمون ما حل حتى انتهى بهم غيهم من خلال أوهام " الفريضة الغائبة " إلى تكفير جمهور المسلمين واستباحة دمائهم وهتك أعراضهم واغتصاب أرزاقهم وقد استنسخوا لأغراضهم الدينية من غوغاء القوم أقواما قلوبهم غلف وأفئدتهم في أكنة مما يدعوهم إليه الشرع و القيم الإنسانية قاطبة فغرقوا في جاهلية جديدة وتناكروا مع الأمة وشقوا عصا الطاعة عنها واحترفوا الجريمة بما ملكت يدي العصر من أدوات العلوم والتكنولوجيا في مجال الدمار والفناء.

إن الاجتهاد إذن فريضة إسلامية يتوقف عليها بقاء أصول الشريعة لمواجهة ومواكبة المتغيرات والمستجدات والمحدثات عبر الزمان والمكان وإن المذاهب على اختلافها مطالبة شرعا بأداء هذه الرسالة من أجل تحقيق سنة الله في الكون ومن أجل درء الفساد الذي جاء ببدع الضلالة وقضى على الإبداع أو ما يعرف " ببدع الهدى المحمودة " التي لم تأت بها أحكام الدين لكنها لا تخالفها في مجال الشرع والمدنية.

لقد آخى الاجتهاد الواعي بين الحكمة والشرعية وتصالحت لديه المعقولة المؤمنة بالفلسفة في نشر الإسلام لدى أمم كثيرة، وقد تميزت حضارة الإسلام بإقامة تعايش فعلي بين العقل والنقل وبذلك كانت حضارة وسطية

أبعد ما تكون عن الشطط و التطرف الأمر الذي هيأها للاضطلاع بتلك النهضة العلمية و الفكرية و الأدبية و الفلسفية و الفنية عبر قارات عديدة فنقلت الإنسانية من عهود القرون الوسطى إلى عتبات عصر النهضة الأوروبية الحديثة.

و قد خفت بريقها منذ أن تراجعت معقوليتها و تجمدت حركية " فقه المعاملات " فيها و توقف الإبداع و الاجتهاد و انحط الفكر السياسي الإسلامي بسبب عوامل داخلية و أخرى خارجية حتى انتهينا إلى عصرنا هذا و نحن مثقلون بمخلفات الاستعمار الغربي طافحة ذهنياتنا بزخم التخلف الشامل.

إننا في مسيس الحاجة إلى تجديد معارف إسلامنا على وقع العصر تجديدا يأخذ في الحسبان أن ليس للإسلام مشكلة علاقات دولية إذا كانت مبنية على العدالة و ضمان الكرامة و تحقيق مصالح الآخر و حقوقه. و أن النظام العالمي الرشيد هو تكليف إلهي فرضه الله على المسلمين قبل غيرهم. فالإسلام دين التعايش والاحترام و التعددية بمعناها الفسيح و لا يقر بقطبية أحادية أو قطبية ثنائية ولا أكثر و لا أقل و إنما يقر بمبادئ الفضيلة في المعاملات.. قال تعالى ((...لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ..)) [سورة المائدة / 48].

و التجديد لا يتحقق بالإعراض عن الاجتهاد و الإغراق في التقليد بإعادة استنساخ العهود المظلمة من تاريخ الأمة و إسقاط الماضي على الحاضر برؤية دونية لا تمت بصلة للإسلام الصحيح. من ذلك مشكل المرأة و مصادرة حقوقها الأساسية التي أقرها لها الإسلام نصا و سنة و اجتهادا و قد طوقها بعضهم بالتحريمات و الأوامر و النواهي المتطرفة حتى لكأنها ليست المرأة التي شاركت في عصر البعثة مع الرجال في " بيعة العقبة " و هو العقد الذي تأسست بمقتضاه الدولة الإسلامية الأولى.

إن عقد بيع جديد مع الإسلام الصحيح من منظور رؤية علمية صحوانية من شأنه أن يلاقى بين وعي الذات الإسلامية و لحظة الإبداع التاريخي فيحدث تلك الطفرة التي عرفها التاريخ خلال البعثة النبوية المباركة. و هكذا تتصالح الأمة مع تاريخها. و تعيد تأسيس ذاتها في السياق النهضوي المرتقب فترتقي بمكانتها إلى حوار متكافئ مع الأمم الضافرة بناصية العلم و التكنولوجيا في مهب العولمة التي لا مكان فيها لغير الأقوياء.

من كلمة رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة

في الملتقى الدولي حول التفاهم بين المذاهب الإسلامية

المنعقد بالجزائر، مارس 2002 م

شخصية المسلم الصحيحة

لا تجد امراً تمسك بالإسلام حق التمسك ، وتشرب روحه ومبادئه السمحة وترجم إلى سلوكه وقواعده ونظمه واتجاهاته إلا وجدته عزيزاً كريماً قوياً ، شجاعاً وصادقاً لأن من أبرز مميزات الإسلام انه دين العزة والكرامة والقوة والشجاعة . فعلى هذه الصفات يربي الإسلام أبناءه ليعيشوا كراماً أحراراً ، وسادة وقادة وليرتفعوا إلى المستوى الذي يريده الله لهم ذلك المستوى الذي وعدهم الله به في قوله ((وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا)) [النور/55].

وعقيدة التوحيد هي المنبع الأصل الذي تنبع منه هذه الصفات الكريمة وهذه الفضائل النفيسة ولذا كانت العقيدة الإسلامية هي الهدف الأول لتعاليم الإسلام لأنه متى آمن الإنسان في حزم ويقين بان الله واحد لا شريك له وأنه مالك الملك بيده النفع والضّر وإنّ الناس جميعاً متساوون أمامه فلا ملك ولا نسب ولا جاه ولا قوة أقربهم إليه أحسنهم خلقاً وأكرمهم عنده اتقاهم متى آمن الإنسان بذلك اطمأنت نفسه وشعر بإنسانيته وحرية وكرامته وأحس بالقوة تتدفق من أعماقه وتشده إلى السماء حيث الأنس بالله ومتى تشرب الإنسان هذه الحقيقة وتشربها عقله ووجدانه لم يعبأ بغير الله ولم يسع في هذا الوجود لغير رضاه والمقابل في القرآن الكريم يجد نصوصاً كثيرة تتعلق بهذه الحقيقة الخالدة ولنستمع إليه وهو يقول ((وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ)) [يونس/107] ، وقال الله تعالى ((قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)) [آل عمران/26] ((وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)) [العنكبوت/60]. وهذه النصوص من القرآن الكريم تنور القلب وتفتح البصيرة وتوقظ الإحساس وترسي في النفس حقيقة كبرى وهي أن كل شيء في قبضة الله وتحت رعايته ونظره وأنه يعلم كل شيء ويحصي كل خاطرة وكل حركة وما العزة إلا له ولمن آمنوا به حق الإيمان.

محمد الصالح الصديق

من كتابه الأدب الأحمر

أيها المسلم الجزائري

أيها المسلم الجزائري ... هاك وصايا نافعة مختصرة على وجه الإجمال،
وسنعيدها عليك مختصرة على وجه التفصيل.

هاك آداباً تقتضيها إنسانيتك ويفرضها عليك دينك وتستدعيها مصلحتك
في هاته الحياة..

هاك ما أن تمسكت به كنت إنسان المدينة ورجل السياسة وسيدا حقيقيا
يرمق من كل أحد بعين الاحترام والتعظيم.

* حافظ على صحتك فهي أساس وشرط قيامك بالأعمال النافعة لنفسك
ولغيرك، تجنب العفونة فإنها مصدر جراثيم الأمراض ومثار نفور وبغض
لطلعتك، ومجلبة سبّ لجنسك ولدينك الشريف البريء منك في مثل هذه
الحال.

* نظف بدنك، نظف ثوبك، تبعث الخفة والنشاط في نفسك، وتنيل في عين
غيرك وتجلبه إلى الاستئناس بمعاشرتك.

* قه أهلك وولدك ومن إلى رعايتك مما تقي منه نفسك، وسيرهم على نظام
صحي وقانون أدبي تكفل سعادة عائلتك ورخاء عيشتك، وهدوء بالك.

* حافظ على عقلك فهو النور الإلهي الذي منحته لتهتدي به إلى طريق
السعادة في حياتك.

فاحذر كل (متعيلم) يزهدك في علم من العلوم، فإن العلوم كلها أثمرتها
العقول لخدمة الإنسان ودعا إليها القرآن بالآيات الصريحة، وخدم علماء
الإسلام بالتحسيس والاستنباط ما عرف منها في عهد مدنيتهم الشرقية
والغربية حتى اعترف بأستاذيتهم علماء أوروبا اليوم.

* واحذر كل (متريبط) يريد أن يقف بينك وبين ربك ويسيطر على عقلك
وقلبك وجسمك ومالك بقوة، يزعم التصرف بها في الكون، فربك يقول لك
إذا سألت عنه: ((فَإِنِّي قَرِيبٌ)) الآية. ويقول لك: ((أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ))
وأن الأولياء الصالحين بعيدون، عن كل تظاهر ودعوى بالزهد والتواضع
والتقوى، يعرفهم المؤمن بنور الإيمان وبهذا الميزان.

* واحذر من دجال يتاجر بالرقى والطلاسم، ويتخذ آيات القرآن وأسماء الرحمن هزوءاً يستعملونها في التّمويه والتّضليل و(القيادة) و(التّفرق) ويرفقونها بعقاقير سمية فيهلكون العقول والأبدان.

* حافظ على مالك فهو قوام أعمالك، فأسلك كل سبيل مشروع لتحصيله وتنميته، وأطرق كل باب خيري لبذله.

واحذر بالوعة المضاربات الرّبوبة في معاملاتك ومن مسارب السّرّف في جميع ملذاتك إذا كانت من المباحات، دع ما إذا كانت من المحرمات.

* حافظ على حياتك، ولا حياة لك إلاّ بحياة قومك ووطنك ودينك ولغتك وجميل عاداتك، وإذا أردت الحياة لهذا كلّ، فكن ابن وقتك تسير مع العصر الذي أنت فيه بما يناسبه من أسباب الحياة وطرق المعاشرة والتّعامل.

* كن عصرياً في فكرك وفي عملك وفي تجارتك وفي صناعتك وفي فلاحتك وفي تمدنك ورقيك. كن صادقاً في معاملاتك بقولك وفعلك.

* إحذر من التّوحش فإن المتوحش في عصر المدنية محكوم عليه طبيعاً بالتّناقض ثمّ الفناء والاضمحلال والاندثار، كما فنيت جميع الأمم المتباعدة عن التّمدن والرقى.

* ثق بأنّ سياسة الصدق والصّراحة والإخلاص المرتكزة على الحب والعمل والتّعاون، لا بد أن تظهرك أمام العالم بمظهرك الحقيقي رغم كلّ الغيوم التي ينشرها حولك خصومك ومنافسوك ...

الشيخ عبد الحميد بن باديس ، رحمه الله

جريدة الشّهاب عدد 94 ، 15 صفر 1345 هـ / 23 أوت 1926 م

عرفت الإنسانية الحرب على مر الدهور وكر العصور، فكانت سنوات الحرب في تاريخ البشرية أكثر من سنوات السلام، فعلى مدى خمسة آلاف سنة حدثت (14555) حربا تسببت في موت (25) مليار إنسان تقريبا، وعلى مدى الـ (3400) سنة الأخيرة من حياة البشرية لم تنعم البشرية إلا بـ (250) سنة سلام فقط

* نظرية الحرب في الشريعة الإسلامية :

لقد تنبه علماء القانون الغربيين لعظمة الشريعة الإسلامية ومعرفتها الدقيقة بحاجات المجتمعات منذ وقت بعيد، وتوالت كتاباتهم وتعالّت صيحاتهم للإشادة بالقوانين المستمدة من الإسلام، فقد تم الاعتراف بالشريعة الإسلامية كمصدر عالمي للتشريع والقانون في عدد من المؤتمرات الدولية العلمية منذ عام 1932م منها:

- القانون المقارن الدولي في لاهاي عام 1932م.

- المؤتمر الدولي عام 1945م بواشنطن.

وقد صدرت عن هذه المؤتمرات قرارات هامة هي:

أ - اعتبار التشريع الإسلامي مصدرا رابعا لمقارنة الشرائع.

ب - الشريعة الإسلامية قائمة بذاتها لا تمت إلى القانون الروماني أو إلى أي شريعة أخرى.

ج - صلاحية الفقه الإسلامي لجميع الأزمنة والأمكنة.

وفي مؤتمر لاهاي للقانون المقارن لعام (1932م) أشار الفقيه الفرنسي (لامبير) إلى ظاهرة التقدير الكبير الذي بدأ يسود بين فقهاء أوروبا وأمريكا في العصر الحاضر فقال: (ولكني لا أرجع إلى الشريعة "يقصد الشريعة الإسلامية" لأثبت صحة ما أقول، ففي هذه الشريعة عناصر لو تولتها يد الصياغة فأحسنّت صياغتها، لصنعت منها نظريات ومبادئ لا تقل في الرقي والشمول وفي مسايرة التطور عن أخطر النظريات الفقهية التي تتلقاها عن الفقه الغربي اليوم، وفي مقدمة هذا نظرية التعسف في استعمال الحق ونظرية الظروف الطارئة ونظرية تحمل التبعية ومسئولية عدم التمييز، فإن لكل من هذه النظريات أساسا من الشريعة الإسلامية لا تحتاج إلا إلى الصياغة والبناء).

ومما يدل على أسبقية وأفضلية الشريعة الإسلامية في مجال القانون الدولي عامة والقانون الدولي الإنساني خاصة، أن الفقيه المسلم محمد بن الحسن الشيباني اعتبر المؤسس الأول لهذا العلم "قانون الحرب"، أي القانون الدولي الإنساني وتكريما له فقد أنشئت في ألمانيا جمعية باسمه.

أفاض فقهاء الشريعة الإسلامية، لشرح وبيان قواعد وأحكام القانون الدولي الإنساني الواردة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة والسيرة النبوية وسيرة الخلفاء الراشدين ومن تبعهم وسار على نهجهم. فأولى هذه القواعد، حماية النفس الإنسانية، أو حق الحياة، فالإسلام الشريعة الوحيدة التي أكدت بما لا يدع مجالاً للشك أهمية هذا الحق فقد حرص الإسلام على النفس الإنسانية وحماها دون غيره من الممل والنحل والقوانين، فقد قال الله تعالى في كتابه الكريم: ((مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ)) [المائدة / 32].

وقد تعددت الأحاديث النبوية التي طالبت المؤمنين باحترام النفس الإنسانية وحمايتها، فقد قال ﷺ عن قتل النفس أنها من الكبائر (الإشراك بالله، وقتل النفس)، وقال أيضاً (لا يزال المسلم في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً). والقتال في الإسلام شرع أساساً لرد الاعتداء، فقال تعالى ((وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ، وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ)) [البقرة / 190-191]. وقد أقر القرآن الكريم للمسلمين بحق الدفاع الشرعي الذي لم تعرفه البشرية إلا حديثاً فقال تعالى في سورة البقرة الآيات 190 - 194 ((وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)) ، كما أباح الإسلام الحرب رداً على الظلم الذي يقع عليهم فقال تعالى ((أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ)) [الحج / 39 - 40].

وقد أباح الإسلام الحرب لنصرة المظلوم فقال تعالى: ((وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا)) [النساء / 75].

أمر الإسلام أتباعه بالاستعداد وليس الاعتداء فأمرهم بعمل جيش قوي فيه القوة بكافة ما استطاعوا من أسلحة فقال تعالى ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ)) [الأنفال / 60].

و عرف الإسلام مبدأ إعلان الحرب قبل القتال، وهو المبدأ الذي لم يعرفه القانون الدولي العام الوضعي إلا في عام (1907م) في مؤتمر لاهاي الثاني، وقد أعلن هذا البارون ميتشيل دي توب، حيث أورد (أنه وجد مبدأ إعلان الحرب في كتابات الفقهاء المسلمين مثل الحسن البصري البغدادي والماوردي، واستمر يقول أتعس الأوقات في أوروبا فقد غشيها الفوضى الإقطاعية...) ولأن البشرية في القرن العاشر الميلادي كانت يائسة، وقال (لقد ساعد العالم الإسلامي في سبيل إفراغ الإنسانية الصحيحة على البشرية البائسة مساعدة يجب أن يُنظر إليها بعين التقدير السامي باعتبارها أسمى مما تم في أوروبا الرومانية والجرمانية والبيزنطية خلال القرون الوسطى، ولقد استفاد العالم الأوربي من الإسلام فوائد جمة مترامية المحيط. ولقد كان للإسلام فضل السبق في التمييز بين المقاتلين وغيرهم من المدنيين الذين لا يقاتلون، الذي يتباهى الغرب قولاً لا عملاً بأنه يطبقها ولكنه يقننها فقط سرقة من الفكر الإسلامي. ففي وصية الرسول ﷺ لقادة الجيش في كافة الغزوات قال (انطلقوا باسم الله وعلى بركة رسوله لا تقتلوا شيخاً ولا طفلاً ولا صغيراً ولا امرأة ولا تغلوا "أي لا تخونوا"، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين)، كما نهى ﷺ عن المثلثة أي التمثيل بالجنث فقال: (إياكم والمثلثة ولو بالكلب العقور)، وقال أيضاً: (لا تقتلوا ذرية ولا عسيفاً، ولا تقتلوا أصحاب الصوامع).

هذه الوصايا في آداب الجهاد (الحرب) أسمى وأكمل وأبر وأرحم من كل ما يحتوي عليه تشريع البشر ولا يدانيها ما وصلت إليه قواعد القانون الدولي الحديث عامة والقانون الدولي الإنساني خاصة، ولا حتى آمال الفقهاء والكتاب فيه .

وقد وضع الإسلام منهاجاً في معاملة الأسرى جوهره التّكريم والمحافظة على كرامة الأسير والمحافظة على حياته. في عناصر ثلاثة هي:

- حسن المعاملة حتى يُبَيَّن في أمرهم.
- المن "إطلاق سراحهم" والفداء "الفدية" لمن يرجى منهم الخير.
- القتل لمجرمي الحرب.
- حتي القتلى في الإسلام لهم حقوق فيدفن قتلى الكفار في المعارك ولا يُتركوا في الشوارع حتى لا تأكل منهم الحيوانات.

الدكتور مصطفى أبو الخير

الخبير في القانون الدولي والعلاقات الدولية

الصّحة النّفسيّة في منظور القرآن

تؤكد الإحصاءات العالمية أن نسبة الانتحار تزايدت في الآونة الأخيرة على مستوى العالم وخاصة العالم المتقدم .. وتزداد هذه النسبة في الدول التي يتمتع فيها الفرد بأعلى مستوى معيشة في العالم. لكن على الجانب الآخر زادت حالة التوتر والقلق والاكتئاب مع تزايد ضغوط وأعباء الحياة.. فهل للإسلام علاج لهذه المشكلات النفسية الكبيرة؟

يقول د. سيد صبحي أستاذ الصّحة النّفسيّة : إنّ أكبر مشكلة يمكن أن تواجه علماء النّفس وعلماء الصّحة النّفسيّة هي إقدام الإنسان على الانتحار والتّخلص من حياته بصفة كلية .. وهناك عدة أسباب يمكن أن تدفع الإنسان لذلك منها أن يصل المرض النّفسي لديه إلى درجة متقدمة ويصبح الشّفاء ميئوساً منه، والعلاج غير مجد، ويضغط المرض في تصاعد على أعصاب ونفسية وقدرة هذا المريض وينهار إدراكه وتقييمه لدوره في الحياة فتحدث الأزمة العنيفة فيقدم على الانتحار.

وقد يقدم على الانتحار إنسان وقع في مشكلة كبيرة كأن يكون قد فشل في دراسته أو فشل في زواجه أو شاهد منظراً لا تحتمله قدراته النّفسيّة ولم يستطع التّأقلم والاحتمال فتخلص من حياته، وربما أقدم على ذلك تاجر أفلس بعد أن كان ملء السّمع والبصر. ولكن الانتحار في أحيان كثيرة يحدث عندما يحقق الإنسان كلّ أحلامه وطموحاته ولم يعد لديه الأمل والحلم فيحدث لديه إشباع لكلّ رغباته وهنا يحدث الملل والفراغ فتقع جريمة الانتحار.

وللإسلام علاج هام لهذه المشكلة فقد حرم قتل الإنسان لنفسه وجعل ذلك كبيرة ربما تكون مساوية للكفر، وأن من يقدم عليها فإنه يختم حياته بالكفر، وبالتالي استحق العذاب الأليم. والمسلم الذي يتوضأ في اليوم خمس مرات ويصلي خمس مرات على الأقل ويسمع الوعظ الديني يحسن إدراكه لفلسفة الوجود ودوره في هذا الكون وأنه مخلوق لرسالة معينة وهي عبادة الله وأنه يجب أن يسلم بقضاء الله ويتأقلم معه، ويستغفر الله ويطلب عفوه، ويندم على ذنوبه، وهنا يكون لديه الأمل المتواصل في عفو الله .. وبالتالي لن يقدم على الانتحار لأنّه أكبر الكبائر والمسلم لا يرضى لنفسه أن يموت على الكفر وأن يُعَيَّر أبناؤه بعد ذلك بأبيهم الذي مات منتحراً، ومن فضل الله أن نسبة الانتحار في الدول الإسلامية أقل ما يمكن وذلك بفعل العقيدة الإسلامية التي يؤمن بها المسلم.

- الغرب أهمل التربية الدينية فكثرت فيه الأمراض النفسية :

تقول الدكتورة سعيدة أبو سوسو رئيس قسم علم النفس بكلية الدراسات الإنسانية بجامعة الأزهر فتقول: إن القلق والاكتئاب والتوتر من سمات العصر الحديث .. والنساء أكثر تأثراً بهذه الأمراض حسب ما تؤكد الإحصاءات.. لأن المرأة عاطفتها عالية وقدرتها الانفعالية عالية إلى جانب أنها ضعيفة بتكوينها الفطري، ومن ثم فهي أكثر تأثراً بالظروف المحيطة بها .. ولكننا يجب أن ندرك أن التمسك بالقيم الدينية على مستوى الأفراد والجماعات هو الوسيلة الوحيدة والحل للإشباع الروحي والنفسي .. ويجب أن ندعم ذلك حتى لا تقع مجتمعاتنا فيما وقعت فيه الحضارة الغربية، حيث انسأقت في تيار التقدم والرفاهية لإشباع الرغبات الحسية وأغفلت التربية الخلقية والدينية، وبالتالي فهي تعاني من انتشار الفساد الأخلاقي وانفراط عقد الأسرة، وانهيار الروابط الأسرية، وكان من نتائج ذلك زيادة نسبة الانتحار والأمراض النفسية وعقوق الوالدين ووضعهم في دور المسنين وإبعادهم عن الجو الأسري والعلاقات الأسرية، كما ظهرت لديهم العديد من الأمراض الخلقية والاجتماعية.

ولوقاية الأسرة من الانهيار يجب أن يكون هناك أرضية صلبة من الأخلاق والدين لأن هذا هو السبيل الوحيد حتى يشعر الناس بالسعادة والرضى والقناعة والإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره، وهذا بدوره يؤدي إلى التخفيف من التوتر والقلق والخوف، فالاعتماد على الله يشعر الإنسان بالأمان وعدم الاضطراب والخوف.

وللقيم الدينية دور في تنمية ضمائر البشر والارتقاء بمستواهم الأخلاقي والسلوكي. واتباع المنهج القرآني والسنة النبوية يقضي على أي قلق أو مرض نفسي، لأن الإسلام دين الفطرة والالتزام به يشفي النفس من كل الأمراض، إن الإسلام علاج ناجح وفعال لأمراض الترف والرفاهية من خلال زكاة المال والتكافل لأن ذلك يريح النفس ويدخل البركة في الحياة.

– الذنوب والمعاصي من أهم أسباب الاضطراب النفسي :

يقول د. حامد زهران أستاذ الصحة النفسية : إن أهم أسباب الاضطراب النفسي من المنظور الإسلامي ارتكاب الذنوب والآثام .. فالذي يرتكب ذنباً يكون مضطرباً قلقاً متوتراً يؤنب نفسه ويحاكم نفسه .. ومعظم حالات الاكتئاب تأتي حينما يفيق الإنسان بعد ارتكاب الذنب فهو يحاكم نفسه وقد يسجن نفسه بالانطواء داخلها وقد يصدر على نفسه حكماً بالإعدام وينفذه .. ومن أهم أسباب الاضطراب النفسي أيضاً الضلال .. فالصراع بين الخير والشر أمر مستمر داخل الإنسان، وهناك النفس اللوامة وهي منتهى الضمير واليقظة، وهناك النفس الأمارة بالسوء وهي موجودة في الإنسان الذي تتحكم فيه غرائزه فيكون مثل الحيوان أو الشيطان .. وانغماس الإنسان في الضلال يزيد من أعبائه النفسية .. وكذلك من أسباب الاضطراب النفسي ضعف الضمير وما نراه في مجتمعنا من حولنا يؤكد ذلك .. ولذلك فحينما يأتينا مريض إلى العيادة النفسية فلا بد أن نتأكد من أن التدين بكل متطلباته قد أسس الشخصية التي أمامي من حيث عبادة الله والإخلاص لله والبعد عن الحرام والاستقامة وإصلاح النفس ومعارضة هواها والصدق والتواضع ومعاشرة الأخيار والكلام الحسن وحسن الظن بالله ...

والإسلام يأمر المسلم بأن يصفح ويتسامح ويعفو فتصفو نفسه ولا يحمل الغل والضغينة للناس ، والإسلام يأمر المسلم بالتوكل على الله وتفويض الأمر إليه والتوكل عليه وأنه هو الرّازق فيطمئن على رزقه وعلى مصيره وأن الله لا ينام بل يرقاه وينصره .. فتستقر نفسه وتهداً .. وبهذا يعتبر الإيمان غسلاً للنفس من كل أمراضها النفسية .

الأستاذة منى محروس

أخصائية في علم النفس

حقيقة المسيح كما ذكرها القرآن الكريم

عرض القرآن الكريم صورة المسيح الحقيقية ، من لحظة ولادته إلى نهاية وجوده على وجه الأرض، موضحاً حقيقة هذه الشخصية ، وهدف دعوتها ، وأركان رسالتها ، وما اختصها الله سبحانه وتعالى بالمعجزات . وذلك على النحو التالي :

1 - عيسى ابن مريم عليه السلام هو بشر مخلوق ، وعبد للخالق عز وجل ، وليس هو إلهاً ، ولا بابن إله ، وأمه امرأة طاهرة ظهرت براءتها على لسان رضيعها ، وكانت هذه هي الحقيقة الأولى التي نطق بها المسيح وهو في المهد ، حيث أنطقه الله القادر ، وذلك قوله سبحانه وتعالى : ((فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا)) [مريم / 29-30] فالمسيح ليس إلّا بشراً مخلوقاً ، ونبيّاً مرسلّاً ، كما قال الله سبحانه وتعالى عنه : ((إِنَّهُ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ)) [الزخرف / 59] وكما قال أيضاً : ((مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ)) [المائدة / 75] . وما كانت ولادته عليه السلام بهذا الشكل المعجز ، إلّا لأنه آية للناس ، على قدرة الله سبحانه وتعالى في الخلق . ولقد سبقه في هذه الطريقة المعجزة التي خلق بها ، في تمييزها وغرابتها ، مثل قديم ، وهو آدم أبو البشر عليه السلام ، قال الله سبحانه وتعالى : ((إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)) [آل عمران / 59] .

2 - عيسى ابن مريم عليه السلام في القرآن الكريم هو قدوة صالحة ، وأنموذج رائع للإيمان والعبادة والإخلاص لله سبحانه وتعالى ، يقول الله تعالى على لسانه : ((قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا)) [مريم / 30 - 31] .

ويعرض القرآن الكريم حقيقة المسيح عليه السلام ومهمته التي جاء لأجلها ، وأن له وقتاً محدداً سوف يمضي فيه بدعوته إلى الله تعالى ، حيث سيبلغ رسالة ربه المتمثلة في الإنجيل ، وليتابع شريعة وسيرة التوراة ، يقول الله سبحانه وتعالى : ((وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ)) [المائدة / 46] .

3 - يذكر القرآن الكريم إحدى أهم رسالات المسيح عليه السلام وهي الإخبار والتبشير بمجيء النبي ﷺ الخاتم وذلك في قوله تعالى : ((وَأُذِّقَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ)) [الصف / 06] .

4 - معجزات السيد المسيح عليه السلام : السيد المسيح عليه السلام نبي كسائر الأنبياء عليهم السلام دعا قومه إلى الإيمان بالله تعالى ، وبين لهم شرائع اختلفوا فيها ، ومنهجاً للحياة السعيدة ، يقول الله تعالى : ((وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلَفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا)) [الزخرف/63] .

والمعجزات المذكورة في القرآن الكريم عن المسيح عليه السلام هي :

- إبراء الأكمة . - إبراء الأبرص . - إحياء الموتى .

- نزول المائدة من السماء . - الكلام في المهد .

- تصوير الطين ، والنفخ فيه ، فيصبح حياً بإذن الله سبحانه وتعالى .

- الإخبار ببعض المغيبات التي أطلعها الله عليها .

وكل هذه المعجزات هي بأمر الله تعالى وإذنه ، يقول الله سبحانه وتعالى : ((وَمَا

كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ)) [الرعد/38] .

5 - نهاية المسيح عليه السلام : أراد اليهود قتل نبي الله عيسى عليه السلام فتآمروا على ذلك ، إلا أن

الله سبحانه وتعالى أنجاه منهم فرفعه إليه ولم يتمكنوا منه .. قال الله تعالى عن اليهود :

((وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ

شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا

قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)) [النساء/157] .

ومن هذه الفرق التي قالت بصلب غير المسيح بدلاً عنه : الكورنثيون والكربوكراتيون

والسيرانثيون . يقول جورج سايل : إن السيرانثيين والكربوكراتيين ، وهما من

أقدم فرق النصارى ، قالوا : إن المسيح نفسه لم يصلب ولم يقتل ، وإنما صلب

واحد من تلاميذه ، يشبهه شَبَهاً تاماً ، وثمة فرق نصرانية قالت بأن المسيح نجا

من الصلب ، وأنه رفع إلى السماء ، ومنهم الروسيتية والمرسيونية والفلنطنياية .

كما تناقل علماء النصارى ومحققوهم إنكار صلب المسيح في كتبهم ، وأهم من

قال بذلك الحوارني برنابا في إنجيله .

ونذكر أيضاً أن المصلوب هو يهوذا الأسخريوطي ، الذي صلب بدلاً من المسيح

المرفوع .

الحقوق المالية للمرأة في الإسلام

لقد أعطى الإسلام لكل إنسان حقه في الكسب والأخذ والعطاء، وشرع للإنسان ذكراً كان أم أنثى أن يكسب من مال الله، ويكون مسؤولاً عن هذا المال، وليس لأحد من البشر أن يأخذ هذا الحق المكتسب بغير حق مشروع مهما كان، وقد ورد في القرآن الكريم من الأحكام ما يدل على إقرار الملكية الفردية للذكر والأنثى، كأحكام الإرث، وأحكام المعاملات، وطرق الكسب الأخرى المباحة. والمال هو في الأصل لله سبحانه وتعالى: ((**وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ**)) [النور/ 33]. ونسب المال إلى الإنسان وجعل خليفة فيه عن الله يقوم بحقوق الخلافة في التصرف فيه واستثماره وإخراج الزكاة الواجبة فيه وإعطاء أصحاب الحقوق حقوقهم منه قال الله تعالى: ((**وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ**)) [الحديد/ 07]، وقال سبحانه ((**الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى**)) [الليل/ 18]، وقوله ((**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً**)) [التوبة/ 103]، فالمال لله ونسب للإنسان ليكون خليفة عن الله فيه فيتصرف في استثماره وإنفاقه وإخراج ما وجب فيه من حقوق.

ومن القواعد الحاكمة لهذا المال بين عباد الله قاعدة هامة ذكرها الله في كتابه الكريم ألا وهي عدم أكل هذه الأموال بالباطل فقال سبحانه ((**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ**)) [البقرة/ 188]، وقد ورد في الحديث «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه». ولهذا فقد جعل الله للمرأة الحق في اكتساب المال مثلها مثل الرجل في ذلك ومن أهم الحقوق المالية التي تكتسبها المرأة بالطرق المشروعة ما يلي: — أولاً: حق الإرث: المرأة في الإسلام لها حق شرعي في التركة التي تركها مورثها، ويثبت هذا الحق منذ خلقتها في بطن أمها ويستمر ثابتاً لها ويحق لها التصرف فيه بعد وفاة مورثها، فلها بيعه وهبته ومنحه لمن تشاء، أو الاحتفاظ به والعمل فيه، قال الله تعالى ((**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ...**)) [النساء/ 11]، إلى آخر الآيات التي تبين توزيع الميراث.

فالإرث حق واجب للمرأة مهما كانت حالتها وفقرها وغناها بنتاً أو أماً أو أختاً، عاقلة أم مجنونة، رشيدة أم سفيهة، صالحة أم غير ذلك، وليس لأحد من كان أن يحرمها من هذا الحق المشروع الذي شرعه الله من فوق سبع سموات، ولا تمنع منه إلا بموانعه الشرعية من كفر أو ردة أو قتل لمورثها.

وما نسمع عنه في العصر الحاضر من انتقاص لحقوق المرأة، ومنعها من إرثها بغير حق عند بعض الناس إنما هو تعسف وأكل لأموال الناس بالباطل، وإرثها لها وهو طريق مشروع كسبت به هذا الحق قال تعالى: ((**لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا**)) [النساء آية 32].

ويؤكد القرآن الكريم أن الإنسان كفرد له كيانه الخاص، فهو المخاطب من الله، والمكلف والمسؤول، ونتيجة لذلك فله حق التملك الشخصي وهو حق ينفرد ويستقل به من غير منازع أيّاً كان الفرد كبيراً أم صغيراً ذكراً أم أنثى قال الله تعالى ((**كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ**)) [المدثر/38]، وقال تعالى ((**وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا**)) [مريم/95]. وسيحاسب الله أولئك الظالمين الذين يقطعون حقوق النساء بغير حق يوم القيامة ((**يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا**)) [الانفطار/19].

— ثانياً: وهناك طرق مشروعة أخرى للمرأة يثبت بها حق اكتساب المال مثل العمل براتب أو بأجر يومي أو شهري عند خروجها — ثالثاً: ومن الطرق الأخرى المشروعة للتملك الوصية والهبة والمنحة والوقف والجعالة والمكافآت المالية .

— رابعاً: حق النفقة: النفقة حق للمرأة يلتزم بها ولي أمرها سواء كانت أماً أم أختاً أم بنتاً أم قريبة يرثها وترثه، وإذا تزوجت انتقل هذا الالتزام إلى الزوج منذ قيام الحياة المشتركة بينهما ، والنفقة على المرأة عبادة وقربة إلى الله لما روى أبو أمامة أن رسول الله ﷺ قال «من أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهي صدقة» رواه الطبري. وهذا الانفاق يعتبر سبباً من أسباب قوامه الرجل على المرأة ((**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ...**)) [النساء /34].

بقلم الدكتور خلف بن سليمان النعري

الإسلام يجمع بين متطلبات الرّوح والدين

إنّ المتتبع لنصوص القرآن الكريم والسّنة النبوية المطهرة يجد أن الإسلام ديناً شاملاً ، ينظم علاقة الإنسان بربه جل وعلا ، وعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان وعلاقة الإنسان بالكون كلّه باعتباره مستخلفاً فيه من قبل مالكه جل علاه ، ولما كان الإسلام ديناً عملياً ينظم مقتضيات الحياة ويجمع بين متطلبات الرّوح والجسد بميزان العدل والاستقامة وقد رسم للروح طريق سعادتها ، كان من الضروري أن يرسم للمادة طريق سعادتها ويأمر بتحصيل ما فيه خيرها ونفعها.

ولما كان المال عصب الحياة و به ترقى الأمم، وتحقق ما تصبو إليه من رفعة وعلم وصحة وعمران فقد أولاه الإسلام عنايته الفائقة بالتّوجيه والتنظيم وحث على تحصيله من الطّرق المشروعة .

كالتجارة والزراعة والصناعة واعتبر تحصيله من هذه الطّرق ابتغاء من فضل الله تعالى ويجب السّعي إليه بمجرد الانتهاء من صلاة فريضة الجمعة قال جل ذكره في سورة الجمعة : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)) [الجمعة / 09 - 10] وهذا هو التّوازن الذي يتسم به المنهج الإسلامي

المتوازن بين مقتضيات الحياة في الأرض من عمل وكد ونشاط وكسب بين عزلة الرّوح فترة عن هذا الجو والنّهوض بتكاليف الأمانة الكبرى ، وذكر الله تعالى لا بد منه في أثناء ابتغاء المعاش والشّعور بالله فيه هو الذي يحول نشاط المعاش إلى عبادة ولكنه مع هذا لا بد من فترة للذكر الخالص والانقطاع الكامل والتّجرد المحض كما توحى هاتان الآيتان ، وقد روى ابن حاتم رحمه الله أن عراك بن مالك رضي الله عنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : " اللهم إني أجبت دعوتك وصليت فريضتك وانتشرت كما أمرتني فارزقني من فضلك وأنت خير الرّازقين " وهذه الصّورة تمثل لنا كيف كان يؤخذ الأمر جداً في بساطة تامة فهو أمر للتنفيذ فور سماعه بحرفيته وبحقيقته كذلك .

وإذا كان الإسلام قد حث على السعي في طلب الرزق وتحصيل المال فيه نهى عن تحصيله بالطرق التي تضر بالغير والتي تستغل حاجة الضعيف المحتاج فنهى عن الربا والغش ونهى عن التجارة في المحرمات وفي كل ما يضر بالجسم ويفسد العقل كالخمر والخنزير والميسر وكل ما يفسد الأخلاق ويعبث بالإنسانية كما نهى عن الرشوة التي تذهب بالحقوق والكفايات وفي ذلك يقل جل ذكره في سورة البقرة ((وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)) [البقرة / 188] ذكر الإمام بن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة : " قال علي بن أبي طلحة و ابن عباس رضوان الله على الصحابة أجمعين : هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام وهو يعرف أن الحق عليه وهو يعلم أنه آثم أكل للحرام . "

وكذا روي عن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن أسلم أنهم قالوا : " لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم " وقد ورد في الصحيحين عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ (قال إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي فليحملها أو ليذرها) وهكذا من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذن منه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار فليحملها أو ليذرها) وهكذا يتركهم القرآن لما يعلمونه من حقيقة دعواهم فحكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ، إنما هو ملزم في الظاهر وإثمه على المحتال فيه.

كذلك أمر الإسلام بالاعتدال في صرف هذا المال المكتسب من الحلال وأن لا يضمن المسلم عن جماعة المسلمين إذا احتاجوا إليه في إطار من التوسط في الأمور دون إفراط أو تفريط كما هو الشأن في أمور الإسلام كلها قال تعالى: ((وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا)) [الإسراء / 29] و التوازن هو القاعدة الكبرى في النهج الإسلامي والغلو كالتفريط يخل بهذا التوازن، والتعبير هنا يحري على طريقة التصوير فيرسم البخل يدا مغلولة إلى العنق ويرسم الإسراف يدا مبسوطة كل البسط لا تمسك شيئاً ويرسم نهاية البخل ونهاية الإسراف قاعدة كقعدة الملوم المحسور .

والحسير في اللغة الدابة تعجز عن السير فتقف ضعفا وعجزا ، فكذلك البخيل يحسره بخله فيقف وكذلك المسرف ينتهي به سرفه إلى وقفة الحسير ملوما في الحالتين على البخل وعلى السرف وخير الأمور أوسطها.

يأتي هذا النهي بعد النهي عن التبذير ، والتبذير كما يفسره ابن مسعود وابن عباس رضوان الله عليهما : " هو الإنفاق في غير حق " ، وقال مجاهد : " لو أنفق إنسان ماله كله في الحق لم يكن مبذرا ولو أنفق مدا في غير حق كان مبذرا " فليست هي الكثرة والقلة في الإنفاق وإنما العبرة بموضع هذا الإنفاق ومن ثم كان المبذرون إخوان الشياطين لأنهم ينفقون في الباطل وينفقون في الشر وينفقون في المعصية فهم يكفرون بالنعمة ، لا يؤدون حقها ، وحقها أن ينفقوها في الطاعات والحقوق غير متجاوزين و لا مبذرين ... فكل نعمة ابتلاء ((...لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا...)) [المك / 02] " إلا نعمة محبة الله ورسوله ﷺ ... وكل نعمة من علم ومال وجاه وصحة وبنين إذا أنفقها صاحبها في نفع المخلوقات دامت ونمت وبورك فيها و في صاحبها وعادت عليه بالطهارة والخير العميم في الدنيا ومن بخل بها أو أنفقها في غير حق عرضها للزوال وهياً نفسه لخوض بحور الفتنة في العاجلة ولغضب الله في الآخرة قال رسول الله ﷺ : (لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن شبابه فيما أبلاه، وعن عمره فيما أفناه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيما أنفقه) [رواه الترمذي] وبهذه النظرة الشاملة يمتاز الإسلام عن النظم البشرية المختلفة حيث خلت من النواحي الإنسانية وجانبت الطريق السوي ، فهي إما تهدر كرامة الإنسان بالمرة كما في النظام الشيوعي حيث تعتبر المال كله للدولة وإما أن تفتح الباب على مصراعيه بحيث يملك الإنسان ما يشاء دون قيد أو شرط وليس لأحد في هذا المال شيء كما في النظام الرأسمالي.

وإذا كانت الفضيلة طرفا بين رذيلتين فإن الإسلام هو الدين الوسط الذي نظم شؤون الناس في هذه الحياة تنظيما دقيقا وأعطى كل ذي حق حقه دون ظلم أو حيف، وهو الدين الذي يصلح لكل أمة ولكل زمان ومكان وهو الذي يرشح أبناءه إذا عادوا إليه عن عشق ودراية وتضحية إلى قيادة البشرية قاطبة ، ولمثل هذا فليعمل العاملون ... والله الموفق للصواب .

الشيخ الصّاهر بدوي الجزائري

إنية وأصالة

لقد اخترت كعنوان لهذه الكلمة الإنية والأصالة واقصد ذلك الوعي الحاد بالذاتية والشخصية وهي تلك الإنية التي يتكلم عنها ابن سينا والتي تتلخص في أنه كان قد تصور نفسه معلقا بين السماء والأرض وأن جسمه قد انتزع منه وفي حكم العدم ولم يبق له في تلك اللحظة وهو بين عالمين إلا ذلك الوعي الحاد بوجوده وشعوره بذاته المتميزة القائمة بذاتها والمستقلة عن غيرها وهذا التصور لابن سينا هو الذي كان الأصل في ذلك الكوجيتو الديارتي المعروف الذي يقول أفكر فانا إذن موجود.

لقد كنا في العهد الاستعماري معلقين بين عالمين منزوعة عنا جنسيتنا الجزائرية وغير معترف بنا ولا معاملين كفرنسيين ومع ذلك كنا أكثر ما نكون اعتزازا بذاتيتنا وتعلقا بمقومات شخصيتنا من دين ولغة وتقاليد وبعدا عن كل ما يمس أو ينال من قدسيته وقد كنا نقاوم جميع الأمراض الاجتماعية والآفات المستوردة إلينا الغربية عنا وكان ذلك بدافع من الذود عن هذه الإنية وتلك الأصالة رافضين كل ما يفصلنا عن محيطنا الطبيعي ولجميع مظاهر الإدماج والمسح وسائر محاولات الإذابة والسّخ و كان هناك إجماع على هذه البديهيات بين اغلب أفراد المجتمع وبذلك ضمنا لأنفسنا الديمومة والحياة عبر العصور والأعاصير .

ولكن يجب علينا أن نعترف اليوم أنه بعد زوال الخصم واختفائه من سطح أرضنا قد بدأت تلك الحصانة تضعف وأخذ ذلك الشعور بالإنية والأصالة يتضاءل وأصبح الكثير يتساهل فيما لا ينبغي أن يتساهل فيه إطلاقا وبأية صورة من الصور إذا لم نرد الانمحاء والذوبان .

وفي الوقت الذي نرى فيه دولا صناعية ودولا قوية متقدمة دولا متينة الأركان تكافح بكل صرامة وحزم وعزم كل ما قد يضر بتماسك شخصيتها وسلامة مجتمعتها نجد أفرادا ممسوخين في مجتمعنا يرمون كل نداء عندنا إلى الفضيلة بالتزمت والجمود بل والرّجوع إلى القرون الوسطى وعصور الظلام .

ذاهبين في جهلهم إلى حد الخلط بين القرون الوسطى الأوروبية والإسلامية وناسين أن القرون الوسطى لدى الأوروبيين هي عصر الظلمات والتأخر بينما هي في الإسلام تمثل العهود الذهبية للحضارة والثقافة والنور.

وفي الوقت الذي يرفض فيه برلمان إسرائيل السماح بتقديم الخنزير في بواخرها السياحية لغير اليهود لأن دينهم يمنع ذلك نجد المتحررين لدينا من كل وازع مانع يدعون إلى التسامح وعدم التعلق بما يسونه الأفكار البائدة وإذا كانت الأسرة هي الخلية الأولى في جسم الأمة كما يقول علماء الاجتماع فإن الأسرة هي عماد الأسرة ونقطة الارتكاز فيها إذ بسلامتها تستقيم حياة الأسرة وبسقمها تسقم وتندثر وتنهار أركانها وإذا نقول هذا فلسنا من أنصار بسمارك الذي حدد للمرأة الألمانية ثلاثة واجبات فحسب وهي الأطفال والمطبخ والكنيسة بل نحن من أنصار ابن باديس الذي كان يلح كل الإلحاح على ضرورة تعليم البنت وإشراكها في حياة الأمة بصفة أكثر فعالية مما قدره لها بسمارك المستشار الحديدي كما يسميه الألمان

يقول ابن باديس رحمه الله : علينا أن نشرك معنا نساءنا فيما نقوم به من مهام مصالحننا ليقمن بقسطهن مما يليق بهن في الحياة على ما يفرضه عليهن الإسلام من صون ووقار وحشمة وعدم زينة واختلاط ولن تكمل حياة أمة إلا بحياة شطريها الذكر والأنثى. ويردف قائلا وذلك أن المرأة هي ربة البيت وراعيته والمضطرة بمقتضى هذه الخلقة للقيام به فعلينا أن نعلمها كل ما تحتاج إليه منا للقيام بوظيفتها ونربّيها على الأخلاق النسوية التي تكون بها المرأة امرأة لا نصف رجل ونصف امرأة فالتّي تلد رجلا يطير خير من التي تطير بنفسها.

بقلم المرحوم مولود قاسم نايت بلقاسم

وزير الشؤون الدينية والتعليم الأصلي سابقا

الأوقاف العقارية بفحص الجزائر

في أواخر العهد العثماني

اكتسبت الأوقاف بفحص الجزائر أهمية خاصة ووضعاً مميزاً في أواخر العهد العثماني، إذ أصبحت تستحوذ على ما يزيد عن نصف الأراضي المستغلة زراعياً، وتساهم بما يعادل نصف الإنتاج الزراعي.

وهذا ما جعل الأراضي الموقوفة تتحكم في نوعية الإنتاج وتؤثر في أسلوب الاستغلال وطبيعة الملكية، فمن هذه الزاوية يمكن أن نصنف الأراضي الموقوفة إلى قسمين:

* أراضي تابعة للوقف الأهلي (الذري أو العائلي أو الخاص) الذي يحتفظ المحبس أو عقبه به حيث لا يتحول طرف منفعته على المصلحة التي حبس عليها أساساً إلا بعد انقراض العقب، وانقطاع نسل صاحب الحبس.

* أما النوع الثاني من الوقف بفحص الجزائر فهو الوقف الخيري أو العام الذي يعود أساساً على المصلحة العامة التي حبس من أجلها، وهو يتكون من الأوقاف الأهلية التي انقرض عقب محبسها. ومن الأوقاف التي صرفت أساساً على المصلحة العامة عملاً بالمذهب المالكي الذي يشترط في الحبس تنفيذ مضمون عقد المحبس في الحين بلا قيد أو إرجاء أو تردد.

بعد هذه النظرة الموجزة على الأوقاف بفحص الجزائر، يجدر بنا أن نتعرض إلى بعض الاستنتاجات العامة التي تتصل بطبيعة الوقف بالجزائر في العهد العثماني.

1 - نرى في الوقف ظاهرة اجتماعية إسلامية عرفت بالجزائر في الفترة الإسلامية التي سبقت التّحاق بالبلاد الجزائرية بالدولة العثمانية.

2 - لم تعرف الأوقاف توسعاً ملحوظاً وانتشاراً واسعاً بالجزائر إلا أثناء العهد العثماني، ولاسيما منذ أواخر القرن الثامن عشر، وأوائل القرن التاسع عشر وقد ساعدها على ذلك انتشار الروح الدينية وسياسة الحكم وتأثير رجال الدين والمرابطين.

فأصبحت تشتمل على الأملاك العقارية والأراضي الزراعية وتضم العديد من الدكاكين والفنادق والأفران والضيعات والمزارع والبساتين والسواقي والمطاحن، وهذا ما دفع أولي الأمر إلى الاعتناء بها وضبط حساباتها واحترام عقودها.

3 - بفعل عوائد الأوقاف تمكن حكام الجزائر في العهد العثماني أن يجدوا حولا ملائمة لتسيير بعض المصالح التي لم يكن لها دخل محدد ينفق عليها مثل الشؤون الثقافية التي ما كان لها أن تتم لو لا مداخيل الأوقاف التي كانت تساهم بنفقات الدراسة وسد حاجات طلاب العلم ، وتتكفل بأجور المدارس والقائمين على شؤون العبادة بالمساجد والزوايا والمدارس، وتوفر وسائل الصيانة الضرورية لمراكز العبادة والدّرس مع كثرتها بمدينة الجزائر...

4 - كما كانت موارد الأوقاف خير مساعد على صيانة بعض المرافق العامة مثل الطرق والآبار والعيون والسواقي والجسور والحصون.

5 - ساهمت الأوقاف في تخفيف شقاء المعوزين لما كانت تقدمه لهم من صدقات وإعانات مختلفة .

6 - عملت الأوقاف بفحص الجزائر على الحد من التوسع الاستعماري، ولهذا رأى فيها الفرنسيون إحدى العوائق التي حالت دون تطور الاستعمار الفرنسي بالجزائر.

الدكتور / ناصر الدين سميدوني

مدير معهد التاريخ بجامعة الجزائر. سابقا



الفهرس

03	الملف الأول: من هدي القرآن الكريم
04	1 - وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية
08	2 - موقف القرآن من العقل
14	3 - الصّحة النفسيّة والجسميّة في القرآن الكريم
22	4 - القيم في القرآن الكريم
33	الملف الثاني: من هدي السنة النبوية
34	1 - المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية
38	2 - العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة
41	3 - مشروعية الوقف
44	4 - توجيهات الرسول ﷺ في صلة الآباء بالأبناء
47	الملف الثالث: القيم الإيمانية والتعبدية
48	1 - أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة
51	2 - الإسلام والرسالات السماوية السابقة
60	3 - من مصادر التشريع الإسلامي (الإجماع، القياس، المصالح المرسلة)
60	أولا: الإجماع
63	ثانيا: القياس
65	ثالثا: المصالح المرسلة
67	الملف الرابع: القيم الحقوقية
68	1 - حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي
77	2 - حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام
83	الملف الخامس: القيم الاجتماعية والأسرية
84	1 - العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم
89	2 - من المشاكل الأسرية: النسب وأحكامه الشرعية
89	أولا: النسب
92	ثانيا: التبني
96	ثالثا: الكفالة
97	الملف السادس: القيم الإعلامية والتواصلية
98	تحليل وثيقة خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع

الملف السابع: القيم المالية والاقتصادية

103	
104	1 - الربا ومشكلة الفائدة
109	2 - من المعاملات المالية الجائزة (بيع التسييط، المراجعة، القراض، الصرف)
109	أولا : بيع التسييط
110	ثانيا : المراجعة
111	ثالثا : القراض
113	رابعا : الصرف
115	3 - الشركة في الفقه الإسلامي
116	أولا : شركة العنان
117	ثانيا : شركة المفاوضة
118	ثالثا : شركة الأبدان
119	رابعا : شركة الوجوه
120	خامسا : الشركات الحديثة
122	4 - من الطرق المشروعة لانتقال المال (الوصية ، الميراث ، الهبة ، الوقف)
123	أولا : الوصية
124	ثانيا : الميراث
130	ثالثا : الهبة
131	رابعا : الوقف
133	نصوص لدعم والاستثمار
134	1 - وثيقة العهد العمرية. عمر بن الخطاب رضي الله عنه
135	2 - ضرورة الاجتهاد والتجديد في الإسلام. السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة
138	3 - شخصية المسلم الصحيحة. محمد الصالح الصديق
139	4 - أيها المسلم الجزائري . الشيخ عبد الحميد بن باديس
141	5 - الحرب في الإسلام . الدكتور مصطفى أبو الخير
144	6 - الصحة النفسية في منظور القرآن . الأستاذة منى محروس
147	7 - حقيقة المسيح كما ذكرها القرآن الكريم.
149	8 - الحقوق المالية للمرأة في الإسلام . الدكتور خلف بن سليمان النمرى
151	9 - الإسلام يجمع بين متطلبات الروح والدين. الشيخ الطاهر بدوي
154	10 - إنية وأصالة. المرحوم مولود قاسم نايت بلقاسم
156	11 - الأوقاف بمدينة الجزائر في العهد العثماني. الدكتور ناصر الدين سعيدوني

لتحميل الكتب المدرسية
الابتدائي-المتوسط-الثانوي
إضغط هنا

موقع عيون البصائر التعليمي

elbassair.net

